

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(440)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	17
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	27
حقوق الإنسان فى العالم	111

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

3 آلاف قضية و360 حالة عنف أسري.. والشكاوى أغلبها ضد الحكومة "سبق" تنشر التفاصيل الكاملة لتقرير "جمعية حقوق الإنسان" السنوي

المصدر: جريدة سبق الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

<http://sabq.org/qdYfde>

عبدالله البرقاوي- سبق- الرياض:
أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي العاشر 1434 هـ/ 2013م بهدف توثيق كافة النشاطات والجهود المقدمة من قبل الجمعية، وليكون مرجعاً للباحثين والمهتمين فيما يخص حقوق الإنسان، بالإضافة إلى أنه مؤشر للجمعية والأجهزة الحكومية وغير الحكومية على حد سواء، للتعرف على الإشكاليات التي تواجه أفراد المجتمع في تعاملهم مع هذه الأجهزة، وما ينبغي عمله من أجل تطوير وتحسين أدائها، ويمكن للجمعية من إجراء المقارنة لهذا الأداء بين السنة الحالية والسنوات الماضية، كما يساعد التقرير على معرفة وتحديد ما يمكن اعتباره مشكلة، أو ظاهرة تستلزم إجراء دراسات شاملة ومعقدة بهدف إيجاد حلول لها، طبقاً للمنهجية العالمية التي أصدرتها "المبادرة العالمية للتقارير".
والتقرير يضم إحصائيات القضايا التي بلغت 3303 قضايا خلال العام 1434 هـ بانخفاض عن العام السابق 510 قضية بنسبة تراجع قدرها 1% وبنسبة 9% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية منذ التأسيس. ويعزو بعض الحقوقيين هذا الانخفاض لزيادة الوعي الحقوقي. ولقد تضمن التقرير العديد من الإحصائيات التي تبرز نشاطات الجمعية لمختلف القضايا التي ترددها عبر الفاكس، والبريد، أو البريد الإلكتروني، أو الحضور الشخصي للمتظلمين، والقضايا مصنفة كالتالي:
القضايا الإدارية:

وهي الشكاوي التي تكون ضد الجهات الحكومية، التي بلغ عددها 794 قضية للعام الحالي منها (692 للسعوديين) بنسبة انخفاض 3% عن العام السابق، من أصل 11,333 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد 350 قضية، وكان فرع الجوف الأقل عدداً 21 قضية، وتصدر تصنيف القضايا الإدارية تصنيف اعتراض على قرار حيث بلغ (286) قضية، وفيما يتعلق بعدد القضايا الإدارية وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: طلب إعادة نظر في قرار (139)، تجاوز أو تعدي من الجهات الإدارية (74) طلب عفو (6)، طلب تعويضات (47)، مطالبة بتنفيذ حكم قضائي (15)، اعتداء على ممتلكات (25)، أخطاء طبية (26)،، بطالة (17)، ترحيل إجباري (8)، تعديل الوضع الوظيفي (12)، إلحاق الضرر من تلوث بيئي (6)، طلب إعادة للوظيفة (5)، طلب ترحيل (1)، طلب نقل (11)، عنف أو إهمال (13)، فصل تعسفي (8)، مطالبة مستحقات مالية لدى الإدارة (34)، ملاحقة غير نظامية (12)، طول مدة الإجراءات (41)، نقل تعسفي (1)، منع من السفر بسبب قرار إداري (2)، أضرار السيول (2)، تعثر عن سداد الديون (3).

قضايا السجناء:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بالسجناء كطلب عفو عن بقية المدة، المطالبة بإطلاق سراح وغيرها من القضايا، وقد بلغ عددها 770 قضية للعام 1434 هـ منها (632 قضية للسعوديين) بنسبة انخفاض 1% عن العام السابق، من أصل 6631 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد 474 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بـ 7 قضايا، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: تصدر تصنيف المطالبة بإطلاق السراح العدد الأكبر حيث بلغ (592) قضية، طلب العفو عن بقية المدة (16)، اعتراض على ترحيل سجين (11)، ضعف الرعاية الصحية لدى السجن (25) انتهاء المحكومة وعدم الإفراج (23) التظلم من عدم

المحاكمة (36)، طلب نقل إلى سجن آخر (4)، سوء معاملة وتعدي وتجاوز للأنظمة داخل السجن (27)، منع من الزيارة (13)، ضغط معنوي على سجين (6) اعتراض على قرار (7)، تعثر عن سداد الديون (10)، وشملت تلك القضايا السجون داخل وخارج المملكة، ففي سجون العراق 5 حالات، وحالة واحدة في سجن كلاً من الإمارات العربية المتحدة، ولبنان، وحالتين في دولة الكويت.

العنف الأسري:

وهي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بعنف داخل محيط الأسرة، وبلغت 360 قضية خلال العام 1434 هـ منها (307 للسعوديين)، بنسبة ارتفاع 4% عن العام السابق، من أصل 2813 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر حيث بلغت عدد قضاياها 133 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بقضية واحدة وكانت القضايا مقدمة بعدد من 312 من الإناث و 48 من الذكور، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: عنف بدني ونفسي (274)، حرمان من التعليم (20)، عنف ناتج عن إدمان (5)، حرمان من الزواج (22)، تحرش جنسي (9)، طلب إيواء (3)، اتهام وقذف (4)، حرمان من الأم (10)، حرمان من الراتب أو تعدي على ممتلكات (5)، حرمان من العمل (1)، هروب (7).

القضايا العمالية:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بالأفراد الخاضعين لنظام العمل، والتي بلغت 269 قضية للعام 1434 هـ بنسبة انخفاض 1% عن العام الماضي، كانت الجنسية المصرية من أكبر أصحاب تلك القضايا، تلتها الجنسية السعودية، وكانت الجنسية الصومالية والكندية والبريطانية والنيبالية والعراقية والأثيوبية والنيوزلندية هم الأقل بقضية واحدة لكل منهما، وكانت أغلب القضايا ضد الكفلاء (الأفراد) (179) والشركات الأهلية (65)، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفاتها فقد جاءت على النحو التالي: مطالبة العامل بحقوقه المالية بعدد (119) قضية، طلب نقل الكفالة (56)، فصل تعسفي (9)، منع العامل من السفر لبلاده (21)، ضغط معنوي على العامل (12)، حرمان العامل من أوراقه الثبوتية (4) اعتراض على قرار (18)، إجبار على عمل (2)، عدم استكمال إجراءات التعيين (1)، ترحيل إجباري (6)، طلب إعادة للعمل (1)، حرمان من الترقية (1)، إجبار على إنهاء التعاقد (1)، فصل بسبب تهمة (2)، طلب إعادة نظر (6)، طول مدة الإجراءات (10)، وقد تصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر 129 قضية.

القضايا القضائية:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بقضايا طال نظرها أمام الجهات القضائية، أو عدم الحصول على محاكمة عادلة، أو شكاوى ضد بعض القضاة لسوء معاملتهم، أو امتناعهم عن النظر في القضايا، أو اعتراض على حكم، أو طلب تعويضات، أو المنع من السفر بسبب حكم قضائي. والتي بلغت 81 قضية، منها (72 قضية للسعوديين) بنسبة انخفاض 1% عن العام الماضي من أصل 1572 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، وتصدر فرع جدة النسبة الأكبر من عدد القضايا (20 قضية)، وتلك القضايا تظلم فيها أصحابها من القضاء (65)، ومن القاضي (15)، وقضية واحدة من ديوان المظالم وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: اعتراض على حكم (43)، طلب إعادة نظر (10)، طلب تعويضات (4)، طول مدة الإجراءات (23)، سوء معاملة من القاضي (1).

الأحوال الشخصية:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بحقوق شخصية لأحد أفراد الأسرة أو تتعلق بالطلاق، الخلع، الحضانة، النفقة، التعليق والهجر، نزاع ولاية، حرمان من رؤية الأولاد، حرمان من الميراث، عدم الاعتراف بالزواج. والتي بلغت 233 قضية منها (193 للسعوديين) خلال العام 1434 هـ بنسبة انخفاض 4% عن العام السابق، بلغ منها للنساء 193 قضية و 40 للذكور، وجاء المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد القضايا حيث بلغت 102 قضية، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: طلاق (31)، الحضانة (48)، النفقة (59)، التعليق والهجر (5)، نزاع ولاية (3)، حرمان من رؤية الأولاد (67)، حرمان من الميراث (12)، عدم الاعتراف بالزواج ومطالبة بالطلاق (8).

الأحوال المدنية:

هي ما يرد إلى الجمعية من طلبات، أو شكاوى متعلقة بسحب الجنسية، طلب استردادها، سحب الأوراق الثبوتية، عدم إضافة الأبناء، أو عدم توثيق بعض الوقائع الخاصة بالأحوال المدنية. والتي بلغت 294 قضية للعام 1434 هـ بنسبة ارتفاع 1% عن العام السابق. منها: (147 للسعوديين) ثم الجنسيات الغير محددة (96 قضية) ثم الجنسية اليمنية (20)، وتركزت القضايا حسب التصنيف في التظلم من الأحوال المدنية والتي تم مخاطبتها بـ (250) خطاب وكانت أكثر القضايا في منطقة الرياض (146)، ثم جازان (50) وتصنيفها كالتالي: طلب الجنسية (103)، طلب استردادها (21)، الأوراق الثبوتية (142)، اعتراض على قرار (6)، طلب إعادة نظر (6)، طول مدة الإجراءات (16).

العنف ضد الطفل:

هي شكاوى ترد للجمعية عن أنواع من العنف يتعرض لها أطفال (18 سنة فما دون) من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حرموا من التعليم ومن أوراقهم الثبوتية، أيضاً حرمان الطفل من الأم أو الأب أو حجزه أو إهماله، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب (أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف) والتي بلغت 112 قضية خلال العام 1434 هـ منها (92 قضية للسعوديين)، بزيادة عن العام الماضي (33 قضية)، من أصل 440 قضية رصدتها الجمعية وتم التحقق منها منذ تأسيسها، وتصدرت منطقة عسير (38 قضية) بالنسبة الأكبر من عدد القضايا مقارنة ببقية الفروع، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: إساءة جسدية (47 قضية)، أو إساءة نفسية (4)، أو جنسية (6)، أو أطفال حرموا من التعليم (11)، ومن أوراقهم الثبوتية (19)، أيضاً حرمان الطفل من رؤية الأم (11)، ومن رؤية الأب (3)، أو إهماله (8)، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال- القاصرات (3) ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب (أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف).

قضايا أخرى:

تشمل شكاوى الخاصة بالأفراد أو الشركات كالمنازعات بين الأفراد أو شركات أو على مقدمي الخدمات من القطاع الخاص والمتضمنة طلب إعادة نظر، اعتراض على قرار، مطالبة بتنفيذ حكم قضائي، تجاوز وتعدي من بعض الجهات الإدارية، طول مدة الإجراءات، بطالة، اعتداء على ممتلكات، طلب تعويضات، أخطاء طبية، تلوث بيئي، ملاحقة غير نظامية، بالإضافة إلى شكاوى طلبات المساعدات المالية، المطالبة بتبني بعض المقترحات، تقديم استشارات قانونية وشرعية. وبلغت 390 قضية خلال العام 1434 هـ منها (336 للسعوديين)، من أصل 4805 قضية رصدتها وتم التحقق منها من قبل الجمعية منذ تأسيسها، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض في عدد القضايا (222 قضية) وسبعة قضايا من خارج المملكة، وجهات التظلم فيها بين الأفراد (95) أو شركات (38)، بنوك سعودية (29) مستشفيات (14)، جمعيات خيرية (59) وتصنيفها كالتالي: طلب إعادة نظر (13) اعتراض على قرار (44)، طلب تعويضات (19)، أخطاء طبية (6)، بالإضافة إلى شكاوى طلبات المساعدات المالية (147 قضية)، المطالبة بتبني بعض المقترحات (15)، تقديم استشارات قانونية وشرعية (29)، منازعات بين أفراد أو شركات (111)، طول مدة الإجراءات (6).

كما ضم التقرير كافة نشاطات الجمعية من حيث: الزيارات الميدانية، والتي بلغت حوالي 43 زيارة، شملت بعض السجون العامة وسجون المباحث، وبعض دور الملاحظة ودور الأيتام، وبعض المدارس بمختلف مناطق المملكة وزيارة العديد من المستشفيات ببعض المدن والمحافظات، والعديد من مراكز الشرطة، والجمعيات الخيرية، وعدد من الجهات الحكومية كوزارات العدل والداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية، لمتابعة الشكاوي والتظلمات الواردة للجمعية بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان بين كافة شرائح المجتمع، كما احتوى التقرير على لقاءات مسؤولي الجمعية بعدد من أمراء المناطق والوزراء ورؤساء المصالح العامة، كما استقبلت الجمعية العديد من السفراء، والوزراء والوفود الأجنبية، من وزارات الخارجية، والبرلمانات الأوروبية والعربية، والمفوضية السامية للأمم المتحدة، والتي بلغت 28 وفداً، وأيضاً زارت الجمعية عدد من مسؤولي الجهات الحكومية والأجنبية والتي بلغت 3 زيارات.

إضافة للمشاركة في الفعاليات والحملات التي نظمتها الجهات ذات العلاقة بعمل الجمعية، وكذلك الفعاليات التي نظمتها الجمعية بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان والتي بلغت 48 مناسبة وفعالية، شملت ملتقيات ومعارض وندوات ومحاضرات وورش عمل.

كما أبرمت الجمعية مذكرات التفاهم خلال عام 1434 هـ مع وزارة الشؤون الاجتماعية وفريق الأمم المتحدة القطري. إضافة لاستمرار الجمعية في استقبال القضايا ومخاطبة الجهات صاحبة الاختصاص لإزالة أسباب الشكاوي والتظلمات. أما بالنسبة للخطابات الصادرة والواردة للجمعية خلال العام 1434 هـ فقد صدر المقر الرئيسي بالرياض حوالي 1529 خطاباً للعديد من الجهات منها المقام السامي والديوان الملكي ومجلس الوزراء والجهات التابعة لها، والوزارات، وهيئة التحقيق والإدعاء العام والجهات التابعة لها، وديوان المظالم ومؤسسة النقد والجهات التابعة لها، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، والمؤسسة العامة للتقاعد والمعاشات وجهات أخرى، واستلم 536 رداً على استفسارات ومطالبات الجمعية، وصدر فرع جدة 164 خطاباً، واستلم 75 رداً، وصدر فرع المنطقة الشرقية حوالي 57 خطاباً، واستلم 44 رداً، وصدر فرع جازان خطاباً 32، واستلم 5 رداً، وصدر فرع الجوف 40 خطاباً، واستلم 24 رداً، وصدر مكتب مكة المكرمة 326 خطاباً، واستلم 203 رداً، وصدر مكتب المدينة المنورة 283 خطاباً واستلم 182 رداً. كما قامت الجمعية بإصدار عدداً من الإصدارات والمطبوعات والكتيبات الحقوقية وعدداً من البيانات على مدار العام.

انخفاض قضايا حقوق الإنسان 1% بالمملكة

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م
<http://www.alyaum.com/News/art/135376.html>

اليوم - الدمام

كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن انخفاض القضايا بنسبة تراجع قدرها 1% وبنسبة 9% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية منذ التأسيس، حيث بلغت إحصائيات القضايا 3303 قضايا خلال العام الماضي بانخفاض عن العام السابق له 510 قضايا، ويعزو بعض الحقوقيين هذا الانخفاض لزيادة الوعي الحقوقي.

وأصدرت الجمعية أمس تقريرها السنوي العاشر 1434 هـ / 2013م بهدف توثيق كافة النشاطات والجهود المقدمة من قبل الجمعية، وليكون مرجعاً للباحثين والمهتمين فيما يخص حقوق الإنسان. بالإضافة إلى أنه مؤشر للجمعية والأجهزة الحكومية وغير الحكومية - على حد سواء - للتعرف على الإشكاليات التي تواجه أفراد المجتمع في تعاملهم مع هذه الأجهزة، وما ينبغي عمله من أجل تطوير وتحسين أدائها، ويمكن الجمعية من إجراء المقارنة لهذا الأداء بين السنة الحالية والسنوات الماضية. كما يساعد التقرير على معرفة وتحديد ما يمكن اعتباره مشكلة، أو ظاهرة تستلزم إجراء دراسات شاملة ومعقدة بهدف إيجاد حلول لها، طبقاً للمنهجية العالمية التي أصدرتها "المبادرة العالمية للتقارير". وتضمن التقرير العديد من الإحصائيات التي تبرز نشاطات الجمعية لمختلف القضايا التي تردها عبر الفاكس، والبريد، أو البريد الإلكتروني، أو الحضور الشخصي للمتظلمين، والقضايا. وحسب التقرير فإن القضايا الإدارية وهي الشكاوى التي تكون ضد الجهات الحكومية، بلغ عددها 794 قضية للعام الحالي منها (692 للسعوديين) بنسبة انخفاض 3% عن العام السابق، من أصل 11,333 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيس بالرياض النسبة الأكبر بعدد 350 قضية. وكان فرع الجوف الأقل عدداً 21 قضية، فيما بلغت قضايا السجناء كطلب عفو عن بقية المدة والمطالبة بإطلاق سراح وغيرها من القضايا 770 قضية للعام 1434 هـ منها (632 قضية للسعوديين) بنسبة انخفاض 1% عن العام السابق، من أصل 6631 قضية وردت للجمعية، وتصدرت الرياض النسبة الأكبر بعدد 474 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بـ «7» قضايا. ووردت للجمعية قضايا العنف الأسري (شكاوى متعلقة بعنف داخل محيط الأسرة) وبلغ عددها 360 قضية خلال العام الماضي منها (307 للسعوديين)، بنسبة ارتفاع 4% عن العام السابق، من أصل 2813 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، وتصدر المقر الرئيس بالرياض النسبة الأكبر بعدد 133 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بقضية واحدة. وفيما يخص القضايا العمالية (ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بالأفراد الخاضعين لنظام العمل)، فبلغت 269 قضية للعام 1434 هـ بنسبة انخفاض 1% عن العام نفسه، كانت الجنسية المصرية من أكبر أصحاب تلك القضايا، تلتها الجنسية السعودية، وكانت الجنسية الصومالية والكندية والبريطانية والنيبالية والعراقية والأثيوبية والنيوزلندية هم الأقل بقضية واحدة لكل منهما. وفي جانب القضايا القضائية التي طال نظرها أمام الجهات القضائية، أو عدم الحصول على محاكمة عادلة، أو شكاوى ضد بعض القضاة لسوء معاملتهم، أو امتناعهم عن النظر في القضايا، أو اعتراض على حكم، أو طلب تعويضات، أو المنع من السفر بسبب حكم قضائي فبلغت 81 قضية. فيما بلغ عدد قضايا الأحوال الشخصية المتمثلة في شكاوى متعلقة بحقوق شخصية لأحد أفراد الأسرة أو تتعلق بالطلاق، الخلع، الحضانة، النفقة، التعليق والهجر، نزع ولاية، حرمان من رؤية الأولاد، حرمان من الميراث، عدم الاعتراف بالزواج 233 قضية منها (193 للسعوديين) بنسبة انخفاض 4% عن العام السابق.

وبشأن قضايا الأحوال المدنية من طلبات أو شكاوى متعلقة بسحب الجنسية، طلب استردادها، سحب الأوراق الثبوتية، عدم إضافة الأبناء، أو عدم توثيق بعض الوقائع الخاصة بالأحوال المدنية فقد بلغت 294 قضية للعام 1434 هـ بنسبة ارتفاع 1% عن العام السابق منها 147 للسعوديين. وفي قضايا العنف ضد الطفل التي وردت للجمعية من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حرموا من التعليم ومن أراهم الثبوتية، وأيضاً حرمان الطفل من الأم أو من الأب أو حجزه أو إهماله، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب (أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف) فقد بلغت 112 قضية خلال العام 1434 هـ منها (92 قضية للسعوديين) بزيادة عن العام الماضي (33 قضية) من أصل 440 قضية رصدتها الجمعية وتم التحقق منها. وأخيراً حوى التقرير 390 قضية أخرى

خلال العام 1434 هـ منها (336 للسعوديين)، من أصل 4805 قضايا رصدتها، وتم التحقق منها من قبل الجمعية منذ تأسيسها.



• حقوق الإنسان“ تبأشر ٣٣٠٣ قضايا خلال عام

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140425Con2014042569484.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنها بأشرت 3303 قضايا خلال عام 1434 هـ بانخفاض عن العام السابق 510 قضايا بنسبة تراجع قدرها 1% و 9% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية منذ التأسيس. وبينت الجمعية في تقريرها السنوي العاشر 1434 هـ/2013م، أن القضايا الإدارية هي الشكاوى التي تكون ضد الجهات الحكومية وبلغ عددها 794 قضية منها (692 للسعوديين) من أصل 11.333 قضية، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بـ 350 قضية، وكان فرع الجوف الأقل بـ 21 قضية. وأوضحت أن قضايا السجناء هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بالسجناء كطلب عفو عن بقية المدة، المطالبة بإطلاق سراح وغيرها من القضايا



• حقوق الإنسان“: 3303 قضايا خلال عام بينها 482 للعنف

وزواج القاصرات

794 إدارية و269 عمالية و233 أحوال شخصية و770 للسجناء

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي العاشر الذي ضم إحصائيات القضايا التي بلغت 3303 قضية خلال العام 1434 هـ بانخفاض عن العام السابق 510 قضية بنسبة تراجع قدرها 1% و بنسبة 9% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية منذ التأسيس. وكشف التقرير عن وجود 282 قضية عنف أسري وعنف ضد الأطفال وزواج قاصرات، و 794 قضية إدارية و 269 قضية عمالية و 233 قضية أحوال شخصية و 81 قضية قضائية و 770 قضية للسجناء. القضايا الإدارية:

وهي الشكاوى التي تكون ضد الجهات الحكومية، التي بلغ عددها 794 قضية للعام الحالي منها (692 للسعوديين) بنسبة انخفاض 3% عن العام السابق، من أصل 11,333 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد 350 قضية، وكان فرع الجوف الأقل عدداً 21 قضية، وتصدر تصنيف القضايا الإدارية تصنيف

اعتراض على قرار حيث بلغ (286) قضية، وفيما يتعلق بعدد القضايا الإدارية وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: طلب إعادة نظر في قرار (139)، تجاوز أو تعدي من الجهات الإدارية (74) طلب عفو (6) طلب تعويضات (47)، مطالبة بتنفيذ حكم قضائي (15)، اعتداء على ممتلكات (25)، أخطاء طبية (26)، بطالة (17)، ترحيل إجباري (8)، تعديل الوضع الوظيفي (12)، إلحاق الضرر من تلوث بيئي (6)، طلب إعادة للوظيفة (5)، طلب ترحيل (1)، طلب نقل (11)، عنف أو إهمال (13)، فصل تعسفي (8)، مطالبة مستحقات مالية لدى الإدارة (34)، ملاحقة غير نظامية (12)، طول مدة الإجراءات (41)، نقل تعسفي (1)، منع من السفر بسبب قرار إداري (2)، أضرار السيول (2)، تعثر عن سداد الديون (3).

قضايا السجناء:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بالسجناء كطلب عفو عن بقية المدة، المطالبة بإطلاق سراح وغيرها من القضايا، وقد بلغ عددها 770 قضية للعام 1434 هـ منها (632 قضية للسعوديين) بنسبة انخفاض 1% عن العام السابق، من أصل 6631 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد 474 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بـ 7 قضايا، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: تصدر تصنيف المطالبة بإطلاق السراح العدد الأكبر حيث بلغ (592) قضية، طلب العفو عن بقية المدة (16)، اعتراض على ترحيل سجين (11)، ضعف الرعاية الصحية لدى السجن (25) انتهاء المحكومية وعدم الإفراج (23) التظلم من عدم المحاكمة (36)، طلب نقل إلى سجن آخر (4)، سوء معاملة وتعدي وتجاوز للأنظمة داخل السجن (27)، منع من الزيارة (13)، ضغط معنوي على سجين (6) اعتراض على قرار (7)، تعثر عن سداد الديون (10)، وشملت تلك القضايا السجن داخل وخارج المملكة، ففي سجون العراق 5 حالات، وحالة واحدة في سجن كلاً من الإمارات العربية المتحدة، ولبنان، وحالتين في دولة الكويت.

قضايا العنف الأسري:

وهي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بعنف داخل محيط الأسرة، وبلغت 360 قضية خلال العام 1434 هـ منها (307) للسعوديين، بنسبة ارتفاع 4% عن العام السابق، من أصل 2813 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر حيث بلغت عدد قضاياها 133 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بقضية واحدة وكانت القضايا مقدمة بعدد من 312 من الإناث و 48 من الذكور، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: عنف بدني ونفسي (274)، حرمان من التعليم (20)، عنف ناتج عن إدمان (5)، حرمان من الزواج (22)، تحرش جنسي (9)، طلب إيواء (3)، اتهام وقذف (4)، حرمان من الأم (10)، حرمان من الراتب أو تعدي على ممتلكات (5)، حرمان من العمل (1)، هروب (7)

القضايا العمالية:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بالأفراد الخاضعين لنظام العمل، والتي بلغت 269 قضية للعام 1434 هـ بنسبة انخفاض 1% عن العام الماضي، كانت الجنسية المصرية من أكبر أصحاب تلك القضايا، تلتها الجنسية السعودية، وكانت الجنسية الصومالية والكندية والبريطانية والنيبالية والعراقية والأثيوبية والنيوزلندية هم الأقل بقضية واحدة لكل منهما، وكانت أغلب القضايا ضد الكفلاء (الأفراد) (179) والشركات الأهلية (65)، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفاتها فقد جاءت على النحو التالي: مطالبة العامل بحقوقه المالية بعدد (119) قضية، طلب نقل الكفالة (56)، فصل تعسفي (9)، منع العامل من السفر لبلاده (21)، ضغط معنوي على العامل (12)، حرمان العامل من أوراقه الثبوتية (4) اعتراض على قرار (18)، إجبار على عمل (2)، عدم استكمال إجراءات التعيين (1)، ترحيل إجباري (6)، طلب إعادة للعمل (1)، حرمان من الترقية (1)، إجبار على إنهاء التعاقد (1)، فصل بسبب تهمة (2)، طلب إعادة نظر (6)، طول مدة الإجراءات (10)، وقد تصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر 129 قضية.

القضايا القضائية:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى متعلقة بقضايا طال نظرها أمام الجهات القضائية، أو عدم الحصول على محاكمة عادلة، أو شكاوى ضد بعض القضاة لسوء معاملتهم، أو امتناعهم عن النظر في القضايا، أو اعتراض على حكم، أو طلب تعويضات، أو المنع من السفر بسبب حكم قضائي. والتي بلغت 81 قضية، منها (72 قضية للسعوديين) بنسبة انخفاض 1% عن العام الماضي من أصل 1572 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، وتصدر فرع جدة النسبة الأكبر من عدد القضايا (20 قضية).

قضايا الأحوال الشخصية:

هي ما يرد إلى الجمعية من شكاوى، متعلقة بحقوق شخصية لأحد أفراد الأسرة أو تتعلق بالطلاق، الخلع، الحضنة، النفقة، التعليق والهجر، نزاع ولاية، حرمان من رؤية الأولاد، حرمان من الميراث، عدم الاعتراف بالزواج. والتي بلغت 233 قضية منها (193) للسعوديين خلال العام 1434 هـ بنسبة انخفاض 4% عن العام السابق، بلغ منها للنساء 193 قضية و 40

للذكور، وجاء المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد القضايا حيث بلغت 102 قضية، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: طلاق (31)، الحضانة (48)، النفقة (59)، التعليق والهجر (5)، نزاع ولاية (3)، حرمان من رؤية الأولاد (67)، حرمان من الميراث (12)، عدم الاعتراف بالزواج ومطالبة بالطلاق (8)، قضايا الأحوال المدنية:

هي ما يرد إلى الجمعية من طلبات، أو شكاوى متعلقة بسحب الجنسية، طلب استردادها، سحب الأوراق الثبوتية، عدم إضافة الأبناء، أو عدم توثيق بعض الوقائع الخاصة بالأحوال المدنية. والتي بلغت 294 قضية للعام 1434 هـ بنسبة ارتفاع 1% عن العام السابق. منها

(147) للسعوديين (ثم الجنسيات غير المحددة (96 قضية) ثم الجنسية اليمنية (20)، وتركزت القضايا حسب التصنيف في التظلم من الأحوال المدنية والتي تم مخاطبتها بـ (250) خطاباً وكانت أكثر القضايا في منطقة الرياض (146)، ثم جازان (50) وتصنيفها كالتالي: طلب الجنسية (103)، طلب استردادها (21)، الأوراق الثبوتية (142)، اعتراض على قرار (6)، طلب إعادة نظر (6)، طول مدة الإجراءات (16).

قضايا العنف ضد الطفل:

هي شكاوى ترد للجمعية عن أنواع من العنف يتعرض لها أطفال (18 سنة فما دون) من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حرموا من التعليم و من أوراقيهم الثبوتية، أيضاً حرمان الطفل من الأم أو من الأب أو حجزه أو إهماله، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب (أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف) والتي بلغت 112 قضية خلال العام 1434 هـ منها (92 قضية للسعوديين)، بزيادة عن العام الماضي (33 قضية)، من أصل 440 قضية رصدتها الجمعية وتم التحقق منها منذ تأسيسها، وتصدرت منطقة عسير (38 قضية) بالنسبة الأكبر من عدد القضايا مقارنة ببقية الفروع، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: إساءة جسدية (47 قضية)، أو إساءة نفسية (4)، أو جنسية (6)، أو أطفال حرموا من التعليم (11)، ومن أوراقيهم الثبوتية (19)، أيضاً حرمان الطفل من رؤية الأم (11)، و من رؤية الأب (3)، أو إهماله (8)، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال - القاصرات (3) ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب (أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف).



• العدل لم توظف المرأة • حتى الآن

المصدر: جريدة الحياة الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببيس
طالب قانونيون بالسماح للمرأة بالعمل في وظيفة «مساعد قضائي» أو «معاوناً» له، متوقعين أن تحقق نجاحاً باهراً. وأكدوا عدم وجود ما يمنع ذلك رسمياً، فضلاً عن الحاجة إلى وجود المرأة في المحاكم التي تقدم خدماتها للنساء والرجال. وكشف مصدر في وزارة العدل أنه لم تُعين أية امرأة في الوزارة ومرافقتها حتى الآن، على رغم صدور توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، إلى جميع الأجهزة الحكومية باستحداث أقسام نسائية، وتعيين نساء فيها. (للمزيد)
وأكد الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار خالد الفاخري عدم ووجود أنظمة تمنع المرأة من العمل بوزارة العدل. وقال لـ«الحياة»: «إن المرأة يمكن أن تحقق نجاحات باهرة في الوزارة، مثلما نجحت في مجالات أخرى، بمهنية ودقة عالية»، مشيراً إلى أن وزارة العدل «تقدم خدماتها لجميع شرائح المجتمع نساء ورجالاً، ما يوجب تعيين امرأة لتتولى تعريف النساء بحقوقهن وواجباتهن، إضافة إلى القيام بالأعمال الإدارية التي تسهل المعاملات الخاصة بالنساء». وقال عضو مجلس الشورى الدكتور زهير الحارثي لـ«الحياة»: «إن عمل المرأة في وزارة العدل مهم، في الأعمال التي تتناسب مع طبيعتها وخلفياتها الثقافية ودراساتها التعليمية»، داعياً إلى «السماح لها بالمشاركة في بناء الوطن».

ورأى القاضي السابق طالب آل طالب أن «عمل المرأة مهم في الأعمال المساندة للقضاء، مثل التأكد من مطابقة هوية المرأة أو الصلح بين النساء، استناداً إلى نظام الإجراءات الجزائية الذي نصّ على «ألا تُفتش المرأة إلا امرأة مُخوّلة بالقيام بمهمة التفتيش». واستشهد بحاجة السجينة إلى مرافقة لها في المحكمة وهي «السجانة».



• قانونيون " يدعون إلى تعيين عناصر نسائية • مساعداً قضائياً " و • معاوناً "

المصدر: جريدة الحياة الاحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014 م
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببس
تبني قانونيون دعوة للسماح للمرأة بالعمل في وظيفة «مساعد قضائي» أو «معاون» له، متوقعين تحقيقها نجاحاً باهراً في حال دخولها المجالين، لافتين إلى عدم وجود ما يمنع ذلك رسمياً. وأكدوا الحاجة إلى وجود المرأة في المحاكم التي تقدم خدماتها للنساء والرجال. فيما كشف مصدر في وزارة العدل عن أنه لم تُعين أية امرأة في الوزارة أو ما يتبعها من مرافق حتى الآن. فيما صدرت توجيهات من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، إلى جميع الأجهزة الحكومية باستحداث أقسام نسائية وتعيين نساء فيها.

وأكد الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار خالد الفاخري عدم ووجود أنظمة تمنع المرأة من العمل بوزارة العدل. وقال في تصريح إلى «الحياة»: «إن المرأة يمكن أن تحقق نجاحات باهرة من خلال عملها في الوزارة. كما نجحت في مجالات أخرى بمهنية ودقة عالية»، مشيراً إلى أن وزارة العدل «تقدم خدماتها لجميع شرائح المجتمع نساءً ورجالاً، ما يوجب تعيين امرأة لتتولى تعريف النساء بحقوقهن وواجباتهن، إضافة إلى القيام بالأعمال الإدارية التي تسهل المعاملات الخاصة بالنساء».

دعا الفاخري إلى «الإفادة من خريجات القانون والشرطة في ما يخدم الوطن». كما دعا إلى «تعيين المرأة كمعاون للقاضي»، مؤكداً أنه «لا يوجد ما يمنع هذا الأمر أيضاً». ورجّح أن يكون سبب عدم توظيف المرأة في العدل حتى الوقت الحالي «قد يعود إلى استحداث الوظائف لا أكثر من ذلك»، مقترحاً إنشاء «مكاتب تنقيف بالقانون داخل أروقة المحاكم ليتسنى لمقدمة الدعوى أو المُدّمة ضدها، معرفة حقوقها وواجباتها وآلية الاعتراض والمدد النظامية لذلك». بدوره قال عضو مجلس الشورى الدكتور زهير الحارثي في تصريح إلى «الحياة»: «إن عمل المرأة في وزارة العدل مهم، وذلك في الأعمال التي تتناسب مع طبيعتها وخلفياتها الثقافية ودراساتها التعليمية»، داعياً إلى «السماح لها بالمشاركة في بناء الوطن». وأشار الحارثي الذي كان عضواً في هيئة حقوق الإنسان سابقاً، إلى أن وزارة العدل «تقدم خدماتها للنساء كافة من دون استثناء، ما يوجب أن يكون في نطاق العدل نساء عاملات يقدمن النصح والإرشاد للاتي يحتجن لهذا الأمر، ويفتقرن إلى معرفة حقوقهن وواجباتهن».

بدوره رأى القاضي السابق طالب آل طالب أن «عمل المرأة مهم في الأعمال المساندة للقضاء، كالتأكد من مطابقة هوية المرأة أو الصلح بين النساء، استناداً إلى نظام الإجراءات الجزائية الذي نصّ على «ألا تُفتش المرأة إلا امرأة مُخوّلة بالقيام بمهمة التفتيش». واستشهد بحاجة السجينة إلى مرافقة لها في المحكمة وهي «السجانة». إلا أن آل طالب لم يبد في تصريحه إلى «الحياة» حماساً «لخوض المرأة غمار المحاكم ولا مجتمعات الخصام»، لافتاً إلى أنها «مجتمعات كثيرة الأعباء والضغوط النفسية». ودعا إلى «حصر عملها في مجال الاستشارات والصلح والتوفيق والكتابة والتحرير».

القضايا الإدارية تنخفض بواقع 3%.. وتسجيل تسع حالات تحرش

جنسي

جمعية حقوق الإنسان: انخفاض القضايا الإدارية والعمالية

والقضائية مقابل ارتفاع قضايا العنف الأسري

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014 م
<http://www.alriyadh.com/931004>

الرياض - أسهمان الغامدي
قالت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إنه بلغ عدد شكاوى القضايا الإدارية خلال عام 1434 هـ / 2013 م 794 قضية للعام الحالي منها 692 للسعوديين بنسبة انخفاض 3% عن العام السابق، من أصل 11,333 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد 350 قضية، وكان فرع الجوف الأقل عدداً 21 قضية، وتصدر تصنيف القضايا الإدارية تصنيف (اعتراض على قرار) حيث بلغ 286 قضية.
312 قضية عنف أسري تقدمت بها إناث مقابل 48 قضية تقدم بها ذكور القضايا الإدارية

فيما يتعلق بعدد القضايا الإدارية وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي:

طلب إعادة نظر في قرار 139، تجاوز أو تعد من الجهات الإدارية 74
طلب عفو 6، طلب تعويضات 47، مطالبة بتنفيذ حكم قضائي 15، اعتداء على ممتلكات 25، أخطاء طبية 26، بطالة 17،
ترحيل إجباري 8، تعديل الوضع الوظيفي 12، إلحاق الضرر من تلوث بيئي 6، طلب إعادة للوظيفة 5، طلب ترحيل 1،
طلب نقل 11، عنف أو إهمال 13، فصل تعسفي 8، مطالبة مستحقات مالية لدى الإدارة 34، ملاحقة غير نظامية 12، طول
مدة الإجراءات 41، نقل تعسفي 1، منع من السفر بسبب قرار إداري 2، أضرار السيول 2، تعثر عن سداد الديون 3.
قضايا السجناء

كما أنه وصلت عدد الشكاوى التي وردت فيما يخص قضايا السجناء كطلب عفو عن بقية المدة، المطالبة بإطلاق سراح
وغيرها من القضايا، وقد بلغ عددها 770 قضية للعام 1434 هـ منها 632 قضية للسعوديين بنسبة انخفاض 1% عن العام
السابق، من أصل 6631 قضية وردت للجمعية منذ التأسيس، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد 474
قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بـ 7 قضايا، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو
التالي: تصدر تصنيف المطالبة بإطلاق السراح العدد الأكبر حيث بلغ 592 قضية، طلب العفو عن بقية المدة 16، اعتراض
على ترحيل سجين 11، ضعف الرعاية الصحية لدى السجن 25 انتهاء المحكومية وعدم الإفراج 23، التظلم من عدم
المحاكمة 36، طلب نقل إلى سجن آخر 4، سوء معاملة وتعد وتجاوز للأنظمة داخل السجن 27، منع من الزيارة 13، ضغط
معنوي على سجين 6 اعتراض على قرار 7، تعثر عن سداد الديون 10، وشملت تلك القضايا السجناء داخل وخارج
المملكة، ففي سجون العراق 5 حالات، وحالة واحدة في سجن كل من الإمارات العربية المتحدة، ولبنان، وحالتان في دولة
الكويت.

جاء هذا خلال تقريرها السنوي العاشر لعام 1434 هـ / 2013 م - حصلت " الرياض " على نسخة منه - بهدف توثيق كافة
النشاطات والجهود المقدمة من قبل الجمعية، وليكون مرجعاً للباحثين والمهتمين فيما يخص حقوق الإنسان، بالإضافة إلى
أنه مؤشر للجمعية والأجهزة الحكومية وغير الحكومية على حد سواء للتعرف على الإشكاليات التي تواجه أفراد المجتمع

في تعاملهم مع هذه الأجهزة، وما ينبغي عمله من أجل تطوير وتحسين أداؤها، ويمكن الجمعية من إجراء المقارنة لهذا الأداء بين السنة الحالية والسنوات الماضية، كما يساعد التقرير على معرفة وتحديد ما يمكن اعتباره مشكلة، أو ظاهرة تستلزم إجراء دراسات شاملة ومعمقة بهدف إيجاد حلول لها، طبقاً للمنهجية العالمية التي أصدرتها "المبادرة العالمية للتقارير" والتقرير يضم إحصائيات القضايا والتي بلغت 3303 قضية خلال العام 1434هـ بانخفاض عن العام السابق 510 قضايا بنسبة تراجع قدرها 1% وبنسبة 9% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية منذ التأسيس. ويعزو بعض الحقوقيين هذا الانخفاض لزيادة الوعي الحقوقي. ولقد تضمن التقرير العديد من الإحصائيات التي تبرز نشاطات الجمعية لمختلف القضايا التي تردها عبر الفاكس، والبريد، أو البريد الإلكتروني، أو الحضور الشخصي للمتظلمين.

قضايا العنف الأسري

وأوردت في تقريرها أنه بلغت عدد قضايا العنف الأسري المسجلة لديها داخل محيط الأسرة، 360 قضية خلال العام 1434هـ منها 307 للسعوديين، بنسبة ارتفاع 4% عن العام السابق، من أصل 2813 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، تصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر حيث بلغت عدد قضاياها 133 قضية، بينما كان فرع الجوف الأقل عدداً بقضية واحدة وكانت القضايا مقدمة بعدد من 312 من الإناث و 48 من الذكور، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: عنف بدني ونفسي 274، حرمان من التعليم 20، عنف ناتج عن إدمان 5، حرمان من الزواج 22، تحرش جنسي 9، طلب إيواء 3، اتهام وقذف 4، حرمان من الأم 10، حرمان من الراتب أو تعد على ممتلكات 5، حرمان من العمل 1، هروب 7.

القضايا العمالية

وزادت فيما يخص القضايا العمالية أنها وردتها من شكاوى متعلقة بالأفراد الخاضعين لنظام العمل 269 قضية للعام 1434هـ بنسبة انخفاض 1% عن العام الماضي، كانت الجنسية المصرية من أكبر أصحاب تلك القضايا، تلتها الجنسية السعودية، وكانت الجنسية الصومالية والكندية والبريطانية والنيبالية والعراقية والأثيوبية والنيوزلندية هم الأقل بقضية واحدة لكل منهما، وكانت أغلب القضايا ضد الكفلاء الأفراد 179 والشركات الأهلية 65، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفاتها فقد جاءت على النحو التالي: مطالبة العامل بحقوقه المالية بعدد 119 قضية، طلب نقل الكفالة 56، فصل تعسفي 9، منع العامل من السفر لبلاده 21، ضغط معنوي على العامل 12، حرمان العامل من أوراقه الثبوتية 4، اعتراض على قرار 18، إجبار على عمل 2، عدم استكمال إجراءات التعيين 1، ترحيل إجباري 6، طلب إعادة للعمل 1، حرمان من الترقية 1، إجبار على إنهاء التعاقد 1، فصل بسبب تهمة 2، طلب إعادة نظر 6، طول مدة الإجراءات 10، وقد تصدر المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر 129 قضية.

القضايا القضائية

وأشارت الجمعية في تقريرها السنوي أنها وردتها حيال القضايا القضائية المتعلقة بقضايا طال نظرها أمام الجهات القضائية، أو عدم الحصول على محاكمة عادلة، أو شكاوى ضد بعض القضاة لسوء معاملتهم، أو امتناعهم عن النظر في القضايا، أو اعتراض على حكم، أو طلب تعويضات، أو المنع من السفر بسبب حكم قضائي. والتي بلغت 81 قضية، منها 72 قضية للسعوديين بنسبة انخفاض 1% عن العام الماضي من أصل 1572 قضية وردت للجمعية منذ تأسيسها، وتصدر فرع جدة النسبة الأكبر من عدد القضايا 20 قضية، وتلك القضايا تظلم فيها أصحابها من القضاء 65، ومن القاضي 15، وقضية واحدة من ديوان المظالم وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: اعتراض على حكم 43، طلب إعادة نظر 10، طلب تعويضات 4، طول مدة الإجراءات 23، سوء معاملة من القاضي 1.

قضايا الأحوال الشخصية

كما وردتها حول قضايا الأحوال الشخصية من شكاوى، متعلقة بحقوق شخصية لأحد أفراد الأسرة أو تتعلق بالطلاق، الخلع، الحضانة، النفقة، التعليق والهجر، نزع ولاية، حرمان من رؤية الأولاد، حرمان من الميراث، عدم الاعتراف بالزواج، والتي بلغت 233 قضية منها 193 للسعوديين خلال العام 1434هـ بنسبة انخفاض 4% عن العام السابق، بلغ منها للنساء 193 قضية و 40 للذكور، وجاء المقر الرئيسي بالرياض النسبة الأكبر بعدد القضايا حيث بلغت 102 قضية، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: طلاق 31، الحضانة 48، النفقة 59، التعليق والهجر 5، نزع ولاية 3، حرمان من رؤية الأولاد 67، حرمان من الميراث 12، عدم الاعتراف بالزواج ومطالبة بالطلاق 8.

قضايا الأحوال المدنية

وأما قضايا الأحوال المدنية فوردت للجمعية من طلبات، أو شكاوى متعلقة بسحب الجنسية، طلب استردادها، سحب الأوراق الثبوتية، عدم إضافة الأبناء، أو عدم توثيق بعض الوقائع الخاصة بالأحوال المدنية. والتي بلغت 294 قضية للعام 1434هـ بنسبة ارتفاع 1% عن العام السابق. منها 147 للسعوديين ثم الجنسيات غير المحددة 96 قضية ثم الجنسية اليمنية 20،

وتركزت القضايا حسب التصنيف في التظلم من الأحوال المدنية والتي تم مخاطبتها بـ 250 خطاباً وكانت أكثر القضايا في منطقة الرياض 146، ثم جازان 50 وتصنيفها كالتالي: طلب الجنسية 103، طلب استردادها 21، الأوراق الثبوتية 142، اعتراض على قرار 6، طلب إعادة نظر 6، طول مدة الإجراءات 16. قضايا العنف ضد الطفل

وأبانت أنه وردتها عدد من قضايا العنف ضد الطفل التي يتعرض لها أطفال 18 سنة فما دون من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حرموا من التعليم ومن أوراقتهم الثبوتية، أيضاً حرمان الطفل من الأم أو من الأب أو حجزه أو إهماله، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف والتي بلغت 112 قضية خلال العام 1434 هـ منها 92 قضية للسعوديين، بزيادة عن العام الماضي 33 قضية، من أصل 440 قضية رصدتها الجمعية وتم التحقق منها منذ تأسيسها، وتصدرت منطقة عسير 38 قضية بالنسبة الأكبر من عدد القضايا مقارنة ببقية الفروع، وفيما يتعلق بعدد القضايا وفقاً لتصنيفها فقد جاءت على النحو التالي: إساءة جسدية 47 قضية، أو إساءة نفسية 4، أو جنسية 6، أو أطفال حرموا من التعليم 11، ومن أوراقتهم الثبوتية 19، أيضاً حرمان الطفل من رؤية الأم 11، و من رؤية الأب 3، أو إهماله 8، بالإضافة إلى قضايا زواج الأطفال- القاصرات 3 ويبلغ عن هذا النوع من القضايا على الأغلب أحد أفراد الأسرة، أقارب الطفل، المدرسة، الجيران، المعارف. قضايا أخرى

كما وردها في عدد من القضايا الأخرى التي شملت الشكاوى الخاصة بالأفراد أو الشركات كالمنازعات بين الأفراد أو شركات أو على مقدمي الخدمات من القطاع الخاص والمتضمنة طلب إعادة نظر، اعتراض على قرار، مطالبة بتنفيذ حكم قضائي، تجاوز وتعد من بعض الجهات الإدارية، طول مدة الإجراءات، بطالة، اعتداء على ممتلكات، طلب تعويضات، أخطاء طبية، تلوث بيئي، ملاحقة غير نظامية، بالإضافة إلى شكاوى طلبات المساعدات المالية، المطالبة بتبني بعض المقترحات، تقديم استشارات قانونية وشرعية. وبلغت 390 قضية خلال العام 1434 هـ منها 336 للسعوديين، من أصل 4805 قضايا رصدتها وتم التحقق منها من قبل الجمعية منذ تأسيسها، وتصدر المقر الرئيسي بالرياض في عدد القضايا 222 قضية وسبع قضايا من خارج المملكة، وجهات التظلم فيها بين الأفراد 95 أو شركات 38، بنوك سعودية 29 مستشفيات 14، جمعيات خيرية 59. كما بلغت الزيارات الميدانية التي نفذتها الجمعية 43 زيارة، إضافة للفعاليات التي نظمتها الجمعية بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان والتي بلغت 48 مناسبة وفعالية.



مراكز متخصصة لاحتواء ومعالجة "مشردي الشوارع"

القحطاني لـ "الوطن": توجيهات بنقل الاختصاص لـ "الصحة"

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=186244&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
كشف رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني لـ "الوطن" عن صدور توجيهات عليا باحتواء المرضى النفسيين المشردين في الأحياء السكنية والشوارع، وعلاجهم في مراكز متخصصة، ونقل الاختصاص من وزارة الشؤون الاجتماعية إلى وزارة الصحة.

وقال القحطاني "رصدنا الكثير من الحالات في المدن، وكذلك بعض العقبات التي توضع أمام أسر المرضى المشردين، ومنها اعتذار المصححات النفسية عن قبولهم لعدم وجود أسرة للتبني، إلى جانب الإجراءات الطويلة والمعقدة"، داعياً إلى تخصيص خط ساخن لاستقبال البلاغات الخاصة عن المرضى المتجولين.

من جهته، أكد مدير مستشفى الصحة النفسية في جدة الدكتور سهيل خان، أن مجلس الخدمات الصحية والإدارة العامة للصحة النفسية في الوزارة يعملان على بناء مصحات جديدة في المناطق، واستغلال القديمة منها لتتوim المرضى نفسياً المشردين في الشوارع، وتقديم الخدمات الطبية لهم.

كشف مدير مستشفى الصحة النفسية في جدة الدكتور سهيل خان لـ "الوطن"، عن توجه مجلس الخدمات الصحية والإدارة العامة للصحة النفسية في الوزارة لبناء مصحات جديدة في المناطق، وتخصيص القديمة منها لتتوim المرضى النفسيين المشردين في الشوارع، بحيث يقدم لهم العلاج، والرعاية، والخدمات الطبية.

وأكد على وجود تركيز في وزارة الصحة حول قضية المصحات النفسية، حيث ستكون لها أولوية قصوى من قبل وزير الصحة المكلف، بحيث يتم تحسين الخدمات المقدمة للمرضى النفسيين، مشيراً إلى أن إيجاد الحلول للقضاء على ظاهرة المشردين في الشوارع تحتاج لجهود مكثفة من كافة القطاعات المسؤولة.

من جهته، أكد رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني لـ "الوطن"، وجود توجه لدى وزارة الصحة لاحتواء المرضى النفسيين المشردين الذين يشكلون خطراً على المجتمع، ويكون ذلك من خلال التبليغ عنهم من قبل أسرهم، أو الجهات المعنية، أو سكان بالأحياء يشتكون من وجود مرضى مشردين يشكلون خطراً على المواطنين.

وشدد على أهمية تحريك وزارة الصحة لتطبيق القرار السامي حول احتواء المرضى النفسيين المشردين في شوارع الأحياء، وعلاجهم، محملاً إياها كافة المسؤولية في استقبالهم، وتوفير الإيواء لمن ليس له مأوى، وتقديم العلاج اللازم لهم.

وأفاد الدكتور القحطاني بأن الجمعية رصدت بعض العقبات التي توضع أمام أسر المرضى المشردين، ومنها اعتذار المصحات النفسية عن قبولهم لعدم وجود أسرة للتتوim، إلى جانب الإجراءات الطويلة والمعقدة، مشيراً أن التوجيه الأخير الذي صدر بهذا الصدد واضح، بنقل كافة الاختصاصات المتعلقة بالمرضى النفسيين من الشؤون الاجتماعية إلى الصحة.

وأكد رئيس جمعية حقوق الإنسان على أن القرار الصادر يلزم وزارة الصحة باستقبال كافة الحالات الخاصة بالمرضى النفسيين والمشردين في حال التبليغ عنها من قبل مواطنين أو أسر، مشيراً إلى الخطر الحقيقي لوجود هؤلاء المرضى يتجولون في الشوارع، ووجوب احتوائهم في المصحات العلاجية، موضحاً أن الجمعية رصدت تواجد مشردين في الأحياء السكنية، في مكة المكرمة، وجدة.

وطالب الدكتور القحطاني بتخصيص خط ساخن لاستقبال البلاغات الخاصة عن المرضى المتجولين في الشوارع تشرف عليه جهات مختصة، مشيراً إلى أهمية وجود مصحات نفسية تضم كوادر طبية مدربة تتقن التعامل مع المرضى، مع وضع آلية خاصة للعمل فيها تختلف تماماً عن المنشآت الصحية.



توجيهات عليا باحتواء ومعالجة المرضى نفسياً المشردين في الشوارع بمراكز متخصصة

المصدر: جريدة أنحاء الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www.an7a.com/136161>

(أنحاء) – متابعات : –

كشف رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني عن صدور توجيهات عليا باحتواء المرضى نفسياً المشردين في الأحياء السكنية والشوارع، وعلاجهم في مراكز متخصصة، ونقل الاختصاص من وزارة الشؤون الاجتماعية إلى وزارة الصحة.

وقال القحطاني "رصدنا الكثير من الحالات في المدن، وكذلك بعض العقبات التي توضع أمام أسر المرضى المشردين، ومنها اعتذار المصحات النفسية عن قبولهم لعدم وجود أسرة للتتوim، إلى جانب الإجراءات الطويلة والمعقدة"، وذلك حسب "الوطن".

من جهته، أكد مدير مستشفى الصحة النفسية في جدة الدكتور سهيل خان، أن مجلس الخدمات الصحية والإدارة العامة للصحة النفسية في الوزارة يعملان على بناء مصحات جديدة في المناطق، واستغلال القديمة منها لتتوهم المرضى نفسياً المشردين في الشوارع، وتقديم الخدمات الطبية لهم.



نصف السعوديات غير مهتمات بتكافؤ النسب!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=21166>

علي الشريمي
من أشد أنواع الإساءة النفسية قسوة على المرأة، أنه بعد زواجها بموافقة والدها، تُفاجأ بعد وفاته، بأن أحد إخوتها، أو أبناء عمومته قد رفعوا دعوى بتطليقها من زوجها؛ لعدم الكفاءة في النسب
العنوان بعاليه نشرته إحدى الصحف المحلية قبل أسابيع عن دراسة علمية أجريت في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، مفادها أن 47% من الطالبات الجامعيات لا يعطين التكافؤ الاجتماعي في النسب أهمية في مسألة الزواج، وأن الأولوية لديهن هي معاملتهن بالحسنى ومخافة الله وحسن الخلق.
وذكر بحث استطلاعي علمي أجرته الدكتورة "منال الذياب"، أن ما نسبته 42% من الفتيات السعوديات يوافقن أحياناً على الزواج برجل أقل منهن كفاءة في النسب؛ لصالح أخلاقه وتعامله بالحسنى، في حين أن 10% من العينة المستطلعة أراؤهن الرفض التام للزواج برجل أقل تكافؤاً بالنسب.
الجدير بالذكر أن الباحثة قدمت بحثها كرسالة لدرجة الدكتوراه في الفلسفة التربوية في تخصص أصول التربية تحت عنوان: "الخطاب النسوي والوعي بحقوق المرأة في المملكة العربية السعودية، دراسة حالة لطالبات الجامعة" إذ تكونت عينة الدراسة من 1000 طالبة من جامعة الملك عبدالعزيز.
إنني أتساءل هل يمكننا من هذه الدراسة أن نقرر بكل دقة بأن نصف السعوديات غير مهتمات بتكافؤ النسب؟، خاصة أن هذه الدراسة طبقت فقط في مدينة واحدة وهي جدة، بل وحتى لو تم تطبيقها في المنطقة الغربية من المملكة، فالدراسة ستكون قاصرة وغير شمولية؛ لأنها انحصرت في بيئة محددة لها سماتها الخاصة، وهذا يظهر بشكل واضح وجلي حتى في بعض المفردات الحجازية، مثل "الدهليز" وهي مفردة هندية، و"الروشان" فارسية، و"الطيرمة" إنجليزية معربة، ما أريد قوله: إن تلاحق الثقافات وتجمعها في الحجاز تاريخياً أكسبها التنوع والاختلاف، مما جعلها بمنزلة الحضارة الفريدة من نوعها، وفي ذات الحال نجد أن مثل هذه المتغيرات التاريخية لم تطرأ على الكثير من المناطق الأخرى في المملكة وما فيها من تكريس لثقافة الجماعة والقبيلة والتفاخر بالأعراف والعادات والتقاليد.
من الأهمية بمكان أن يستفاد من هذه الدراسة البحثية ومحاولة تعميمها؛ لتكون نقطة انطلاق لدراسات أخرى في مختلف الجامعات المتوزعة جغرافياً على شتى مناطق المملكة، والأهم من ذلك أن تستفيد الجهات المعنية وعلى رأسها وزارة العدل وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للاستفادة من نتائجها وعمل التدابير التشريعية والقضائية كافة، اللازمة للقضاء على التكافؤ في النسب كمظهر من مظاهر التمييز العنصري على أساس العرق والنسب، واعتبارها مخالفة لنصوص النظام الأساسي للحكم، وذلك ما نصت عليه المادة 26 التي تؤكد التزام الدولة بحماية حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية، والمادة 8 التي تؤكد على مبدأ العدل والمساواة بين المواطنين، والمادة 9 التي تؤكد بأن الأسرة، هي نواة المجتمع السعودي، ويُرَبَّى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية والمادة 10 التي تنص على أن الدولة تحرص على توثيق أواصر الأسرة، والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية، ورعاية جميع أفرادها، وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم والمادة 11 التي تنص على أن المجتمع السعودي يقوم على أساس من اعتصام أفراداه بحبل الله، وتعاونهم على البر والتقوى، والتكافل فيما بينهم، وعدم تفرقهم والمادة 12 التي تنص على أن تعزيز الوحدة الوطنية واجب، وتمنع الدولة كل ما يؤدي إلى الفرقة والفتنة والانقسام، فالتفريق في النسب يعد من الإيذاء النفسي، بناء على

تعريف نظام الحماية من الإيذاء الذي يشمل إساءة المعاملة النفسية للمرأة، إذ إنه من أشد أنواع الإساءة النفسية قسوة على المرأة أنه بعد زواجها بموافقة والدها، تُفاجأ بعد وفاته، بأن أحد إخوتها، أو أبناء عموماتها قد رفعوا دعوى بتطليقها من زوجها لعدم الكفاءة في النسب، خاصة أنه قد ورد إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الكثير من القضايا في السنوات الأخيرة في ملف عدم الاعتراف بالزواج وطلب التطليق، ولعل ما ينشر في الوسائل الإعلامية بين الفينة والأخرى لهو خير شاهد على ما نقول.

أمير الباحة: « حقوق الإنسان » تقدم أعمالاً جليلة لخدمة الوطن

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/04/25/1128760>

الباحة – ماجد الغامدي
نوه أمير منطقة الباحة الأمير مشاري بن سعود بالدور الرائد، الذي تضطلع به هيئة حقوق الإنسان وما تقوم به من أعمال جليلة لخدمة الوطن وأبنائه.
جاء ذلك خلال استقباله عضوي مجلس هيئة حقوق الإنسان اللواء عبدالله بن صالح السهيل، والشيخ عبدالعزيز العقلا اللذين يزوران المنطقة حالياً.
من جهته، اطلع عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان أمير منطقة الباحة على أهداف الزيارة، معرباً عن شكره له على ما تبذله إمارة المنطقة والأجهزة الحكومية الأخرى من تعاون مشترك مع الهيئة.



خادم الحرمين.. توطين الوظائف أولوية لا تقبل أنصاف الحلول

المصدر: جريدة الحياة الاحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض، جدة - «الحياة»
تواصل أمس (السبت) احتفاء الشعب السعودي بمرور تسعة أعوام على مبايعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ملكاً للمملكة العربية السعودية. واعتبر مدير صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) إبراهيم آل معيقل أمس أن التوطين أولوية الملك التي لا تقبل أنصاف الحلول، منوهاً بما أقر في عهد خادم الحرمين الشريفين من برامج للتوظيف وآليات لمكافحة البطالة. كما أعرب مزيد من المسؤولين الحكوميين في أرجاء البلاد وممثليها في الخارج عن ارتياحهم للخطوات التي تسلكها المملكة على مسار التنمية الشاملة والمستدامة، وسن التشريعات الملائمة للحفاظ على حقوق الإنسان وحمايته من الظلم والاستغلال، وبرنامج تطوير القضاء. وتفاعلت القنوات الفضائية مع المناسبة بتضمينها متابعتها الخيرية، فضلاً عن اهتمام الصحف المحلية بذكرى البيعة. وأجمع المحققون بالمناسبة على التنويه بما تحقّق من نماء في مختلف القطاعات، وإسهام ذلك في رفاهية المواطن. ورسخ - من خلال سيل التهاني وعبارات الاحتفاء بهذه الذكرى - الاعتقاد بأن البيعة انعكست حباً ووفاء بين القيادة والشعب. كما انعكست إنجازات ضخمة في القطاعات الحيوية التي تهم المواطن، مثل الصحة والتعليم، والخدمات البلدية، والسياسة الخارجية، وغير ذلك. وبرز إجماع راسخ على أن قيادة الملك عبدالله بن عبدالعزيز أدت إلى خلق مجتمع آمن ومستقر، وأن خادم الحرمين الشريفين سخر وقته لأجل راحة المواطن، وكرّس جهده لأجل الوطن. وأكدت هيئة حقوق الإنسان السعودية أمس أن تطوير القضاء في عهد خادم الحرمين الشريفين يعد أحد أبرز الضمانات الحقيقية لحفظ الحقوق. ونوّهت بموافقة الملك عبدالله بن عبدالعزيز على عدد من القوانين التي تحفظ حقوق الإنسان، وتحميه من الظلم والاستغلال. وأثنت جهات أخرى بجهود الملك عبدالله لإشاعة قيم الحوار بين الحضارات والثقافات والأديان. وكان ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز، أكد في كلمة له أول من أمس، أن «خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يواصل بالصدق والصراحة ذاتها نهجه المنحاز للحق من دون مجاملة أو مهادنة، وفي مناصرة القضايا العادلة في العالم».

فيما شدد ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخدام الحرمين الشريفين الأمير مقرن بن عبدالعزيز على أن خدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يوجه دائماً أمراء المناطق بحل مشكلات المواطنين وبحث مظلهمهم والاقتراب منهم، مشيراً إلى أن مواطني المملكة في جميع المناطق سواسية، لهم الحقوق نفسها وعليهم الواجبات نفسها.



العيان: الملك عبد الله أرسى حقوق الإنسان على جميع المستويات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140427Con20140427695333.htm>

واس (الرياض)

أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيان أن ذكرى البيعة لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - مناسبة تجعلنا نستذكر الإنجازات العظيمة والأعمال الكبيرة التي تمت في عهده - حفظه الله - على مختلف الأصعدة الاقتصادية والعلمية والثقافية والإنسانية.

وقال الدكتور العيان في كلمة له بهذه المناسبة: حين يتم الحديث والتطرق إلى التطور والتقدم السريع في مجال دعم حقوق الإنسان فإنه يصعب حصر ما تحقق في عهده الزاهر من نقلات نوعية أسهمت في حماية وتعزيز حقوق الإنسان على جميع المستويات، ويأتي الاستمرار في تطوير القضاء وتحديثه بما يتناسب مع احتياجات الناس أحد أبرز الضمانات الحقيقية لحفظ حقوق الإنسان وتعزيز حمايتها وخطوة من خطوات مسيرة تطوير النظام العدلي في المملكة فوافق - أيده الله - على صدور أنظمة جديدة للإجراءات الجزائية، والمرافعات الشرعية، والمرافعات أمام ديوان المظالم. وبين أن عهد خادم الحرمين الشريفين شهد اهتماماً بالغاً بالتنمية المستدامة وتسخير موارد المملكة لصالح الإنسان بما يعزز مسيرة التنمية، حيث استأثرت قطاعات (التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية وصناديق التنمية المتخصصة) بالنسبة الأكبر من ميزانية الدولة لعام 2014م.

كما صدرت في عهده الميمون الكثير من القوانين والقرارات التي تحفظ للإنسان حقوقه وتحميه من الظلم والاستغلال فتم إقرار (نظام الحماية من الإيذاء) الذي اشتمل على الحماية من كل أشكال الإيذاء البدني والنفسي أو التهديد به والاستغلال والإساءة للضحايا من النساء والأطفال والخدم والعمال وكبار السن، كما صدرت لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم لتنظم العلاقة بين صاحب العمل والعامل وتحفظ حقوق الجانبين.

وأشار رئيس هيئة حقوق الإنسان إلى أن خدام الحرمين الشريفين - أيده الله - أولى حقوق المرأة أهمية كبيرة لتسهم في بناء الوطن والمشاركة في صنع القرار ويأتي انضمامها لعضوية مجلس الشورى وتمكينها من المشاركة في الانتخابات البلدية، مرشحة وناخبة، كنقلة نوعية في تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وإعمالاً لرعاية حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة فقد صدر في عهده - حفظه الله - عدد من الأنظمة التي تنظم عملية حصولهم على الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية إضافة إلى امتيازات الإعفاءات من الرسوم والمصادقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

وأكد الدكتور العيان أن مبادرات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في خدمة الإنسانية ودعم حقوق الإنسان لا تخفى على ذي بصيرة، فمن خلال عضوية المملكة في مجموعة العشرين الدولية كانت المملكة مبادرة في الدفاع عن حقوق الدول النامية ومساعدتها في تحسين البرامج التنموية وذلك بإسقاط ما يزيد عن ستة بلايين دولار من ديونها المستحقة عن كاهل هذه الدول، وتبرعت المملكة لضحايا الإتجار بالبشر، كما استمرت المملكة في دعم اللاجئين من ضحايا الحروب والكوارث الطبيعية في كل أنحاء العالم، إضافة لدعمه أيده الله لصناديق الأمم المتحدة الإنسانية.

وبذلت المملكة في عهد خادم الحرمين الشريفين جهوداً واضحة في إشاعة قيم الحوار من خلال مبادرة خادم الحرمين الشريفين للحوار بين أتباع الديانات والثقافات المختلفة بهدف إحلال السلام والحوار بدلاً من تدمير الإنسان لأخيه الإنسان، حيث أتى إنشاء مركز الملك عبدالله للحوار بفيينا كثمرة لهذه المبادرة التاريخية.



أمير الشرقية يرعى حفل جائزة السويدان.. ويكرم 66 فائزاً وفائزة.. اليوم

المصدر: جريدة الشرق الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/04/27/1129882>

الدمام - علي آل فرحة
يرعى أمير المنطقة الشرقية الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز مساء اليوم، حفل جائزة الشاب عبدالله بن بدر السويدان للتميز في القرآن الكريم، والسنة النبوية، واللغة العربية، والابتكار والإبداع، وذلك في مقر غرفة الشرقية، ويكرم 66 فائزاً وفائزة بالجائزة في دورتها الثانية.
واعتبر مدير عام التربية والتعليم في المنطقة الشرقية الدكتور عبدالرحمن المديرس، أن رعاية أمير الشرقية للجائزة فخر ووسام شرف لأبنائه ودعم لمسيرة التميز والجودة، لافتاً إلى أن ذلك ليس بغريب على أمير المنطقة الذي يدعم التميز في جميع المجالات.
وبيّن أن التكرم يأتي تزامناً مع إطلاقه جائزة المنطقة الشرقية للإبداع والتميز في جميع النواحي، مشيراً إلى أن الجائزة نجحت في تحقيق أهدافها والوصول إلى فئات الطلاب والطالبات ومنسوبي ومنسوبات التعليم، لافتاً إلى أن ذلك يجسد مفهوم الشراكة المجتمعية مع إدارة التربية والتعليم والقطاع الخاص.
وأشار المديرس إلى إدراج جائزة الشاب عبدالله بن بدر السويدان للتميز ضمن أفضل ثلاث جوائز تقدمها إدارة التربية والتعليم لطلابها ومنسوبيها، حيث حققت رقماً قياسياً في الانتشار والتوسع وزيادة المسارات التي تضمنت الإنتاج الدعوي والاجتماعي والخطابة وترتيل القرآن، ولفت إلى أن الجائزة دخلت ضمن منظومة معايير التميز المؤسسي من خلال الشراكة المجتمعية مع القطاع الخاص.
وأوضح أن الجائزة بحسب الإقبال عليها ألزمت إدارة التعليم وأمناء المؤسسة على تطويرها وتحديث مساراتها.
وفي ذات السياق، أوضح رئيس أمناء جائزة الشاب عبدالله بن بدر السويدان للتميز بدر السويدان، أن حفل تتويج الفائزين سيتخلله الإعلان عن مبادرات جديدة للجائزة لخدمة القرآن الكريم ومساعدة أبناء الوطن في غرس قيم الفضيلة في نفوس الناشئة وإعداد جيل يحرص على المنهج الإسلامي علماً وعملاً.
وكشف السويدان عن تأهل 66 فائزاً في أربعة فروع في الجائزة، تمثلت في القرآن الكريم، والسنة النبوية، واللغة العربية، والابتكار والإبداع، بالإضافة إلى أربعة مسارات جديدة، أقرتها أمانة الجائزة في نسختها الثانية.
لافتاً إلى أن الجائزة تحظى برعاية الأمير سعود بن نايف، مشيراً إلى أن ضيوف الجائزة لهذا العام، نخبة من كبار المسؤولين في الدولة، يتقدمهم رئيس رابطة العالم الإسلامي، الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، والأمين العام للندوة العالمية للشباب الإسلامي الدكتور صالح الوهيبي، وإمام الحرم المكي الشيخ الدكتور خالد الغامدي، وعضو مجلس الشورى سليمان الماجد، وعضو مجلس الشورى فالح الصغير، والدكتور عبدالعزيز الفوزان عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان، والداعية الدكتور بدر المشاري.

يوم ترفيهي لأيتام خيرية الجوف

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

حورية الجديع - الجوف
نظمت جمعية البر الخيرية بمنطقة الجوف يوماً ترفيهياً لأطفالها الأيتام المسجلين في الجمعية بالتعاون مع طلاب كلية طب الأسنان بجامعة الجوف بمدارس آفاق المستقبل عصر أمس الأول ضمن برنامج البذور الصالحة. وشمل اليوم الترفيهي والذي انخرط فيه أكثر من 30 يتيمًا الترفيه والتعلم والمسابقات التي أدارها طلاب طب الأسنان على المسرح، كما أقام طلاب الكلية أجنحة تعريفية عن طب الفم وطرق العناية بنظافة الأسنان واللثة، وأجرى الطلاب كشفًا على الأيتام لمعرفة احتياجاتهم من العناية الطبية والتي ستقدم لهم عبر عيادات الكلية بالمدينة الجامعية، بالإضافة لإقامة ركن للرسم. رعى الفعاليات أمين عام الجمعية الدكتور نواف الراشد ووكيل كلية طب الأسنان بجامعة الجوف الدكتور بدر الزارع وعدد من أعضاء هيئة التدريس بالكلية ومشرف فرع هيئة حقوق الإنسان بالجوف د.مدالله الرويشد.



أمين حائل يتبرأ من حفر "الطرقات" ويتهم "آخرين"

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=186282&CategoryID=5

حائل: فريح الرمالي
في الوقت الذي طالب فيه أهالي منطقة حائل بضرورة معالجة مشكلات الطرق والحفر المترامية في طرق المنطقة، نفى أمين حائل المهندس إبراهيم أبو رأس، مسؤولية الأمانة عن الحفر التي تتوسط طرق المنطقة، ملقياً بالمسؤولية على جهات حكومية وخدمية أخرى.
جاء ذلك خلال ورشة عمل أقامها فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة مع أمين حائل، فيما شهدت مواقع التواصل الاجتماعي قبل شهر مطالبات للأهالي بردم تلك الحفر وصيانة طرق المدينة. وواجهت هيئة حقوق الإنسان أمين حائل بذلك، بحسب بيان صحفي صادر عن الهيئة أمس، أكد فيه مدير فرعها علي العريفي، أنه تم طرح موضوع حفر الشوارع وتذمر المواطنين، وغياب رقابة الأمانة على الشركات التي تقوم بالحفر، مثل المياه، والاتصالات والكهرباء والصرف الصحي، على الأمين للوصول إلى حلول تضمن خدمة المواطنين بالشكل المطلوب.
واستبعد أبو رأس أن تكون أمانته مسؤولية عن تلك الحفر، رافياً بمشكلة حفر الشوارع على المقاولين، مبيناً أن الأمانة لا تصرف للمقاول مستحقاته إلا بعد ترميم ما لم ينفذ بالشكل المطلوب. وأضاف "أما المسؤولية في استلام المشروعات التي تحتاج لترميم بعد الحفر فتقع على الاستشاري المتفرغ من الجهات الحكومية، وهو مقيم معهم في المشروع، كما تقع المسؤولية على الجهة الحكومية المالكة للمشروع سواء كانت المياه أو الاتصالات أو الكهرباء أو الصرف الصحي، ويأتي دور الأمانة لإعادة الموقع إلى حالته الطبيعية فقط".
وأشار أمين حائل إلى أن سلامة العمل فنياً ليس من مسؤوليات الأمانة بل إن ذلك يناط بالمقاول المنفذ، مستدركاً "أما الحفر التي تنتج عن الأمطار فهي من مسؤوليات الأمانة".

وأضاف أن أوقات العمل لعمال البلدية تكون وفق معايير دولية، وتخضع أمانة حائل لتلك المعايير، ولا يمكن أن تتجاوزها، مبيناً أن الأمانة تصرف للعمالة الملبوسات الشتوية والصيفية، معترفاً بتجاوزات يقوم بها المقاولون في نقل العمالة. وقال أبو رأس: فيما يخص موضوع سكن العمال، فإن العمل جارٍ لتشكيل لجنة، عقب هذه الورشة، لدراسة أمر نقل وسكن عمال البلدية للحفاظ على كرامة الإنسان.

وبالنسبة لمطاعم المهرجانات، أكد أبو رأس أن هذا يحتاج إلى معايير صحية، وسيتم طرح الموضوع على صحة البيئة ليتأكدوا من عدم صحة مثل هذه المطاعم التي تقدم وجباتها للأهالي. وحول تساؤلات عن تجاهل العائلات في حائل وعدم تنفيذ الفعاليات المناسبة لهم على حساب الاهتمام بالشباب، خالف أمين حائل ذلك باعترافه أن الشباب تم إقصاؤهم لصالح العائلات للاهتمام بمطالبهم، مضيفاً "الأمانة تهتم كثيراً بالترفيه العائلي، ولقد أفصينا الشباب وركزنا على العائلة". إلى ذلك، أكدت هيئة حقوق الإنسان أن لقاء أمين حائل يأتي ضمن الحملة الإعلامية الذي يقيمها الفرع في مرحلتها الخامسة بعقد ورش عمل مع الجهات الخدمية ذات العلاقة والتي تتقاطع الهيئة معها في خدمة الإنسان، ونقلت توضيح أمين المنطقة بأن الأمانة تعترف بالأخطاء لأنها بداية الخطوة الصحيحة لنجاح العمل.



• حقوق الإنسان: مرجعيتنا لا أوروبية ولا أجنبية !

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - سامي الشمري
أكدت هيئة حقوق الإنسان أن مرجعيتها ليست أوروبية أو أجنبية، بل تنطلق من أهداف تسعى إلى خدمة الإنسان باعتماد الشريعة الإسلامية في منهج عملها.
وأوضحت هيئة حقوق الإنسان عبر تقرير حديث نشرته عبر أحد إصداراتها (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وجه في وقت سابق بالإسهام في حقوق الإنسان، وألا تكون المرجعية أوروبية أو أجنبية، وأن تكون حقوق الإنسان خادمة للإنسان.
وأشارت إلى أن رفض الهيئة للتوصيات يأتي للمرة الثانية، بعدما دعا مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عام 2009 إلى اعتماد التوصيات ذاتها.
وأفادت بأن الهيئة تعقد من حين لآخر ملتقيات تجمع أصحاب الرأي والفكر لمناقشة جملة من المواضيع، مبيناً أن الملتقى الأخير الذي عقد في الرياض شهد تقديم توصيات تستهدف الشؤون الاجتماعية والتعليمية والاقتصادية.
وقالت إن من أبرز القضايا التي تم التطرق إليها خلاله تحديد سن زواج الفتيات، مبينة أن «المشاركين اتفقوا على ضرورة اعتماد سن 18 عاماً للفتيات».
وتحدثت عن عمل الهيئة مع وزارة العدل على تحديد سن الزواج منذ أربعة أعوام، مضيفاً: «حدث حوار مع جهات شرعية عدة حول هذا الموضوع، وتوجد لجنة مكونة من هيئة حقوق الإنسان ووزارة العدل والشؤون الاجتماعية تدرس الأمر».
وأكدت أن الهيئة جهة تراقب الجهات المسؤولة عن القضايا، وليست جهة تنفيذ، فبمجرد وصول القضية للقاضي ينتهي دورها، «لكننا نحرص على وصول القضية إلى المحكمة بالشكل الصحيح» وفق الدراسة.
من جهته، كشف المتحدث الرسمي لهيئة حقوق الإنسان السعودية إبراهيم الشدي لـ«الحياة» عن رفض الهيئة 17 توصية صادرة من مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، مشيراً إلى أن أبرز المطالب تمثلت في الدعوة إلى إنشاء كنائس، وإيقاف عمليات القصاص.
وقال الدكتور الشدي: «الهيئة تتحفظ على كل ما يتعارض مع الشريعة الإسلامية، لأن منهج الهيئة يسير وفق الشريعة الإسلامية، ولا تخالفه».

فرع هيئة حقوق الإنسان بحفر الباطن يشارك في المنتدى الأسري السادس

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م
<http://www.alyaum.com/News/art/136061.html>

منيس الشيعي -حفر الباطن
انطلاقاً من حرص فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية على التعريف بدوره ومد جسور التواصل مع المجتمع، شارك الفرع بالمنتدى الأسري السادس المقام في محافظة الأحساء، والذي يقام بعنوان (قلها أحبك)، وذلك لمدة اسبوع خلال الفترتين الصباحية والمسائية.
واشتملت المشاركة على عدد من الفعاليات التي كان من أبرزها التعريف بالهيئة من خلال توزيع النشرات والمطويات، وتقديم الاستشارات القانونية والاجتماعية وآلية تلقي الشكاوى من قبل موظفي وموظفات الفرع.
كما تم الالتقاء بعدد من طلاب وطالبات المدارس في الفترة الصباحية وتعريفهم بهيئة حقوق الإنسان وأهدافها وأنشطتها، أما في الفترة المسائية فتم استقبال الزوار، وتكريم فرع الهيئة بدرع وشهادة شكر من الدكتور خالد الحليبي مدير مركز التنمية الأسرية بمحافظة الأحساء.
يذكر أن هذه هي المشاركة الثالثة على التوالي في هذا المنتدى.



• التسول.. البوابة الجديدة للمتاجرين بالأطفال أكثر من 78 في المائة منهم أجانب.. واختصاصيون حملوا • تعاطف المجتمع" المسؤولية

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الأربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م
https://www.google.com.sa/search?q=حقوق+الانسان&tbs=qdr:d&tbm=nws&ei=HnIqU97TJsTBPMExglAJ&start=40&sa=N&biw=1366&bih=618&dp_r=1

الدمام: إيمان الخطاف
حين تقرر نافذة السيارة أمام إشارة المرور، فهذا يعني قدوم أحد المتسولين، الذين في معظمهم من الأطفال ممن يلبسون ثياباً مهترئة وتعلو وجهم ضربات الشمس الحارقة، مرددين «الله يرضى عليك.. الله يخليك» لكسب عطف المارة، الذين يقع كثير منهم في مصيدة هؤلاء المتسولين في إعطائهم مبالغ من المال، دون أن يدركوا أن معظمهم وافدون من الخارج ممن تستغلهم عصابات الاتجار بالأطفال، وتهربهم إلى السعودية لممارسة هذه الأعمال غير المشروعة، مستغلين طيبة المجتمع وتكافل أفرادها.

ولا تبدو ظاهرة تسول الأطفال في الشوارع جديدة من نوعها، لكنها أخذت بالانتشار بصورة مخيفة خلال السنوات الأخيرة، الأمر الذي دعا هيئة حقوق الإنسان السعودية مؤخرًا إلى عمل برامج توعوية عبر المواقع الإلكترونية للحد من هذه الظاهرة، تقول في إحداها «هل تستهل الريال الذي تعطيه لطفل يتسول؟ يجب أن تعرف أنك تساهم في أرباح المجرمين بهذا الريال».

وحاولت «الشرق الأوسط» محادثة بعض الأطفال الذين يتخذون من الشوارع الرئيسية مكانًا لامتحان التسول، لكن كانت هناك صعوبة بإقناعهم للحوار والإجابة على الأسئلة، حيث كان الهرب هو ردهم الوحيد، في حين تحدث أحدهم؛ وهو طفل في حدود العاشرة من عمره، مقابل تقديم حافظ مادي له، ولم يكن كلامه مفهومًا بصورة كافية، لكونه غير سعودي ويتحدث بلهجة بلاده العامية، إلا أنه كرر كلمتي «فقير، مريض» لكسب مزيد من العطف، دون أن يرد على أي سؤال يخص من أحضره وعلمه ممارسة التسول.

من ناحيته، اعتبر الدكتور إبراهيم الشدي، المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان السعودية، تسول الأطفال على أنه يدخل ضمن مفهوم «الاتجار بالبشر»، مشيرًا إلى أن تعاطف أفراد المجتمع السعودي مع الأطفال المتسولين يسهم في تزايدهم، قائلًا «الأطفال مع الأسف هم مستأجرون لأداء هذه المهمة، ولولا أن هناك عصابات تجد من يقدم المال لهؤلاء الأطفال لتوقفوا عن عملهم».

ويتابع الشدي خلال حديثه لـ«الشرق الأوسط» قائلًا «هناك عصابات تجمع الأطفال وأحيانًا تؤذيهم ببعض التشويه في أجسادهم لاستمرار عطف الآخرين»، وأوضح أنه يقدر ما يحظى هؤلاء الأطفال بالأموال التي يجمعونها كل يوم؛ بقدر ما تنتشط هذه العصابات في جمع الأطفال واستغلالهم، قائلًا «في حال توقف الناس عن إعطائهم المال فلن تواصل هذه العصابات استغلال الأطفال في امتحان التسول».

أمام ذلك، يوضح الدكتور عبد العزيز الدخيل، وهو رئيس الجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية في الرياض، بأن المتسولين في غالبيتهم هم من غير السعوديين، معتبرًا ذلك مسؤولية مراكز الشرطة وإدارة الجوازات والجهات المسؤولة عن نظام الإقامة، قائلًا «كثير من هؤلاء يتسللون عبر الحدود كعصابات أو بشكل فردي بهدف التسول، وبعضهم يأتي إلى السعودية بهدف الحج أو العمرة ثم يستمر بالبلاد لممارسة التسول، وجمع مبالغ مالية كبيرة من ذلك». وبسؤاله عن دوافع التسول يقول الدخيل «البعض يتسول لحاجة، والبعض الآخر يتسول لكونه كسب سريع ودون عناء وهنا يكون الفرد قد استمرأ التسول، والبعض يتسول لكونه مريض أو مضطرب نفسيًا أو مشرد في الشوارع»، وأشار الدخيل إلى وجود شريحة صغيرة من المتسولين السعوديين الذين يرى أن مسؤوليتهم تقع على عاتق وزارة الشؤون الاجتماعية. وحول ظاهرة تسول الأطفال، يقول الدخيل «منظر مؤلم عندما ترى طفلًا مغلوبًا على أمره، أو رضيعًا في حضن أمه، وهو يجلس في عين الشمس وتحت درجات حرارة مرتفعة، ويستنشق عوادم السيارات، لغرض التسول.. هذا غير إنساني أبدًا»، ويضيف «معظم أفراد المجتمع يتعاطف معهم، لكن ما يدرينا إن كان هذا الطفل ليس من ضمن عصابة للتسول؟ أو أنه فعلاً محتاج؟ أم أنه مستغل من قبل المحتالين؟!».

ووفقًا لإحصائيات وزارة الشؤون الاجتماعية فإن نسبة عالية من المتسولين المقبوض عليهم هم من الأجانب، إذ تتراوح نسبة السعوديين من المتسولين بين 12 و 13 في المائة فقط، بينما تتراوح نسبة الأجانب من المتسولين بين 78 و 87 في المائة، وذلك من خلال إحصائيات آخر ثماني سنوات، في إشارة واضحة للنسبة العالية التي يمثلها المتسولون الأجانب؛ ممن يستغلون السعوديين في استمرار العطف عليهم.

من جهتها، تبنت جمعية البر بجدة تأسيس مركز لإيواء الأطفال المتسولين، الذي يعد الأول من نوعه في السعودية، حيث يستوعب المبنى أكثر من 500 طفل، وتتولى شرطة جدة (ممثلة في إدارة البحث الجنائي) حراسة مقر الإيواء وتوفير إجراءات الأمن اللازمة، أما ما يتعلق بالتغذية والكسوة والرعاية التربوية والصحية فيتم تأمينها عن طريق الجمعية، في حين تجاوز عدد الأطفال الذين احتضنهم المركز حدود تسعة آلاف طفل منذ افتتاحه وحتى الآن.

ويتحدث لـ«الشرق الأوسط»، المهندس وليد باحمدان، أمين عام جمعية البر بجدة، عن هذا المشروع بالقول «تجربتنا هذه نبعت من تعاطف إنساني بحث تجاه الأطفال ممن خاضوا تجربة التسول في مناطق مختلفة من المدينة، وتم القبض عليهم من مكافحة التسول والشرطة، وبعضهم من المخالفين لأنظمة الإقامة والبعض الآخر لا يحملون هوية، وبعض هؤلاء الأطفال أهاليهم مقيمون هنا أو تم إرسالهم من مناطق ودول أخرى».

ويضيف «في السابق، كان يتم القبض عليهم ووضعهم في مراكز الترحيل، ثم جاءت مبادرة الأمير عبد المجيد بن عبد العزيز (أمير مكة المكرمة الأسبق) وجمعية البر بجدة، وبالتعاون مع إدارة الجوازات، حيث يتم وضع هؤلاء الأطفال المتسولين في المركز، ونقدم لهم برامج ثقافية واجتماعية ودورات تحفيظ القرآن الكريم وأنشطة رياضية، لشغل وقتهم لحين تسليمهم لذويهم أو ترحيلهم للخارج».

ويسأل باحمدن عن احتمالية عودة الطفل للتسول بعد التأهيل في المركز، يقول «أغلب هؤلاء الأطفال أعمارهم أقل من 12 سنة، وبعضهم يتم القبض عليه من عصابات التسول وتتم إعادتهم لمهنة التسول من جديد»، وعن دوافع تسول الأطفال يقول «هناك ثلاث فئات: من يمارس التسول بدافع الفقر البحث، ومن تدفعهم عائلاتهم للتسول على اعتبار أنهم يمارسون التسول كمهنة عائلية، وهناك من يتسول نتيجة عمل منظم من عصابات تهريبهم إلى البلاد، كي يلعبوا على الوتر العاطفي وحس التكافل المعروف عن المجتمع السعودي».

ومع قرب دخول شهر رمضان المبارك، من المنتظر أن تتزايد حالات التسول من منطلق استغلال عاطفة المجتمع خلال الشهر الفضيل، إلا أن التسول ظاهرة مقلقة على مدار العام وفي مختلف المناطق السعودية، ففي المنطقة الشرقية وحدها، أعلنت شرطة المنطقة في أحدث بياناتها أنه تم خلال شهر واحد فقط ضبط 67 حالة تسول في حاضرة الدمام، تمثلت بـ 40 امرأة وست رجال و 21 طفلاً، بلغت نسبة الأجانب منهم 28 في المائة مقارنة بإجمالي المقبوض عليهم، ومن المتوقع أن تتضاعف هذه الأرقام في شهر رمضان.

تجدر الإشارة إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية أفصحت في تقريرها السنوي للعام المالي الماضي، إلى أن عدد المقبوض عليهم يبلغ 23274 متسولاً، منهم 2638 سعودياً، أي بما نسبته 11 في المائة، وبلغت نسبة النساء السعوديات المقبوض عليهن 50 في المائة من إجمالي المتسولين، وبلغت نسبة الأطفال السعوديين منهم 38 في المائة، في حين كانت نسبة الذكور الأجانب 62 في المائة، والأطفال الأجانب 22 في المائة، والنساء 16 في المائة.



عهد للخير والنماء

المصدر: جريدة الرياض السبت 26 جماد ثاني 1435 هـ - 26 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/930392>

أحمد عبدالله الفوزان *

اتسم عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله بسمات حضارية رائدة جسدت ما يتصف به رعاه الله من صفات متميزة أبرزها تفانيه في خدمة وطنه ومواطنيه وأمته الإسلامية والمجتمع الإنساني بأجمعه في كل شأن وفي كل بقعة داخل الوطن وخارجه إضافة إلى حرصه الدائم على سن الأنظمة وبناء دولة المؤسسات في شتى المجالات مع توسع في التطبيقات ومن هذا المنطلق تم إكمال منظومة تداول الحكم بإصدار نظام هيئة البيعة ولانحته التنفيذية وتكوين هيئة البيعة وجرى تحديث نظام القضاء ونظام ديوان المظالم وتطوير السلك القضائي والرقعي به كما تم إنشاء عدد من الهيئات والإدارات الحكومية والجمعيات الأهلية التي تعنى بشؤون المواطنين ومصلحتهم ومنها (الهيئة الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد) و (الهيئة العامة للإسكان).

وبدأت المجالس البلدية تمارس مسؤولياتها المحلية وزاد عدد مؤسسات المجتمع المدني وبدأت تسهم في القرارات ذات الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية وتم تشكيل هيئة حقوق الإنسان وإصدار تنظيم لها وتعيين أعضاء مجلسها كما تم إنشاء جمعية أهلية تسمى جمعية حماية المستهلك وهيئة الغذاء والدواء وقام مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني بدوره في نشر ثقافة الحوار في المجتمع وأسهم في تشكيل مفاهيم مشتركة بشأن النظرة إلى التحديات التي تواجه المجتمع وكيفية التعامل معها.

وفي المجال الاقتصادي أثمرت توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز نحو الإصلاح الاقتصادي الشامل وتكثيف الجهود من أجل تحسين بيئة الأعمال في البلاد وإطلاق برنامج شامل لحل الصعوبات التي تواجه الاستثمارات المحلية والمشاركة والأجنبية بالتعاون بين جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة وأثمر ذلك عن حصول المملكة العربية السعودية على جائزة تقديرية من البنك الدولي تقديراً للخطوات المتسارعة التي اتخذتها مؤخراً في مجال الإصلاح الاقتصادي ودخول المملكة ضمن قائمة أفضل عشر دول أجرت إصلاحات اقتصادية انعكست بصورة إيجابية

على تصنيفها في تقرير أداء الأعمال الذي يصدره البنك الدولي. وصنفت المملكة أفضل بيئة استثمارية في العالم العربي والشرق الأوسط باحتلالها المركز 23 من أصل 178 دولة.

وفي المجال السياسي حافظت المملكة على منهجها الذي انتهجته منذ عهد مؤسسها الراحل الملك عبدالعزيز طيب الله ثراه القائم على سياسة الاعتدال والاعتزان والحكمة وبعد النظر على الصعد كافة ومنها الصعيد الخارجي حيث تعمل المملكة على خدمة الإسلام والمسلمين وقضاياهم ونصرتهم ومد يد العون والدعم لهم في ظل نظرة متوازنة مع مقتضيات العصر وظروف المجتمع الدولي وأسس العلاقات الدولية المرحية والمعمول بها بين دول العالم كافة منطلقاً من القاعدة الأساس وهي العقيدة الإسلامية الصحيحة.

وكانت السياسة الخارجية للمملكة العربية السعودية وما تزال تعبر بصدق ووضوح مقرونين بالشفافية عن نهج ثابت ملتزم تجاه قضايا الأمة العربية وشؤونها ومصالحها المشتركة ومشكلاتها وفي مقدمتها القضية الفلسطينية واستعادة المسجد الأقصى المبارك والعمل من أجل تحقيق المصالح المشتركة مع التمسك بميثاق الجامعة العربية وتثبيت دعائم التضامن العربي على أسس تكفل استمراره لخير الشعوب العربية، وأعمال خادم الحرمين وجهوده المختلفة لا تخفى على الجميع فله صادق الدعاء بأن يمد الله تعالى بعونه وتوفيقه وأن يجعل ذلك في موازين أعماله وأن يحفظ لنا قيادتنا الغالية ووطننا الشامخ وأبنائه الأوفياء

* نائب رئيس مجلس إدارة شركة الفوزان للتجارة والمقاولات



الوعظ .. والإرشاد

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140430Con20140430696177htm>

محمد الوعيل

ولأن حالات العنف الأسري لدينا، باتت تمثل ظاهرة حقيقية، يبدو أنه لم يعد كافياً لمواجهتها، مجرد «الوعظ» و «الإرشاد»، في ظل الأرقام المفزعة التي باتت تتبادلها وسائل الإعلام والمواقع الإخبارية المتعددة، بشكل أصبح يتجاوز المسموح به، ويسبب لصورة بلادنا في العالم من حولنا.

ورغم أنه لا توجد لدينا إحصائيات شفافة (؟؟) حول الأرقام الحقيقية لضحايا العنف الأسري، وخاصة الزوجي منه، إلا أن ما كشفتته هيئة حقوق الإنسان، بحسب صحيفة الاقتصادية، قبل أشهر، من ارتفاع نسبة شكاوى العنف الأسري في السعودية حتى نهاية عام 1434 للضعف مقارنة بعام 1433 وجاءت في مستويات مقلقة، وتعلقت أكثرها بقضايا تعنيف عاناها أطفال ونساء. لتسجل جرائم العنف أعلى مستوياتها في عام 1434 مقارنة بالسنوات الماضية، بما مجموعه 576 قضية تعنيف ضد المرأة والطفل، وكذلك ما بثته قناة (العربية) من تسجيل هروب 1400 فتاة بالمملكة عام 1412 فقط، يجعلنا نضع أيدينا على رؤوسنا، من هذا الصداق الكبير. ورغم صدور قانون العام الماضي، يمنع كافة أشكال العنف الجنسي والبدني سواء داخل المنزل أو في مكان العمل، إلا أن استمرار الظاهرة، يثير القلق على مستقبل وطن يجب أن يكون سلامه الداخلي، بدءاً من منزله الصغير، ركيزة هامة، ومفصلية، من الضروري تأسيسها بوضوح، ودون ميوعة.

وربما تفلح اللائحة الجديدة، التي يفترض أن يكون تم العمل بها هذا الأسبوع، من أجل تطبيق قانون يعاقب الرجل بتعويض زوجته، بمبلغ لا يتجاوز 50 ألف ريال إذا ضربها، ولا يقل عن خمسة آلاف ريال، ويلغى ذلك التعويض في حال إصابة الزوجة بعاهة، أو توفيت بسبب الضرب؛ لتصبح العقوبة كما هي مقرر شرعاً.. وسيلة لردع نوازع العنف غير المبرر، ووقف التسلط بكافة أشكاله وأنواعه.

وإذا صح ما ذكره مدير عام الحماية في وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور محمد الحربي، من أن العقوبة لن تقتصر على التعويض المادي فقط؛ وإنما تشمل السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن عام، وفي حال تكرار الضرب؛ فإن العقوبة تتضاعف، وتندرج تلك العقوبة تحت مظلة نظام الحماية من الإيذاء، الذي تم اعتماده لائحته التنفيذية أخيراً، فإن هذا يمكن أن يوظف لمجتمع بلا عنف، طالما أن وسائل الوعظ والإرشاد لا تكفي.

ربما يكون آخر العلاج الكي.. وأحيانا البتر، هو الرادع لمن لا يسمعون نصيحة، ولا يقبلون غير القوة، والعنف.. والبادي
أظلم..!
آخر سطر
صدقوني أن الرجل هو الرأس.. ولكن المرأة هي التي تديره.. أحيانا.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مجالات عمل المرأة تتعدى • التعليم • و • الصحة • وتستقر في • الشورى •

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - مباركة الزبيدي

منذ أن شهدت الدولة السعودية تطورات حضارية وتنموية في مجالات شتى، ومن ذلك الاهتمام بقضايا المرأة وحقوقها، نالت المرأة السعودية حقوقها في كثير من المجالات، نتيجة التفتت الدولة إلى شؤون المرأة بشكل دقيق ومنظم، كما حظيت منذ وقت باكر بحقوقها في التعليم، ودخول سوق العمل وغيرهما، ثم اتسع هذا الاهتمام مع التطور الذي شهدته السعودية، خصوصاً في الآونة الأخيرة.

ولم تعد المجالات المتاحة للمرأة وعملها محصورة في قطاعات التعليم والصحة والمجال الخيري والاجتماعي، بل تعدتها إلى مجالات عدة، وبخاصة إثر التوجه الملحوظ نحو العمل في مجال الاقتصاد بما يحويه من فروع مختلفة من تسويق وإدارة وزيادة أعمال وغيرها، ما جعل المرأة توجد في مجالات عدة في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لم يكن يُعتقد وجودها فيها في يوم من الأيام.

وأوضحت عميدة كلية إدارة الأعمال للبنات في جامعة الأعمال والتكنولوجيا بجدة الدكتورة نادية باعشن لـ «الحياة»، أن المرأة السعودية منذ أن أصبح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ملكاً للسعودية شهدت طفرة نهضوية، إذ حققت إنجازات يعجز اللسان عن سردها تعادل ما أنجزته على مدى التاريخ.

وبيّنت أنه في الفترة التي سبقت عهد الملك عبدالله بن عبدالعزيز فإن أكبر ما حققته المرأة كان يتمثل في التعليم العام والعالي، والعمل في مجال التعليم، إضافة إلى قليل من التجارة والخدمات، بينما اليوم في عهد خادم الحرمين وصلت المرأة إلى الشورى، كما وصلت إلى مراكز عليا في الشركات، وأصبح لها مكان في مجالس الإدارة سواء في الشركات المالية أم الشركات العادية التجارية والخدمية.

وأضافت: «المرأة حالياً أصبحت موجودة في الغرف التجارية، وفي مجالسها الإدارية، ومفعلة للقرار ومشاركة في صنعه، كما أنها الآن موجودة في المجالس البلدية، وفي البورصة وسوق المال، وموجودة بقوة في المجال الاقتصادي والتجاري والصناعي، إضافة إلى وجودها في المجالين الصحي والتعليمي، أما عن وجودها في المجال الخدمي فحدث ولا حرج، فلا يوجد مجال اليوم لا توجد فيه المرأة، وكنا في السابق نستبعد وجودها في مثل هذه المجالات». وحول اقتحام المرأة كثيراً من المجالات، أكدت أن الإحصاءات الصادرة عن وزارة العمل أخيراً، أثبتت أن المرأة موجودة في أنشطة اقتصادية، منها مجال يطلق عليه مجال الزراعة والصيد البري والأسماك، إذ توجد 2.995 امرأة موظفة في هذا النشاط، إضافة إلى 1.619 امرأة يعملن في مجال المناجم، واستخراج النفط، والغاز، والمحاجر، بدءاً من نهاية 2012، وربما يكون العدد زاد حالياً، لافتة إلى وجود 18.420 امرأة يعملن في مجال الصناعات التحويلية، بينما في قطاع الكهرباء والماء توجد 30.019 امرأة يعملن في هذا المجال، وفي مجال التشييد والبناء تعمل 73.386 امرأة، و 47.365 امرأة يعملن في مجال تجارة الجملة والتجزئة، إذ إن هذه الإحصاءات للسعوديات فقط، ولا تدخل معها الوافدات. وزادت: «تعمل 3.902 امرأة في مجالات النقل والتخزين والمواصلات، بينما تعمل في عالم المال والتأمين وخدمات العقارات والأعمال 8.553 امرأة، إضافة إلى 59.348 امرأة يعملن في الخدمات الاجتماعية والجماعية والشخصية».

وأشارت إلى أن هذه الإحصاءات تختص بوجود المرأة ونشاطها في القطاع الخاص فقط، ولا يدخل فيها إسهامها في القطاع العام، مضيفة: «عندما أتطرق إلى الصناعات التحويلية فهنا لا أتحدث عن أي شيء يدخل في الحكومة، وعندما أتطرق إلى مجال المناجم واستخراج النفط والغاز والمحاجر فأنا لا أتحدث عن أرامكو أو عن سابك اللتين تمتلكهما الحكومة، إنما حديثي يصب عن وجود المرأة في القطاع الخاص». وبيّنت أن الأنظمة الجديدة التي وضعها خادم الحرمين

الشريفيين، التي تحمي وتفرض وجود المرأة بشكل جدي، إذ عملت وزارة العمل على تمكين المرأة من العمل في المستلزمات النسائية، بدءاً ببائعة في محال بيع المستلزمات النسائية، صعوداً إلى مجالس الإدارات في الشركات بأنواعها كافة في القطاعات المختلفة من القطاع المصرفي والقطاع الصحي والقطاع الخدمي، موضحة أن المرأة موجودة وبقوة من خلال هذه المجالات، وهذه جميعها إنجازات تحققت في ظل حكم خادم الحرمين الشريفين أطال الله في عمره.



• الشورى“ يبحث مقترحين للبحث العلمي الصحي ونظام لتنمية الابتكارات

المصدر: جريدة الحياة السبت 26 جماد ثاني 1435 هـ - 26 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

صوّت مجلس الشورى، خلال جلسته العادية الـ33، التي يعقدها بعد غد (الإثنين)، على توصيات لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن التقرير السنوي لوزارة العدل، للعام المالي 1433/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء ومقترحات، أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة .
ويناقش المجلس تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن التقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء، للعام المالي 1433/1434 هـ.

كما يناقش تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن مُقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني المُقدّم من عضو المجلس الدكتور لبنى الأنصاري، بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى، ويتكوّن مشروع النظام – الذي أيدت اللجنة ملاءمة دراسته – من 28 مادة، تهدف لتحسين كفاءة وأداء النظم الصحية بالمملكة، وتوجيهها بناءً على بيانات ونتائج البحوث العلمية الصحية الوطنية، مما سيسهم في تحسين النتائج الصحية للأفراد، وتحسين نتائج الصحة العامة.

ومن بين الموضوعات المُدرجة على جدول أعمال الجلسة تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن إدخال بعض التعديلات على المعاهدة الدولية لسلامة الحاويات النمطية لعام 1972.

وفي الجلسة العادية الـ34 التي تعقد يوم الثلاثاء القادم يستكمل المجلس مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مُقترح مشروع نظام "مكافحة التسوّل"، المُقدّم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق، والدكتور ناصر الشهراني، بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى.

وينظر المجلس في تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن مشروع اتفاقية نقل جوي بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية.

ويتضمن جدول أعمال المجلس، لهذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية، للعام المالي 1433/1434 هـ، وتقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي، بشأن مُقترح مشروع "نظام تنمية الابتكارات"، المُقدّم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري، والدكتور عبدالعزيز الحرقان، استناداً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى.

وأوصت اللجنة بملاءمة دراسة المشروع المُقترح المُكوّن من 11 مادة، تنصّ في إحداها على إنشاء مؤسسة وطنية لتنمية الابتكارات، تهدف لبناء اقتصاد معرفي، يقوم على أسس البحث العلمي، والاكتشاف، وابتكار المشروعات العلمية.

موظفو «التربية» المفصولون يصعدون قضيتهم بالتوجه لـ «المظالم»

المصدر: جريدة الحياة الاحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشاماني

بعد عام ونصف العام من العمل الإداري على المرتبة السادسة في وزارة التربية والتعليم، لم تكتمل سعادة 154 موظفاً بوظائفهم الجديدة التي حصلوا عليها بواسطة نظام التوظيف «جذارة»، بعد الأمر الملكي في العام 2011 باستحداث عشرات الآلاف من الوظائف الإدارية والتعليمية، إذ بادرت وزارتا الخدمة المدنية والتربية والتعليم بفصلهم بحجة وجود خطأ في مسوغات التعيين، بحسب متحدثين باسم الموظفين المفصولين صرحوا لـ «الحياة» أمس.

وكانت وزارة التربية والتعليم أصدرت قراراً يقضي بإلغاء تعيين 154 موظفاً من حملة «الدبلوم» يشغلون وظائف إدارية بمسمى مسجل معلومات قبل عام ونصف العام، بحجة أن هذه الوظائف مستحدثه لحملة درجة البكالوريوس، وأن تعيينهم أتى من طريق الخطأ.

وأوضح المتحدث باسم الموظفين المفصولين حسين القحطاني أنه «بعد الأمر الملكي الكريم القاضي باستحداث وظائف للمواطنين تم فتح برنامج جذارة التابع لوزارة الخدمة المدنية وإدخال البيانات لجميع المواطنين العاطلين عن العمل، وبناء عليه تم توجيهنا عبر الخدمة المدنية إلى مراجعة إدارة التربية والتعليم لاستكمال أوراق الترشيح».

وقال القحطاني خلال حديثه إلى «الحياة» إنه بعد مراجعة وزارة التربية تمت مطابقة البيانات بشكل سليم، وتعبئة النموذج الخاص بهم، واختيار الرغبات المكانية، «وبناء عليه تم ترشيحنا على وظائف بمسمى مسجل معلومات بدرجة الدبلوم ومساعد إداري للبكالوريوس. وبعد مضي أكثر من خمسة أشهر وصل خطاب إلى جميع المدارس بتوحيد مسمى الإداريين بمسمى مساعد إداري، وتم فصل أول دفعة وعددهم 83 موظفاً بعد مرور عشرة أشهر على الدوام الرسمي، وبعدها تم فصل الدفعة الثانية وعددهم 71 موظفاً بعد مرور عام ونصف العام».

وأضاف: «اتجهنا بعد الفصل إلى وزارة الخدمة المدنية التي أنكرت ذلك، محملة وزارة التربية والتعليم مسؤولية الفصل». مبيناً أنهم ترددوا مراراً على الوزارتين للوقوف على الأسباب الحقيقية وراء الفصل الذي وصفه بـ «المجحف» ولكن من دون فائدة تذكر، ما دفعهم إلى توكيل محام للترافع عنهم.

بدوره، أوضح المحامي سلطان القحطاني أنه تم رفع قضيتين ضد وزارتي التربية والتعليم والخدمة المدنية لدى ديوان المظالم، وذلك بسبب اشتراكهما في قرارات فصل الموظفين، محملاً التربية الإهمال في مراجعة وتدقيق الملفات، والمدنية مسؤولية الفصل.

وقال القحطاني خلال حديثه إلى «الحياة»: «حضر ممثلاً وزارة التربية والتعليم والخدمة المدنية أولى الجلسات، وقدمنا رداً على الدعوى المقامة بأن التعيين أتى من طريق الخطأ، وأنهم ليسوا معدين الإعداد المناسب للتعليم، مستندين إلى الأمر الملكي الذي وجه ب خطة لتوظيف 52 ألف مواطن في الوظائف العامة والخاصة سواء أكانت في التعليم أم غيره».

وأضاف: «بناء على هذا التوجيه صدر قرار وزارة المالية بإعطاء وزارة التربية والتعليم 17 ألف وظيفة إدارية وتعليمية»، مؤكداً أن الوزارتين احتجتا بالأمر الملكي على أن هذه الوظائف مستحدثه للمعدين للتدريس، في حين أن من تم فصلهم لم يكونوا مؤهلين لذلك». وحمل المحامي القحطاني، الذي يقوم بالترافع عن المفصولين أمام ديوان المظالم، الوزارتين مسؤولية الفصل، إذ إنهما قامتا بتوظيفهم على وظائف إدارية وليست تعليمية، وبالتالي يرى أن احتجاج الوزارتين بالأمر الملكي غير منطقي وليس في محله، مؤكداً أن الأمر الملكي جاء بخطة للتوظيف بشكل عام ولم يتطرق إلى تحديد وظائف بعينها.

ويبين أن ديوان المظالم رفض القضية بعد خمس جلسات من التداول، معتمداً على أن الأمر الملكي جاء بتوظيف الأشخاص المعدين للتعليم، وبالتالي يعتبر ما قامت به الوزارة صحيحاً لكونهم ليسوا مؤهلين للتعليم، كاشفاً أنه قدّم مذكرة استئناف ولم يتم الرد حتى الآن.

«التربية» لا ترد على «&»

طوال أسبوعين حاولت «الحياة» الحصول على تعليق رسمي من وزارة التربية والتعليم، إلا أن المتحدث الرسمي باسم الوزارة مبارك العصيمي لم يرد على الاتصالات المتكررة.



• جمعية المعوقين: «مجانية» التعليم الابتدائي تخفف معاناة أسر ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الحياة الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - عثمان هادي

اعتبرت مديرة جمعية الأطفال المعوقين في جدة بالإناثة سلوى المحمدي قرار تمكين جميع الأطفال المعوقين من الحصول على تعليم ابتدائي مجاني وإلزامي خطوة إيجابية كونه حقاً من حقوقهم، لأخذ كل ما يحتاجونه من تعليم وتدريب.

وأكدت المحمدي خلال حديثها إلى «الحياة» أن القرار سيساعد كثيراً من الأسر في إلحاق أبنائهم المعوقين بالتعليم العام، خصوصاً أن كثيراً من أسر الأطفال يعيشون ظروفاً مادية صعبة، تعيقهم من إلحاق أبنائهم بالمدارس.

وبيّنت أن من واجبات جمعية الأطفال المعوقين مساعدة هذه الأسر في اختيار المكان المناسب لهم، لإكمال تعليمهم سواء في المدارس الحكومية، أم الخاصة، أم المعاهد المتخصصة في هذا الشأن، مضيفة: «من حق هؤلاء الأطفال علينا كمجتمع تقديم أفضل السبل لهم، ومن ذلك التعليم مثلهم مثل أي طفل سوي وطبيعي». وتمنت المحمدي أن يمتد هذا القرار ليشمل جميع المراحل الدراسية، حتى يشعر الطلاب بمكانتهم الكبيرة في المجتمع، موضحة أن الجمعية تقدم برامج عدة لهؤلاء الأطفال، ومنها التعليم سواء للبنين أم البنات حتى عمر الـ 12، إذ يتم بعد ذلك تحويلهم إلى مدارس التعليم العام ليواصلوا مسيرتهم الدراسية.

يذكر أن الإدارة العامة للتربية والتعليم في جدة أطلقت الخميس الماضي ملتقى «يتعلموا .. ليطمحوا .. ليصلوا»، وذلك ختاماً لفعاليات الأسبوع الدولي للتعليم للجميع «حقوق متساوية .. فرص متكافئة لذوي الاحتياجات الخاصة»، والذي خرج بتوصيات من أهمها احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة وإمكان حصولهم على التعليم العالي والعام والتدريب المهني وتعليم الكبار والتعليم مدى الحياة دون تمييز، وتدريب التعليم العام ومرشدات الطالبات في جميع مراحل التعليم لاكتشاف الحالات وتحويلها للتشخيص الباكر وتقديم الخدمات العلاجية المناسبة.

مطالبة بتنفيذ قرار مجلس الوزراء بافتتاح فروع للمكاتب النسائية..

الشورى:

توصيات لدراسة منح القضاة بدلات مالية واعتماد البصمة للتعريف لدى المحاكم وتأسيس صندوق النفقة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/930043>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
كشفت مصادر لـ "الرياض" عن تبني اللجنة القضائية بمجلس الشورى لخمس توصيات إضافية على تقرير وزارة العدل للعام المالي 331434، وتضمنت المطالبة بدراسة منح القضاة مزايا وبدلات مالية، واعتماد البصمة في التعريف أمام المحاكم وكتابات العدل وكذلك دراسة إنشاء هيئة عامة للتوثيق العدلي والإسراع في تأسيس صندوق النفقة والتأكيد على وزارة العدل بتنفيذ قرار مجلس الوزراء الصادر عام 1425 القاضي بافتتاح فروع للمكاتب النسائية وتوظيف المرأة في القطاعات الحكومية.
وجاءت التوصيات السابقة بعد أن أخذت اللجنة بمضمون 11 توصية إضافية لبعض الأعضاء حيث طالبت الدكتورة فردوس الصالح والدكتورة لبنى الانصاري بتفعيل وجود مكاتب نسائية في جميع المحاكم للتحقق من هوية النساء عند التقاضي وتوجيههن أثناء وجودهن في المحكمة، واقتترحت الدكتورة أمل الشامان تفعيل قرار مجلس الوزراء القاضي بافتتاح فروع للمكاتب النسائية وتوظيف المرأة في القطاعات الحكومية، وكذلك طالبت الشامان وزارة العدل بالزام أعضاء السلك القضائي بإقرار الذمة المالية وإعادة النظر في المزايا المالية المقدمة للسلك القضائي.
وأخذت اللجنة بمضمون توصية اللواء عبدالله السعدون بشأن تفعيل الأمر الملكي الموجه لجميع أجهزة الدولة بتوظيف المرأة، وتوصية الدكتورة فدوى أبو مريفة لاعتماد البصمة في كتابة العدل والمحاكم كبديل عن المعرف على المرأة في معاملاتها العقارية، وأخذت اللجنة أيضاً بمضمون توصية الدكتورة حنان الأحمدى حيث طالبت بالإسراع في تأسيس صندوق النفقة الذي يعنى بتقديم المعونة المالية للمرأة المطلقة والمعلقة وأبناءهن عند صدور حكم قضائي باستحقاقهم للنفقة على أن يكون بتمويل من خزينة الدولة ومصادر أخرى.
وتمسكت اللجنة القضائية بثلاث توصيات سبق وناقشها الشورى في جلسة سابقة وستعرضها في جلسة الاثنين المقبل للتصويت عليها مباشرة فيما تحتاج التوصيات الخمس الجديدة إخضاعها للمناقشة والتصويت عليها بعد ذلك، وطالبت اللجنة بصرف بدل لكتاب الضبط والسجل في وزارة العدل ومسؤولاتهم بكتاب الضبط في هيئة التحقيق والادعاء العام، وهي في ذلك تؤكد على قرار سابق للمجلس صدر قبل أكثر من خمس سنوات.
وشددت التوصيات التي تنتظر التصويت فقط، على إجراء دراسة تقييمية شاملة لمسيرة مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء والوقوف على المعوقات التي تواجهه ووضع الحلول المناسبة لها، كما طالبت اللجنة الجهات المعنية بالتعاون مع وزارة العدل في تطبيق قضاء التنفيذ.

350 ألف أصم في المملكة يقابلهم 12 مترجماً معتمداً.. حالياً الهزاني لـ "الرياض": إقرار بدل الـ 5٪ سيرفع عدد مترجمي أصم إلى 200 خلال عام

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/930045>

الرياض - أكبر الشريف:
بعد قرار مجلس الخدمة المدنية بصرف خمسة في المئة من أول مربوط المرتبة لمترجمي الصم وضعاف السمع (البكم) في الجهات الحكومية، أكد رئيس الجمعية السعودية للإعاقة السمعية علي الهزاني لـ "الرياض" أنه من المتوقع أن يستفيد نحو 200 مترجم خلال عام من هذا القرار، بعد أن وصل عدد المترجمين إلى نحو 12 مترجماً فقط لأكثر من 350 ألف أصم في المملكة.
وكان مجلس الخدمة المدنية قد أصدر قراراً بمنح مكافأة بنسبة خمسة في المئة من أول مربوط المرتبة تصرف شهرياً، للمتعاونين والمكلفين بترجمة لغة الإشارة للصم والبكم في الجهات الحكومية، بحيث يكلف الموظف بمهمة ترجمة لغة الإشارة للصم والبكم بالإضافة إلى عملة الاصل لمدة عام، من تاريخ صدور قرار الوزير المختص أو رئيس الدائرة المستقلة، بتكليفه ويجدد التكليف حسب حاجة العمل.
وتعليقاً على هذا الشأن، قال الهزاني لـ "الرياض": "الصم عددهم كبير في المملكة، يتراوح بين 300-400 ألف أصم أو صماء، وهذه مؤشرات، وليس هناك أي دراسات بالأعداد، والمترجمون المعتمدون بالجمعية 12 مترجماً قابليين للزيادة، والأن تقوم الجمعية بتأهيل وتدريب وتصنيف المترجمين".
وإدفع الهزاني قائلاً: "الجمعية سعت إلى رفع توصية بهذا القرار إلى الجهات العليا لأنها رأت أنه لا يوجد اهتمام بالصم، ولا لخروج المترجم لترجمة قضاياهم في المحاكم والشرطة، فسعت مع الجهات الحكومية لتوفير هذا الحافز، ولتيسير مهام المترجم".
وأضاف الهزاني إن أبرز الضوابط لتطبيق هذا القرار هو حصول المترجم على رخصة مترجم لغة إشارة، بعد اختباره من الجمعية ولجنة المترجمين، ومع المصادقة على الشهادة من جميع القطاعات الحكومية".
وزاد على أن "المترجمين المعتمدين هم 12 مترجماً حول المملكة، وهذا الحافز سيأتي بأعداد كبيرة جداً، مع العلم أنه بعض الجهات لا تحتاج إلى مترجم لغة إشارة دائم، وسنقوم بدورات تدريبية للعموم، عبر مركز التدريب المتخصص، وهي للمتخصصين والعموم، وسنتوقع بعد عام أن يكون عدد المترجمين نحو 200 مترجم حول المملكة".
من جهته قال رئيس لجنة المترجمين الأصم خالد الهذيلي لـ "الرياض" - عبر لغة الإشارة - "القرار يسعد الصم والمترجمين، وجمعية الإعاقة السمعية لديها لجنة خاصة بالمترجمين يرأسها أصم، والجمعية هي المسئولة الوحيدة في المملكة عن هذا الوضع، ولديها أربع فروع حول المملكة، والجمعية سعت أن يكون للمترجم حق مشروع أثناء قيامه بالخروج إلى الدوائر الحكومية أو خروجه من الدوام الرسمي، فوضع له هذا البديل كتحفيز للقيام بأعمال الترجمة، سواء في الدوائر الحكومية أو المستشفيات أو الجهات الخاصة".
وشدد الهذيلي على أنه من المفترض أن يكون هذا الحافز للمترجمين المعتمدين "وضروري أن تتواصل الجهات الحكومية لتوفير مترجم، أو تأهيل مترجم لغة الإشارة من داخل الجهة و يحق لهم أن يحصلوا على هذا الحافز، وأنا أتمنى ألا يستغل هذا الحافز لفوائد أخرى وهذا الذي نخشى منه".
وكان وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك قد أوضح بأنه سيتم إيقاف صرف المكافأة في حال نقل الموظف إلى جهة أخرى، أو إنهاء تكليفه من قبل صاحب الصلاحية، على أن تقوم وزارة الخدمة المدنية بالتنسيق مع أحد المعاهد التدريبية المختصة في هذا المجال، بما في ذلك معهد الإدارة العامة حول عقد دورات تدريبية كافية للتدريب على

ترجمة لغة الإشارة، يلتحق بها الموظفون غير المختصين في هذا المجال، مؤكداً على أن تكون طبيعة عمل الجهة تتطلب استقبال الجمهور وتقديم خدماتها لهذه الفئة وأن يكون الالتحاق بهذه الدورات لشاغلي المرتبة العاشرة فما دون، ويناط بالوزير المختص أو رئيس الدائرة المستقلة- حسب حاجة العمل - تحديد عدد المكلفين في العمل في هذا المجال وذلك حسب حجم الجهاز، مضيفاً أن لا يزيد عددهم عن خمسة موظفين في الجهاز الواحد، ومن لديه دورات تدريبية معتمدة صادرة من جهات متخصصة في هذا المجال يستفيد من هذه المكافأة إذا صدر قرار من الوزير المختص، أو رئيس الدائرة المستقلة بتكليفه بهذه المهمة.



مصادر الرياض تؤكد تمسك اللجنة برفضه وعودتها بمبررات مقنعة

الشورى يحسم قبول مقترح نظام مكافحة البطالة.. الثلاثاء

المصدر: جريدة الرياض السبت 26 جماد ثاني 1435 هـ - 26 أبريل 2014

<http://www.alriyadh.com/930291>

الرياض عبدالسلام محمد البلوي
يحسم مجلس الشورى المشروع المقترح لنظام مكافحة البطالة بعد أن يستمع الثلاثاء المقبل إلى الرأي النهائي للجنة الخاصة التي سبق وأوصت بعدم الحاجة إلى تشريع مثل هذا النظام مؤكدةً تضمن الأنظمة القائمة ونظام العمل وإستراتيجية التوظيف السعودية لنصوص تكافح البطالة وتغطي المواد المقترحة في مشروع عضو الشورى علي الوزرة إضافة إلى اعتماد صرف مخصص مالي قدره 2000 ريال شهرياً للباحثين عن العمل في القطاعين الحكومي والخاص، كما أن الآليات والبرامج التي تنفذ الآن هي من برامج تلك الإستراتيجية والنظام
نظام العمل وإستراتيجية التوظيف تغطي المواد المقترحة في مشروع «المكافحة»
المقترح يتقاطع معها في بعض المواد، كما أكدت اللجنة الخاصة عدم وجود بطالة سعودية لكثرة الوظائف التي لا يرغب المواطنون بشغلها، إما لأسباب ثقافية أو تعليمية، وأن الموجود في سوق العمل ليس بطالة اقتصادية وإنما بطالة عدم الرغبة في الوظائف الشاغرة حالياً، كما أن المشكلة ليست مشكلة نظام بقدر ما هي عوامل عدة تسببت في توغل العامل الأجنبي في مفاصل الاقتصاد الوطني كافة، فتسبب في عدم قدرة الاقتصاد الوطني على توظيف السعوديين، وترى اللجنة الخاصة أن المطلوب إيجاد حلول عملية على أرض الواقع يشارك بها القطاعان العام والخاص بتوظيف السعوديين، والمحافظة على الحركة الاقتصادية السليمة بطريقة متوازنة بين الطرفين.
توصيات لدراسة مقترح نظام البحث الصحي وتطبيق لائحة موظفي التأمينات على «الفطرية»
وحسب مصادر "الرياض" فاللجنة الخاصة تمسكت في تقريرها الذي سيعرض في جلسة الثلاثاء المقبل، بتوصيتها الراضة للمشروع المقترح التي واجهها بعض أعضاء الشورى بالانتقاد والمعارضة وأثارت جدلاً كبيراً تحت قبة المجلس إبان المناقشة.
من ناحية أخرى أوصت الأغلبية باللجنة الصحية بملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني، المقدم من العضو الدكتور لبنى عبدالرحمن الأنصاري، وتعرض تقريرها للمناقشة بعد غد الاثنين.
ويناقش المجلس في جلسة الثلاثاء تقرير لجنة الصحة والبيئة بشأن تقرير الهيئة السعودية للحياة الفطرية وتوصياتها التي طالبت بسرعة إعداد إستراتيجية وطنية للحياة الفطرية، وتطبيق لائحة موظفي ومستخدمي المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية على موظفي الهيئة عملاً بتعميم مجلس الوزراء الصادر في ربيع الثاني عام 1426.

وأوضحت اللجنة بأن الهيئة بسبب عدم وجود الحوافز فهي تعاني من نقص في الكفاءات المؤهلة المتخصصة وبالتالي تؤيد اللجنة مطلب الهيئة في تطبيق لائحة موظفي ومستخدمي التأمينات على موظفيها. ودعت اللجنة الصحية في توصيتها الثالثة الهيئة بتكثيف جهودها في التوعية بأهمية الحفاظ على المحميات ودور الأهالي في ذلك والدخول في شراكة معهم للمحافظة عليها.



بعد تأخرها عن مواعدها الذي أعلنته قبل عامين ونصف الشورى يطالب وزارة الكهرباء بإعداد استراتيجية المياه خلال 3 أشهر

المصدر: جريدة الرياض الاحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/930539>

الرياض - عبدالسلام البلوي:
أخل وزير المياه والكهرباء بموعده بشأن الانتهاء من إعداد الاستراتيجية الوطنية للمياه، كما خالفت وزارته قرار مجلس الوزراء القاضي بإيقاف حفر آبار جديدة في الطبقات الحاملة للمياه غير المتجددة في المناطق شحيحة المياه واقتصار الحفر لتلبية احتياجات مياه الشرب فقط.
الوزير عبدالله الحصين أعلن تحت قبة الشورى في شهر محرم عام 1433 موعداً لانتهاء من استراتيجية المياه وأكد للمجلس أنها ستكون جاهزة في شهر شعبان من العام ذاته.
وزارة المياه والكهرباء خالفت قرار مجلس الوزراء بإيقاف الحفر وتصرح لـ 8600 بئر في ثلاثة أعوام من جهتها أنهت لجنة متخصصة في الشورى مؤخراً دراسة أداء وزارة المياه والكهرباء للعام المالي 33-1434، وظهر لها عدم جاهزية استراتيجية المياه الأمر الذي تحدد موعداً لا يتجاوز 90 يوماً لتنتهي الوزارة من إعدادها، مشددة على أهميتها في التعرف على نتائج الدراسات المائية التي أشارت إليها الوزارة في تقريرها السنوي المعروض للمناقشة يوم غد الاثنين.
ورصدت لجنة الشورى مخالفة الوزارة قرار مجلس الوزراء الصادر عام 1428 الخاص بقواعد وإجراءات ترشيد استهلاك المياه وتنظيم استخداماتها في المجالات الزراعية في المدن والقرى والهجر، والقرار الأنف الذكر بشأن إيقاف حفر الآبار وقصرها على مياه الشرب، حيث رصدت لجنة الاسكان والمياه تطور وزيادة عدد الآبار الأهلية وتصريح الوزارة لحفر مايزيد على 8600 بئر جديدة خلال الفترة 30-1433 على الطبقات المائية الرئيسية في مناطق الرياض والقصيم وحائل والجوف وتبوك والمنطقة الشرقية فمعظم هذه الآبار مخصصة للاستخدام الزراعي رغم أنها مناطق شحيحة المياه ومعدلات التغذية السنوية من مياه الأمطار.

درسته اللجنة التعليمية وشددت على ضرورته واستحداث مؤسسة وطنية لتمويله.. الشورى: • تنمية الابتكارات“ نظام يحقق المكاسب ويجنب الاقتصاد شح الموارد ومسببات البطالة وتدني الدخل

المصدر: جريدة الرياض الأحد 27 جماد ثاني 1435هـ - 27 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/930660>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
حظي مشروع نظام تنمية الابتكارات المقترح من عضوي مجلس الشورى حامد الشراري وعبدالعزیز الحرقان، بتأييد اللجنة التعليمية بالمجلس التي أنهت مؤخراً دراستها الأولية له وتنتظر موافقة المجلس على توصيتها بملاءمة الدراسة لتواصل بعد ذلك التوسع في درس المشروع المقترح وبحثه مع الجهات ذات العلاقة والاختصاص إن لزم الأمر والعودة للمجلس بدراسة وافية وتقرير شامل حول المقترح.
المشروع يسهم بالاستكشاف وابتكار المشروعات القابلة للتطوير والتحفيز والإنتاج والتسويق والإبداع والابتكار يحظى برعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حيث ينطلق غداً الاثنين المؤتمر العلمي الخامس لطلاب وطالبات التعليم العالي الذي تؤكد وزارة التعليم العالي على أنه يساعد في تنمية الإبداع والابتكار وتحفيزه لدى الطلاب ورفع المستوى العلمي وتنمية ثقافة البحث العلمي لديهم وقد تميز هذا المؤتمر بمحور الابتكار.
وأكدت لجنة البحث العلمي في تقريرها المدرج على جدول أعمال جلسة الشورى الرابعة والثلاثين المقررة الثلاثاء المقبل، بأن مشروع النظام يعالج عدداً من القضايا المهمة التي تركز في جوهرها على الانتقال بشكل علمي من الاقتصاد القائم على استهلاك الموارد الطبيعية للدولة، إلى بناء اقتصاد معرفي يقوم على أسس البحث العلمي والاستكشاف وابتكار المشروعات العلمية القابلة للتطوير والتحفيز ومن ثم الإنتاج والتسويق بما يحقق للدولة مكاسب مالية وموارد اقتصادية تساعد في المدى البعيد على تجنب الاضطرابات الاقتصادية وشح المورد ومسببات البطالة وتدني الدخل.
وأوضحت تعليمية الشورى في تقريرها ضرورة وجود نظام يساعد على تنمية الابتكارات ودعمها واستحداث مؤسسة تمويلية وطنية تسهم في تمويل الابتكارات والمشروعات الواعدة وتحويلها إلى مخرجات اقتصادية ربحية عالية تسهم برفع الناتج الاقتصادي المحلي بفاعلية وتحقيق توجهات الدولة المقررة في خطة التنمية التاسعة والإستراتيجية الوطنية للتحويل إلى اقتصاد ومجتمع المعرفة.
وترى لجنة البحث العلمي أن تشريع نظام لتنمية الابتكارات يساعد في رفع وتحسين مستوى مشاركة المؤسسات التجارية في الاقتصاد الوطني من خلال دعم مشروعات الابتكار واستثمار براءات الاختراع وأكدت أن النظام يسعى إلى محاولة تمويل المشروعات الابتكارية من خلال الاستثمار المباشر في المؤسسات عبر صناديق التمويل بالمؤسسة والإقراض المالي بأسلوب المراجعة، وكذلك صناديق الاستثمار المتوافقة مع أنظمة هيئة سوق المال، وأيضاً وضع وتنفيذ البرامج الكفيلة بدعم وإنجاح نشاطات تحويل الابتكارات لدى المؤسسات السعودية إلى مخرجات اقتصادية بربحية تسهم في الناتج الاقتصادي المحلي وتنويع مصادر الدخل الوطني.

المشروع أمام أمانة مجلس الوزراء وهيئة الخبراء "العود" لـ "الرياض": قرب إقرار صندوق حكومي للنفقة على المطلقات بمبالغ لا تقل عن الضمان الاجتماعي

المصدر: جريدة الرياض الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/930661>

الرياض - أكبر الشريف

أكد مدير إدارة البرامج الاجتماعية في وزارة العدل الدكتور ناصر العود أن الوزارة رفعت مقترحاً إلى الجهات العليا، باعتقاد صندوق حكومي للنفقة على المطلقات والأرامل يخصم فيما بعد من الزوج، مشدداً على أن النفقة لن تقل عن مبلغ الضمان الاجتماعي، وستكون بحسب الزوج وملاءته المالية، وتتراوح مبالغ النفقة بين 2500 و 3500 ريال. تدفع المبالغ للمطلقة في الفترة الانتقالية وتؤخذ من الزوج بعد ذلك وقال العود لـ "الرياض": "مقترح صندوق النفقة رفع للوزارة من إحدى الجهات الخيرية، وكتعاون وشراكة مجتمعية من الوزارة تم الرفع فيه للمقام السامي قبل نحو سنتين، وتم إعادته للوزارة لإجراء بعض التعديلات، خاصة بعد طرح نظام التنفيذ، وأعيد للأمانة العامة لمجلس الوزراء قبل شهرين، ويُنظر أن تتم مناقشته في هيئة الخبراء بعد التعديلات التي طرأت عليه".

وعن هدف المشروع قال العود: "هذا المشروع يستهدف تقديم معونة عاجلة للمطلقة بمبلغ يتوافق مع احتياجاتها لحين استقطاع المبلغ من الزوج، ومن ثم يسترد المبلغ من الزوج إلى الصندوق، لأن الصندوق هو تكافلي بين الطرفين". وأكد أن هذا الصندوق وضع لأنه تأتيهم في وزارة العدل حالات كثيرة لمطلقات لا يجدن حد الكفاف خاصة إن كان معهن أطفال، "وأثناء امتناع الزوج عن النفقة تترتب على الأسرة مشاكل اقتصادية أو اجتماعية، ولذلك رأت الوزارة أن هذا الصندوق ربما يحل كثيراً من الإشكاليات التي تتعلق بقضايا الخلع والفسخ وأخيراً الطلاق". وقال العود: "أجرينا دراسة استطلاعية عن معدل أحكام النفقة في الرياض وجدة، فوجدنا أن المبالغ تتراوح بين 2500 و 3500 ريال، للعائلة بأكملها، وهذا هو المبلغ المقطوع من الزوج، سواء كان الأبناء قليلين أو كثيراً، ولا تزال أقيام النفقة تتفاوت لأنها ترجع لسلطة القاضي التقديرية بالتعاون مع هيئة النظر والمكاتب الأخرى، ونتمنى بوجود مكاتب الخدمة الاجتماعية ومكاتب الصلح في المحاكم أن يتم إعادة النظر في هذه المبالغ، وأن تكون النفقة بمبلغ يكفي ولو الحد الأدنى من متطلبات الزوجة والأبناء". وشدد على أن "النفقة تكون بحسب الملاءة المالية للزوج، ولم نحدد رقماً معيناً في النظام، واللجنة التنفيذية سوف تراعي هذا الجانب، ولكن فقط وضع مواد عامة كمؤشرات، ولكن حين تأتي للجنة التنفيذية ستحكم هذا الأمر باستقطاع مبلغ معين".

وأضاف العود في هذا الشأن: "الرؤية الشاملة ألا يكون المبلغ أقل من مبلغ الضمان الاجتماعي للشخص، والذي يقدر بـ 834 ريالاً للشخص والواحد، فإن زاد الأطفال زاد المبلغ المعين، بمثل طريقة الضمان الاجتماعي، مع التركيز على ألا يكون هناك ازدواجية بينها وبين الضمان الاجتماعي، وستكون هناك آلية مع الضمان الاجتماعي في هذا الشأن ولكن الأكيد أنه لا يمكن أن تحصل المرأة على مستحقين".

وبين العود أنه غير معروف بالضبط متى يصدر القرار، "ولكنه الآن أمام الجهات التشريعية، وننتظر إقرار التنظيم في أقرب وقت ممكن، ونتمنى الإسراع فيه في أقرب وقت ممكن، ولكنه مبادرة من مبادرات الوزارة كمسؤولية اجتماعية ونتمنى من الجهات الأخرى الاستجابة".

أمير الرياض: برامج جديدة للتسليف × لمساعدة الشباب

على العمل الحر

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف الحربي - الرياض

كشف صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز، أمير منطقة الرياض عن برامج جديدة سيقدمها بنك التسليف والادخار لمساعدة المستثمرين الصغار والشركات الصغيرة لتكون دافعا للقيام بأعمال خاصة بمساندة من الدولة، في خطوة تهدف الى تعزيز ثقافة العمل الحر لدى الشباب السعودي.

وقال إن إمارة منطقة الرياض ستقوم بالتعاون مع بنك التسليف والادخار لوضع آلية استقطاب الشباب للاستثمار ودعمهم في إنشاء الشركات الصغيرة لمواكبة الاقتصاد وما تقوم به حكومة خادم الحرمين الشريفين من دعم لكافة القطاعات الاستثمارية في الوطن الغالي.

جاء ذلك عقب رعايته أمس الأول حفل تخريج الدفعة الثالثة من طلبة جامعة الفيصل بالرياض والذي اقيم بقاعة الأميرة هيا بنت تركي بمقر الجامعة بحي المعذر بحضور الأمير تركي الفيصل نائب رئيس مجلس أمناء جامعة الفيصل، والأمير تركي بن عبدالله نائب أمير منطقة الرياض، والأمير بندر بن سعود بن خالد، عضو مجلس الأمناء، رئيس اللجنة التنفيذية بجامعة الفيصل.

وبارك سمو أمير الرياض لجامعة الفيصل تخريج كوكبة من طلابها وطالباتها وقدم شكره وتقديره لمجلس الأمناء وعلى رأسهم سمو الأمير خالد الفيصل رئيس المجلس، وزير التربية والتعليم على هذه المجهودات الطيبة لهذه الجامعة، وقال سموه: ما رأيته اليوم هو فخر واعتزاز لأبناء المملكة، مبارك لجميع الخريجين والخريجات ولأولياء أمورهم وأتمنى لهم التوفيق والسداد في خدمة وطنهم.

وألقى الدكتور فيصل المبارك وكيل الجامعة للشؤون التعليمية والرئيس التنفيذي كلمة أشار فيها الى ان الجامعة انطلقت من إيمان راسخ وسواعد مخلصة، قادها خالد وصحبه من بيت آل فيصل المجيد، بيت تميز بتقدير التعليم إجلالا للعلم والثقافة والإنتاج القويم.

وأضاف المبارك: ومع خالد ثلة من المؤسسين من أهل الخير والفضل والعطاء ممن آمنوا بحلم فيصل بن عبدالعزيز، طامحين إلى أعلى مراتب العلوم من خلال البذل بالمال والتوجيه والدعم والصبر، فطريق الحضارة لا يعمل على تذليله إلا كل كريم سوي ذي خلق وإرادة لا تثنيها الصعاب مهما لامست أمواج التحدي قمم الجبال. وفي ختام الحفل عرض فلم تعريفى عن الجامعة وما حقته في ميدان العلم والمعرفة، وحضر الحفل عدد كبير من أولياء أمور الطلبة.

يذكر أن عدد الخريجين والخريجات بلغ 196 منهم 32 من كلية الأعمال، 17 من كلية الهندسة، 47 في الطب، و 6 في كلية العلوم، و 93 في ماجستير الأعمال و 6 في ماجستير العلوم الحيوية.



برنامج متكامل لتشخيص وعلاج التوحد في الرياض يعتمد على التدخل المبكر للأطفال أقل من 5 سنوات

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي - الرياض

يعتزم قسم الطب النفسي بالمدينة الطبية في جامعة الملك سعود بالرياض افتتاح برنامج متكامل لتشخيص وعلاج التوحد يعتمد على آلية التشخيص والتدخل المبكر.

أعلن ذلك استشاري ورئيس وحدة الأطفال والمراهقين في المدينة الدكتور تركي البطي، خلال احتفالية القسم باليوم العالمي للتوحد، الذي أقيم بالتعاون مع كرسي أبحاث وتطبيقات الصحة النفسية، بعنوان «المستجدات الحديثة في علاج وتشخيص التوحد»، بحضور عميد كلية الطب والمشراف على المستشفيات الجامعية الدكتور فهد بن عبدالله الزامل، وعدد من المختصين في التربية الخاصة والعاملين في هذا المجال. وقال الدكتور تركي البطي إن برنامج تشخيص وعلاج التوحد يعتمد على آلية التشخيص والتدخل المبكر للأطفال من هم أقل من خمس سنوات، يشرف عليه نخبة من كبار الأطباء النفسيين، والأخصائيين في التربية الخاصة والتخاطب، والعلاج الوظيفي بالمدينة الطبية، حيث يتم تقييم الطفل خلال عدة جلسات متفرقة لتحديد نوعية التأخر لدى الطفل، ومن ثم وضع برنامج متكامل يشمل تدريب الوالدين والأسرة، بالإضافة إلى الجلسات الفردية، مبيناً أنه سيسهم في الكشف المبكر عن التوحد ووضع برنامج مناسب لكل حاله. وطرح الدكتور البطي تجربته في برنامج التدخل المبكر كعلاج فعال للتوحد بحضور فريق التدخل المبكر حيث أظهرت التجربة إمكانية التخفيف من أعراض مرض التوحد من خلال التدخل المبكر، ودمج الطفل في المدارس مع الأطفال الطبيعيين.

وأقيم خلال الحفل ورشة عمل تدريبية لأهالي مرضى التوحد، ناقشت موضوع التدخل المبكر مع هذه الحالات، وقدم عرض تجريبي عن البرامج العلمية المعنية بالتربية الخاصة والتخاطب، بمشاركة عدد من أسر المصابين بهذا المرض ومن جهته، أكد الدكتور فهد الزامل في تصريح صحفي بهذه المناسبة، أهمية توعية المجتمع بمرض التوحد وسبل التعامل مع المريض والعناية به، مشيراً إلى أهمية مثل هذه الفعاليات التوعوية التي تصب في خدمة المريض وإرشاده.



سعودية تنال أعلى وسام بالمنظمة الدولية للحماية المدنية

المصدر: جريدة المدينة السبت 26 جماد ثاني 1435 هـ - 26 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

أحمد الجهني - جدة

تسلمت الباحثة السعودية في الشؤون الأمنية الدكتورة انتصار بنت أحمد فلمبان السفيرة الدولية للمسؤولية الاجتماعية والأمنية وسام (فارس) الممنوح من المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني والذي يتم منحه للقيادات العسكرية ولأبرز الشخصيات التي تبذل جهوداً كبيرة حول العالم لخدمة أنشطة المنظمة في مجال الحماية المدنية.. وهو أعلى وسام

تمنحه للشخصيات والمنظمات التي تعمل على تفعيل برامجها.. تقديرًا لإنجازاتها واهتماماتها على مختلف الأصعدة بما يسهم في تحقيق الأمن على مختلف المستويات.

وجاء تكريم فلمبان خلال الدورة 21 للجمعية العامة في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات أمس (الجمعة) بحضور وزير الطوارئ الروسي وبعض الوزراء والسفير السعودي والمندوب الدائم للسعودية في الأمم المتحدة بجنييف السفير فيصل بن حسن طراد والقنصل العام السعودي صلاح المريقب والدكتور محمد كومان الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب والوفود المشاركة من عدة دول من أنحاء العالم، وقد الأمين العام للمنظمة الدولية د فلاديمير كوفشينوف ونائب الأمين العام بلقاسم الكتروسي الدكتور انتصار الوسام الدولي بحضور شخصيات رفيعة المستوى وبحضور رئيس الوفد السعودي اللواء هاشم داوود والوفد المرافق له وهم العقيد وليد الرزقان، الرائد عبدالرحمن الباحوث والمقدم سلطان القحطاني.

وعبرت الدكتورة انتصار فلمبان عن سعادتها بالحصول على الوسام الدولي الرفيع الذي يكشف عن تقدير المنظمة الدولية للحماية المدنية لإسهاماتها في مجال الحماية المدنية.

وأضافت: أهدي هذا الوسام الغالي إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- الذي دعم المرأة السعودية وعزز مكانتها لتشغل مكانة مميزة على الصعيد الدولي.



الداخلية: صرف بدل إرهاب لمنسوبي الجوازات

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140425Con20140425694824.htm>

نادر العنزي (تبوك)

اعتمدت وزارة الداخلية صرف علاوة مكافحة الإرهاب لمنسوبي الجوازات من ضباط وأفراد، بنسبة 25 في المائة من الراتب لأول مربوط. جاء ذلك في خطاب وجهه صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية لمدير عام الجوازات اللواء سليمان بن عبدالعزيز اليحيى، أكد فيه موافقته على صرف علاوة مكافحة الإرهاب لمن لا تصرف له من منسوبي الجوازات العسكريين العاملين فعلياً وبشكل دائم في مراكز الإيواء ودور التوقيف المخصصة لإيقاف مخالفين نظامي الإقامة والعمل.

وأكد وزير الداخلية على أهمية التقيد بالأمر الخاص بمتابعة صرف هذه العلاوة بحيث لا يصرف إلا لمن يعمل فعلياً في الجهات التي سبق أن وجهت بصرف علاوة لمنسوبيها ورفع تقارير كل ستة أشهر.



عضوات الشورى: حصولنا على 20 % من المقاعد دلالة على

العهد الزاهر

المصدر: جريدة عكاظ السبت 26 جماد ثاني 1435 هـ - 26 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140426Con20140426695214.htm>

منى الشريف (جدة)

اتفقت عضوات في مجلس الشورى، على أن دخولهن المجلس يعد الأبرز بالنسبة لتحقيق المرأة للكثير من طموحاتها في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله -، مشيرات إلى أن المرأة نالت الكثير من الحقوق وفق متطلبات الشريعة السمحة في هذا العهد الزاهر.

وأبانت أن المرحلة الحالية تاريخية وتسجل بمداد من ذهب، فهي أتاحت الكثير من الأحلام للمرأة، والتي ظلت تنافس وبقوة لتأهيل نفسها تعليمياً وأكاديمياً، وفق الفرص التعليمية والوظيفية التي حرص أيده الله على توفيرها للمرأة لتساهم في عجلة البناء والتنمية.

إلهام: فترة تاريخية

ووصفت عضوة لجنة الشؤون التعليمية الدكتورة إلهام محبوب حسنين المرحلة الحالية التي تعيشها المملكة بالفترة التاريخية، فقد شهدنا العديد من التغيرات منذ تولي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود مقاليد الحكم. وهي تغيرات طال انتظارها وقد شملت عدة مجالات وميادين مثل التعليم والتوظيف والصحة والبنى التحتية وبالأخص الدور الذي تلعبه المرأة.

وقالت: لم تتمتع المرأة بعصر ذهبي مثل ما يشهده النساء في الوقت الحاضر، وما زال المستقبل واعداً أمامهن. ويعود الفضل في ذلك بعد الله سبحانه وتعالى للملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - صاحب النظرة المستقبلية الثاقبة الذي أدرك أهمية الدور الذي تلعبه المرأة في المجتمع، دون إفراط أو تفريط ووفق قواعد الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى إدراكه لأهمية إشراكها في اتخاذ القرارات على جميع المستويات سواء كان ذلك داخل أسرتها أو في مكان عملها، أم على المستوى الاجتماعي أو السياسي.

الحليسي: استثمار المبتعثين

ومن جانبها، أكدت العضوة نائبة رئيس لجنة الخارجية في الشورى الدكتورة هدى الحليسي أن الرؤية المستقبلية للملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - في تطبيق برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي، حيث أنشئ صندوق الملك عبدالله للابتعاث الخارجي عام 2005 ويعد من أفضل البرامج تمويلاً على مستوى العالم فقد بلغ مجموع المبالغ التي صرفت عليه حتى الآن حوالي 5 بلايين دولار أمريكي.

واستحسنت عضوة الشورى الحليسي التعليم في الخارج بأنه ليس مجرد تجربة أكاديمية ولكنه تجربة ثقافية مهمة تساعد في توسيع مدارك الشباب، وعند عودتهم إلى المملكة يأتون محملين بالأفكار الجديدة المبتكرة التي تساعدنا في الارتقاء ببلدنا. ومن المعلوم لدى الجميع أن تشجيع التعليم في أي مجتمع من العوامل الجوهرية لبناء اقتصاد المعرفة وقد استفاد كل من الشباب والشابات من هذا القرار الرائد.

الجوهرة: قرارات حيوية

وشددت العضوة الجوهرة بوبشيت، على أن المرأة حظيت بالكثير من المكتسبات في العهد الزاهر، وهي خطوات تحسب للملك عبدالله حفظه الله، مشيرة إلى أن دخول ثلاثين سيدة إلى مجلس الشورى قرار هام وحيوي، وله ثقل ووزن، خاصة أنها حازت على نسبة تصل إلى 20%، لتشارك المرأة مع أخيها الرجل في بناء الأنظمة بما ينفع المجتمع، مشيدة بما تحقّق من أنظمة أبرزها مسألة القروض التي تساوت فيها المرأة مع الرجل سواء في العمر أو الاحتياج، مشيرة إلى فخرها بما وجدته في معرض التعليم العالي الذي استقطب كافة الجامعات العالمية، وقالت: مثل هذه المعارض تكرر مدى الدعم الذي يوفره قائد الأمة لأبنائه الطلاب والطالبات.

العدوان: الجامعات الجديدة

وأوضحت الدكتورة نورة بنت عبدالله بن عدوان عضوة مجلس الشورى أن عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز زخر بإنجازات كبيرة في قطاع التعليم العالي، ولعل من أبرز المنجزات افتتاح الجامعات الجديدة في جميع المناطق، وما واكب ذلك من نهضة تعليمية مباركة، انعكس أثرها على أبناء الوطن، وساعد في تنمية العديد من المدن، وتوفير المباني التعليمية للبنين والبنات، ودعمها بالكفاءات البشرية المؤهلة لإدارة وتشغيل هذه الصروح، الأمر الذي ساعد في توفير الاستقرار والدعم لأبناء المملكة. وأكدت العضوة الدكتور نورة الأصقة أن المرأة حققت الكثير في عهد الخير عهد الملك عبدالله ومازالت تطمح للكثير ومتفائلين بالأنظمة الجديدة التي سنت في عهده حفظه الله فيما يخص النساء والمواطنيين عموماً.

اعتبروا الصدارة العالمية في تسجيل الملكية العقارية بداية النجاحات..

رؤساء المحاكم:

تطوير 478 مرفقا قضائيا ينعكس بالسرعة والعدالة على

المواطنين

المصدر: جريدة عكاظ السبت 26 جماد ثاني 1435 هـ - 26 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140426/Con20140426695237.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

أكد عدد من رؤساء المحاكم والقضاة والمختصين في الشأن العدلي والقضائي، أن مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، فتح آفاقا جديدة في تاريخ المملكة القضائي، بما يتضمنه من إحداث نقلة نوعية في هذا المرفق، بافتتاح المحاكم الجديدة، ومنها محاكم الاستئناف والمحاكم المتخصصة والعمل على تهيئة دور العدالة اللائقة. وقالوا إن المشروع ترجمة حقيقية لدعم متواصل للقضاء، والذي حتما سيلمس المواطنون آثارها، مشيدين بالنقلة النوعية في التقنية الحاسوبية التي لمسها الجميع، حيث تم اختزال العديد من الإجراءات العدلية وحصلت بموجب ذلك على مكسب دولي كبير يتعلق بتحقيقها لمرتبة الصدارة العالمية في سرعة تسجيل الملكية العقارية من بين 183 دولة، لاسيما أن مشروع خادم الحرمين الشريفين يتعامل مع 478 مرفقا عدليا فضلا عن البدء في تطبيق الأنظمة العدلية المعدلة ولوائحها التنفيذية.

توسيع التقاضي

ووصف عضو المجلس الأعلى للقضاء رئيس اللجنة المكلفة برصد احتياجات المحاكم لتطبيق الأنظمة العدلية الشيخ محمد أمين مرداد، مشروع الملك عبدالله لتطوير القضاء، بالطفرة والقفزة نحو التقدم والرفق في مجال القضاء وتحديث أنظمتها، مبينا أن تحويل القضاء إلى درجتين وسع نطاق التقاضي، وذلك أدى لاستحداث محاكم الاستئناف، ومحاكم متخصصة لنظر كافة القضايا، ليكون هناك محكمة لنظر القضايا التجارية، وأخرى لنظر القضايا العمالية، ومحكمة لنظر قضايا الأحوال الشخصية، وهذا مما لا شك فيه سوف يعطي إقنا في العمل لإنهائه بشكل جيد، وتتولى وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء وبدعم مباشر من القيادة الحكيمة استحداث هذه المحاكم مع توفير الكوادر التي سوف تقود هذا التطوير وهم القضاة المتخصصون في هذه المجالات المختلفة، وهذا يتأتى بالإعداد الجيد والتخطيط السليم والدراسة المتخصصة كل في مجاله.

وأوضح أن مشروع البوابة الإلكترونية والمنظومة الجديدة لهندسة الإجراءات في المحاكم وكتابات العدل في إطار مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء يتواصل حاليا بوتيرة متسارعة بهدف ميكنة العمل والتحول إلى العمل الإلكتروني في جميع المحاكم وكتابات العدل وتسهيل الخطوات والإجراءات التحول الإلكتروني في أعمال وزارة العدل وأعمال المجلس الأعلى للقضاء، وكذلك المراقبة والتفتيش الإلكتروني.

وأضاف مرداد أن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى يتولى تنفيذ التعليمات الصادرة من المقام السامي في ما يتعلق بمنظومة العمل القضائي ويتابع مشاريع الوزارة والمجلس أولا بأول ويوجه بتسريع العمل فيه بحيث يكون العمل فيه على درجة عالية من الدقة ويعالج جميع الملاحظات التي تواجه المحاكم وكتاب العدل، مشددا على الاستفادة من التقنية والربط الآلي في التعامل الإلكتروني.

اهتمام كبير

واعتبر الشيخ عبدالرحمن الحسيني رئيس المحكمة العامة بجدة تسارع وتيرة العمل في تطوير مرفق القضاء في المملكة على يد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، لمواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والارتقاء به إلى المقدمة، حيث صدرت العديد من الأنظمة والتعديلات وتقرر إنشاء محاكم جديدة متخصصة وتغيير درجات التقاضي إضافة إلى إعادة تكوين للبنية المساندة لتتواءم مع أنظمة القضاء الجديدة.

وقال: يقود خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز الخطوات الجديدة ويدعمها، ويستأثر القضاء وأنظمتها باهتمام كبير من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد - حفظهم الله - باعتباره نقلة كبيرة في المجال القضائي تتيح مرونة واسعة ومجالاً رحباً للنظر في القضايا بطريقة من شأنها تحقيق دقة الأحكام والوصول إلى نهايات عادلة للقضايا.

تشكيل الملامح

وبين رئيس محكمة الأحوال الشخصية بجدة الشيخ إبراهيم الفتي أن القضاء شهد في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود نقلة تاريخية عظيمة تمثلت بمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير القضاء ونظامه الذي أعاد بناء البنية القضائية بالمملكة وشكل ملامحها وهياكلها لاستيعاب التطوير الشامل للقضاء، مضيفاً: لقد عاشت المملكة في عهد خادم الحرمين الشريفين - أيده الله ورعاه - سنوات حافلة بالمنجزات، سنوات ارتقت فيها البلاد في مدارج التقدم والتطور سمت في سماء العز والازدهار، وهي امتداد لهذا الحكم السعودي المبارك وحدة وأمان ورخاء في ظل الشرع المطهر.

محاكم متخصصة

وأوضح الشيخ عبدالعزيز الشثري رئيس المحكمة الجزائية في جدة أن مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء الذي أطلقه خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - سيأتي بلا شك بالخير على مرفق القضاء بشكل عام، حيث يتمثل في إنشاء محاكم متخصصة مثل المحاكم التجارية والعمالية والمحاكم المتخصصة في الأحوال الشخصية مما يسهل بشكل كبير من عملية التقاضي.

واعتبر الشيخ الدكتور علي بن مشرف الشهري رئيس محكمة التنفيذ بجدة، مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء سابقة تاريخية تحسب لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، وهو مشروع نير يسابق الزمن ويكرس اهتمام القيادة بمرفق القضاء، وقال: من أبرز المرتكزات في مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء يتمثل في تطبيق وتحديث وتطوير الأنظمة العدلية لسرعة الفصل في المنازعات، وأخذ كل ذي حق حقه، والتقدم نحو القضاء المتخصص حيث أصبح لكل مجال من مجالات الحياة محكمة خاصة وقضاة متخصصون في هذا المجال، وتنتهي تلك المنظومة بإنشاء محاكم ودوائر خاصة بالتنفيذ تتولى تنفيذ ما يصدر عن القضاء، مشدداً على أن الدعم والمساندة من لدن خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد يعكس رغبات ولادة الأمر في الارتقاء بالعمل وتسهيل الأداء واختصار الوقت وتحقيق العدالة من خلال جهاز قضائي قوي وصارم ينصف الخصوم داعياً الله عز وجل أن يوفق القائمين على مرفق القضاء للاستفادة من الدعم الكبير من ولادة الأمر حتى نرى مرفق القضاء في المملكة يضاهي أمثاله في الدول المتقدمة.

دعم لا محدود

وأكد رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام في جدة الشيخ عبدالله القرني أن إنجازات الملك عبدالله شاملة وقدم يحفظه الله دعماً لا محدوداً لمرفق العدالة، ولعل مشروع تطوير مرفق القضاء يعد أحد الركائز المهمة في المنظومة القضائية التي تعكس اهتمام الملك يحفظه الله.

دراسة: 42% من الإناث الفقيرات أميات.. و75% بلا عائل حقيقي

حقيقي

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140427Con2014042769536.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

كشفت دراسة عن «الفقر المؤنث»، أن 42.2 في المائة من الإناث الفقيرات في المملكة أميات. وأثبتت الدراسة التي أصدرتها مؤسسة الملك خالد الخيرية وأعدّها مركز إيفاد للدراسات والاستشارات ممثلاً في مديرة المركز الدكتورة مجيدة الناجم، انخفاض المستوى التعليمي للأنثى الفقيرة، وبيّنت أن 25.4% من 3865 سيدة من 13 منطقة إدارية في المملكة لم يتجاوز تعليمهن المرحلة الابتدائية. وتشير الدراسة إلى أن 75% من أفراد العينة تقريباً بلا عائل حقيقي، إذ أن نحو نصفهن أرامل أو مطلقات، بينما يعيش أكثر من نصف المتزوجات مع أزواج لا يعملون. وأوضحت الناجم الباحثة والأستاذ المشارك في قسم الدراسات الاجتماعية بجامعة الملك سعود، أن تدني التعليم سبب رئيس لانخفاض الوعي العام سواء كان صحياً أو اجتماعياً، كما أنه سبب لانخفاض الوعي بالحقوق الحياتية المختلفة. وبحسب الدراسة فإن من أسباب عدم إكمال المرأة لتعليمها بعد المرحلة الثانوية الظروف الأسرية 32.1%، وقناعة أن «التعليم غير مهم للفئة» 22.1%، ما يعني أن هناك أسباباً اجتماعية وثقافية لعدم إكمال التعليم تؤمن بها نسبة كبيرة من العينة، ومن الأسباب أيضاً أن للذكر سلطة - إلى حد ما - في منع الفتاة من حقها في التعليم. وأضافت «أظهرت نتائج الدراسة أن 10.5% فقط من أفراد العينة يعملن، وهي نسبة منخفضة جداً مقارنة بالفئة العمرية من 20 سنة إلى 50 سنة، ومن هنا نستطيع القول إن إحدى خصائص الأنثى الفقيرة أنها لا تعمل». واستطردت قائلة «لعل أحد أسباب انخفاض نسبة عمل المرأة، انخفاض ما يتاح لها من فرص عمل في سوق العمل، وحصرها في وظائف ومهن محدودة جداً، وهذا يحد من اتجاهها نحو العمل، فيما أظهرت النتائج المتعلقة بطبيعة العمل، أن 28.6% من مجموع مفردات الدراسة أفدن بأنهن يعملن (مستخدمات). ووظيفة المستخدمة لا تتطلب مهارات بل تعتمد على المجهود البدني». وعن ذلك تقول الباحثة «هنا يتضح أن سبب عدم عمل المرأة هو قلة فرص التعليم المتاحة لها ونقص المهارات، وكشفت الدراسة عن ضعف حجة الموانع الأسرية، إذ لم تتجاوز نسبة من ذكرن وجود منع من الأسرة في الحصول على عمل 8%، في حين ظهر أن السبب الأول عدم توفر المواصلات بنسبة 32.6%، وكشفت نتائج الدراسة أن إحدى سمات الأنثى الفقيرة في المجتمع السعودي تتمثل في أن عمرها يقع بين 20 و50 سنة، وهو ما يعني أنها في سن العمل المفترض وبالتالي يكون جعلها في دائرة الفقر إهداراً لجزء مهم من الموارد البشرية في المجتمع. وأوضحت أن بقاء المرأة دون عمل يعد إهداراً للموارد البشرية من جهة وسبباً لفقرها وحاجتها من جهة أخرى، خصوصاً مع انخفاض مخصصات الضمان، والنقص في أعداد المدارس والمستشفيات والمراكز الصحية وانخفاض مستوى خدماتها عما يجب أن تكون عليه وفق المعايير العالمية لتحقيق الرفاهية الاجتماعية، فضلاً عن ارتفاع مستويات المعيشة نتيجة التحولات الاقتصادية..

يسكن وأسرته المكونة من 8 أشخاص في منزل شعبي من صفيح

الحديد

مسن مريض بالقلب محروم من الكهرباء لعدم امتلاكه صكاً

بقوز القنفذة

المصدر: جريدة سبق الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

<http://sabq.org/urYfde>

سبق- القنفذة:

رغم الظروف الصحية التي ألمت بالعم أحمد محمد الناشري، وهو رجل مسن مريض بالقلب، إلا أن المصاعب تكالبت عليه، وما زال يبحث عن حل واستثناء لبعض هذه الظروف. ومن أقسى هذه الظروف أنه يسكن وأسرته المكونة من ثمانية أشخاص في منزل شعبي من صفيح الحديد (الهنجر) من دون كهرباء، في قرية ثلاثاء بيه، بمركز القوز جنوب القنفذة.

ويقول العم أحمد الناشري لـ"سبق" إنه انتهى من بناء منزله الشعبي قبل سنتين تقريباً بمساعدة الجمعية الخيرية بالقوز، لكن لم يسعد هو وأسرته بالسكن فيه حتى الآن، لعدم وجود تيار كهربائي بالمنزل، بحجة عدم وجود صك شرعي، وهو شرط لدخول التيار الكهربائي.

وأضاف "الناشري" بقوله: أنا لا أملك شيئاً سوى هذا المنزل فقط، وبذلت قصارى جهدي في بنائه حتى اكتمل، لكن فوجئت بعدم السماح لي بإدخال التيار لعدم وجود صك على الأرض، فماذا أفعل وأنا لا أملك إلا هذا المنزل، وفيه ثمانية من الأبناء والبنات بوجود الأم؟ وفي الحقيقة، أنا مريض بالقلب، وأجريت لي عملية قسطرة في مدينة الملك عبد الله الطبية، وما زلت أراجع المستشفى، وأعمالي خفيفة من أجل السعي على قوت أبنائي.

وأكد العم أحمد أن أجواء المنطقة لا تساعد "ونعاني كثيراً من حرارة الجو نهاراً وعند المساء، وكنت أقوم بإضاءة البيت عبر مولد كهربائي، يستغرق مني 30 ريالاً يومياً، إلى أن تعطل، وطلبت من جبراني إيصال التيار لي، لكنهم رفضوا، إلى أن قام أحدهم بإيصال التيار لي مشروطاً بعدم تشغيل أي جهاز كهربائي سوى إضاءة فقط؛ لذا لا تعمل المكيفات ولا غيرها، وإنما (لمبات) فقط، ووجدنا ذلك خيراً كثيراً؛ لكي نرى بالليل، ونتقي ضرور الزواحف".

وكانت المفاجأة لنا عندما سألنا محمد وسعد، وهما من أبناء العم أحمد، عن المراحل الدراسية التي وصل إليها، وكانت الإجابة أنهما لم يتم قبولهما بالمدرسة لعدم إضافتهما بسجل العائلة، وذكر لنا والدهما العم أحمد الناشري مساعيه الحثيثة لإضافة جميع أبنائه وبناته بحكم أنه لم يتم إضافة الأم، وهي من جنسية عربية، التي أخرجت من إضافة الأبناء إلى سجل العائلة، وضياع مستقبلهم الدراسي، لكن رد علينا العم "الناشري" بأن المعاملة قيد الانتهاء، وجار العمل عليها حسب علمه في إدارة الأحوال، وخلال أيام سيتم إضافة جميع أبنائه، وهذا ما يسعى له.

وأفاد بأن محمد يبلغ من العمر 15 سنة، وسعد 13 سنة، وهو السؤال الذي لم يستطع الإجابة عنه إلا من خلال والدهما. وبسؤاله عن قدر ما يتقاضاه من الضمان الاجتماعي أكد أنه يتقاضى 1200 ريال فقط.

وطالب العم أحمد في نهاية حديثه المسؤولين بالنظر في حاله وحال أبنائه، واستثنائه من بعض الشروط لدخول التيار إلى منزله بشكل عاجل، رافة به وبمن يعولهم؛ كون الأجواء في الساحل شديدة الحرارة؛ ولا تقاوم؛ إذ يمكث في النهار هو وأسرته تحت ظل الصفيح من أجل الهواء، وتعد الكهرباء المطلب الأهم والضروري في هذا الزمن.

”الاقتصادية“ تحتفظ بتقرير طبي يُثبت إصابتها في الكتف والرقبة

• تعليم الطائف“ يتقصى عن تعنيف طالبة في الأول المتوسط

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/27/article_844273.html

خالد الجعيد من الطائف

بدأت الإدارة العامة للتربية والتعليم في محافظة الطائف، في التقصي وطلب الإفادة والاستفسار عن قيام مُعلمة في مدرسة متوسطة للبنات، في شارع التلفزيون وسط المحافظة، تحتفظ ”الاقتصادية“ باسمها، بتعنيف طالبة في الصف الأول المتوسط، والتسبب في انقطاعها عن المدرسة خلال الأيام الماضية، نظراً لإصابتها في الرقبة، والكتف، وأجزاء متفرقة من أطرافها العلوية، وفقاً لتقرير طبي من أحد المستشفيات الكبرى في المحافظة تحتفظ ”الاقتصادية“ بنسخة منه، يصف بشكل واضح ودقيق حالة الطالبة بعد الاعتداء. وجاء التقرير مرفقاً بشكوى تقدم بها شقيق الطالبة إلى الدكتور محمد الشمراني مدير تعليم محافظة الطائف.

وعلمت ”الاقتصادية“، من مصدر مطلع، إحالة الشكوى، أمس الأول، إلى القسم النسائي، للاستفسار وطلب الإفادة، لتقصي الواقعة، والوقوف على الحالة عن قرب، والبدء في إجراءات التحقيق. وذكر شقيق الطالبة لـ”الاقتصادية“ أن شقيقته تعرضت على يدي معلمتها لتعنيف لفظي، ونفسي، امتد لضربها وإصابتها في مناطق متفرقة من جسدها، ما تسبب لها في حالة نفسية سيئة للغاية، أدت إلى عدم رغبتها في الذهاب إلى المدرسة، ولا سيما أن صور التعنيف والضرب كافة كانت قد حدثت على مرأى، وسماع من زميلاتهن في الصف.

وأضاف: ”كانت شقيقتي تشكو لنا دوماً من سوء تعامل معلمتها، إلا أننا كنا نظن أنها تُبالغ، حتى حدث ما حدث“، وزاد ”أرجو أن تسرع إدارة تعليم الطائف من إجراءات التحقيق، وإعادة كرامة الطالبة، وأسرتها، والعمل على استعادة الاطمئنان لدى الطالبة، كي تتلقى تعليمها في بيئة دراسية مثالية“.

وفي هذا الصدد، أكد لـ”الاقتصادية“، أمس، عبد الله الزهراني، المتحدث الإعلامي باسم إدارة التربية والتعليم في محافظة الطائف، أن الإفادات تكون من الأطراف المعنية بالقضية، والشهود، مشيراً إلى أن هذا الإجراء يسبق التحقيق، مبيّناً أن التحقيق في الواقعة أو الاكتفاء بالإفادات يكون بتوجيه من صاحب الصلاحية، لافتاً إلى أن مدة البت في هذه القضية تختلف تبعاً لعدد الأطراف المعنية، منوهاً في الوقت نفسه إلى أن حجم التعنيف، ودرجته، ليس لهما مدة معينة.

ووضعت وزارة التربية والتعليم حداً لبعض المعلمات اللاتي قد يصدر منهن سلوك ”عنيف“ ضد الطالبات، وذلك بتطبيق عقوبة إدارية تتمثل في طي القيد من التعليم، ضمن التدرج في العقوبات، وحالة العنف التي يتم ارتكابها، بعد التحقق منها، وتزامن ذلك مع إعلان إدارة تعليم الطائف، في ذلك الوقت، أن العقوبات ستطول مديرات المدارس، أو المعلمات، اللاتي يثبت تورطهن فعلياً في قضايا تعنيف طالبات، عقب ورود شكاوى متعددة، إلى إدارة قضايا المعلمين والمعلمات بالإدارة، حيث ذكر لـ”الاقتصادية“ أحد المسؤولين آنذاك، أن مديرات المدارس أو المعلمات، اللاتي يرتكبن تجاوزات تصل إلى تعنيف الطالبات، ستطولهن عقوبات إدارية، وليست جنائية، ”لأن التعليم ليس جهة تحقيق جنائي“، مشيراً إلى أن الجانب التعليمي لديه عقوبات إدارية تؤثر تأثيراً كبيراً على من يتم تطبيقها في حقها، لافتاً إلى أن تلك العقوبات تشمل ”الإنذار، واللوم، والحسم من الراتب، والحرمان من العلاوة السنوية، وطي القيد“، منوهاً إلى أن العقوبات لا تصدر إلا بعد التحقيق، والتثبت، والتأكد تماماً، من قبل مشرفات تربويات مسؤولات عن التحقيق مع الطرف النسائي، بعد تحويل ملف القضية إليهن.

ندوة • الإرشاد الأسري: • العدل“ تستحدث مكاتب للخدمة

الاجتماعية في جميع المحاكم

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140427n62.htm>

الجزيرة - علي بلال:

طلبت ندوة «الإرشاد الأسري في المجتمع السعودي .. الواقع والتطلعات» بإنشاء مجلس أعلى لشؤون الأسرة السعودية بإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، يضم في عضويته ممثلي الوزارات وممثلين عن الهيئات الحكومية والجامعات ومراكز الأبحاث الاجتماعية لتلبية احتياجات الأسرة السعودية.

وقالت الدكتورة سارة صالح الخمشي من كلية الخدمة الاجتماعية بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، في ورقة عمل شاركت بها في الندوة التي نظمتها وزارة الشؤون الاجتماعية مؤخراً في قاعة الملك فيصل بفندق الإنتركونتيننتال بالرياض: إن المجلس الأعلى لشؤون الأسرة السعودية يقوم برسم السياسات، ويكون للدولة دور أساسي وفاعل في شؤون الأسرة وسياساتها؛ لأن الأسرة جزء لا يتجزأ من السياسة الاجتماعية والاقتصادية في البلد.

وطالبت الدكتورة الخمشي بتأسيس مرصد وطني للأسرة السعودية لمتابعة التغيرات التي تواجهها وتأثيراتها على وضع الأسرة السعودية وخصائصها وأوضاعها، ورصد مختلف القضايا والظواهر الاجتماعية، وإصدار تقرير سنوي عن أوضاع الأسر ومعاون للإرشاد الأسري للأسرة في وضع برامجها ومشاريعها.

وكشف الدكتور ناصر صالح العود من قسم الخدمة الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في ورقته «العمل الاجتماعي في المرافق العدلية» أن وزارة العدل تعمل حالياً على إنشاء إدارة عامة للخدمة الاجتماعية في الوزارة واستحداث مكاتب للخدمة الاجتماعية في جميع المحاكم.



• كورونا: 8 وفيات و16 إصابة في 24 ساعة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - عثمان هادي ، نجران - علي آل جليدان ، الدمام - رحمة ذياب ، الرياض - «الحياة» أعلنت وزارة الصحة أمس (الأحد) أن الساعات الـ 24 الماضية شهدت رصد 16 إصابة بفيروس متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (كورونا)، اثنتان في الرياض وثمان في جدة، وست في تبوك. فيما شهدت الفترة نفسها ثماني وفيات، إحداهما لطفل عمره تسعة أشهر في الرياض، وثلاث لمواطن ومواطنة ومقيمة في جدة. والحالات الأربع الأخرى سجلت سابقاً، وهي لمواطن ومواطنتين في الرياض، ومقيم في جدة. وأشارت الوزارة في تقرير الوضع اليومي لحالات «كورونا» أمس، عبر بوابتها الإلكترونية، إلى أن ست حالات جديدة من دون أعراض، فيما وصفت خمس حالات بأنها مستقرة، وحالة واحدة في العناية المركزة. إلى ذلك، وجه وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل باتخاذ الإجراءات اللازمة في مدارس السعودية كافة، للوقاية من فايروس «كورونا»، من خلال المنهجية الموضوعية والمنفذة مع وزارة الصحة والعمل معها للخلاص من هذا الوباء، إضافة إلى وضع الخطط اللازمة لخلو المدارس منه. وأكد خلال الاجتماع الذي عقد بمكتبه في جدة أمس، بحضور نائب وزير التربية والتعليم الدكتور خالد السبتي، نائب الوزير لشؤون تعليم البنين الدكتور حمد آل الشيخ والمدير

العام للصحة المدرسية الدكتور سليمان الشهري، ضرورة نشر التوعية الصحية لمنسوبي المدارس والطلاب وتوفير مستلزماتها واستخدام كل الوسائل المتاحة ومنها وسائل التواصل الاجتماعي، العمل على تحسين النظافة والصيانة بالمدارس، توفير مستلزماتها على مدار الساعة، توفير المطهرات والمعقمات في المدارس كافة، وتجهيز العيادات المدرسية بمستلزماتها الطبية والمكتبية. وشدد وزير التربية على أهمية التنسيق مع ممثل وزارة الصحة في اللجنة الوطنية للأمراض المعدية المدير العام للصحة المدرسية، مطمئناً الجميع بعدم وجود حالات في المدارس. واستعرض المجتمعون الحالة الصحية للطلاب والمعلمين ومستوى الإجراءات الوقائية من الأمراض المعدية بالمدارس وطرحوا الإجراءات المتخذة للحفاظ على صحة الطلاب ومنسوبي المدارس. من جهة أخرى، خصصت الشؤون الصحية في منطقة نجران مستشفى الملك خالد مرجعاً لمعالجة الحالات المشتبه في إصابتها بفايروس «كورونا»، نظراً إلى الإمكانيات الطبية التي يتمتع بها، ولما يتضمنه من تجهيزات وغرف عزل مُجهزة بأحدث الأجهزة الطبية اللازمة. ووجه المدير العام للشؤون الصحية في منطقة نجران الصيدلي صالح المؤنس خلال الاجتماع العاجل الذي عقده مع مساعد الخدمات العلاجية، ومديري المستشفيات المعنية بتشكيل لجنة إشرافية على مستوى المنطقة برئاسته لمواجهة فايروس «كورونا». وأوضح أنه تم اختيار مستشفى الملك خالد بناء على توجيهات وزير الصحة المكلف بتخصيص مستشفى واحد لكل منطقة لتجميع الإصابات، في شأن مُتلازمة الشرق الأوسط التنفسية «كورونا». وقال: «إن الخطوة تأتي كجزء من الخطة العاجلة الهادفة إلى مواجهة الفايروس، وستكون هناك ورشة عمل للمساعدين الطبيين، ومديري التمريض ومكافحة العدوى ومسؤولي التوعية الصحية بالمستشفيات والمراكز الصحية في المنطقة. تشديد الرقابة على الحيوانات وفي المنطقة الشرقية، شددت محاجر المنافذ الحدودية إجراءاتها الرقابية خلال الأيام الماضية، بالتزامن مع انتشار حالات إصابة بفايروس «كورونا» وربطه بالحيوانات وبخاصة الإبل، على رغم تأكيد المدير العام للشؤون الزراعية في الشرقية سعد المقبل في تصريح إلى «الحياة»، براءة الجمال من نقل الفايروس، مؤكداً أن الإجراءات المنظمة للاستيراد كفيلة بحماية الثروة الحيوانية ومنع دخول الأمراض المشتركة مع الإنسان. وقال المقبل: «إن التنسيق بين مديريات الزراعة في المملكة ووزارة الصحة يعتمد على إرسال عينات فحص شحنات الإبل التي تدخل عبر منافذ المملكة»، موضحاً أنه لم يتم إرجاع شحنات حتى الآن بسبب الفايروس، إلا أنه تمت مضاعفة الإجراءات الرقابية، بحسب التعاميم الصادرة. وأوضح مدير زراعة الشرقية، أن جميع المحاجر التابعة للمديرية تعمل طوال أيام الأسبوع وعلى مدار الساعة وطاقتها البيطرية يفحص المستندات والإرسالية ويأخذ العينات المطلوبة وفق البروتوكول المُعد من الإدارة المختصة في الوزارة ويتم فسخ أو رفض الإرسالية فور ظهور نتائج العينات، لافتاً إلى الدور الذي تقوم به المحاجر لحماية الثروة الحيوانية والنباتية في المملكة، عبر منع تسرب الأمراض المعدية والوبائية والأفات النباتية إليها من خارجها، وبخاصة التي يمكن أن تنتقل من الحيوان إلى الإنسان، حفاظاً على الصحة العامة للمواطنين. تبرئة الإبل من «الفايروس» وأشار المقبل إلى التنسيق مع وزارة الصحة من خلال التقارير الأولية وإرسالها بصورة دورية، وفي حال ملاحظة أي أمراض وبائية سواء أكانت بين الإبل أم غيرها يتم الإبلاغ عنها وتُتخذ الإجراءات اللازمة، موضحاً أن بعض الحيوانات تكون سبباً رئيساً لانتشار فايروس معين. وأكد أنه لم يثبت علمياً حتى الآن أن الإبل ناقلة لفايروس «كورونا» إلى الإنسان. وأشار إلى فرق بين المُسبب للمرض وبين وجود الفايروس في جسم الحيوان أو عزله من جسمه. وطمأن بأن الإجراءات المنظمة للاستيراد كفيلة بحماية الثروة الحيوانية ومنع دخول الأمراض المشتركة مع الإنسان. وأضاف أن الوزارة تتلقى النشرات التحذيرية التي تصدر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية «OIE» حول الوبائيات التي تحدث في جميع دول العالم ويقوم الجهاز المركزي باتخاذ إجراءاتها تجاهها، عبر منع الاستيراد أو فرض شروط إضافية كفيلة بعدم تسرب أي مرض إلى المملكة وكذلك منع انتقال المرض عبر الحدود الدولية سواء أكان هذا المرض يصيب الماشية فقط، أم هو من الأمراض المشتركة بين الإنسان والحيوان. وأكدت مديرات مدارس لـ «الحياة» أن صلاحية مديرة المدرسة تمكّنها من إطلاق تحذيرات إلى أولياء أمور الطلبة وأرسلنا إرشادات حول النظافة العامة ومعالجة الزكام في حال إصابة الطالب أو الطالبة. وشددت الإرشادات على ضرورة ارتداء الكمّامات، خصوصاً خلال فترة الاختبارات.

• بنك التسليف يعلن إعادة جدولة أقساط القروض الاجتماعية للمتعثرين عن السداد

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
أعلن البنك السعودي للتسليف والادخار، عن قيامه بإعادة جدولة أقساط القروض الاجتماعية للمتعثرين عن السداد ممن تراكمت عليهم الأقساط السابقة حتى يتمكنوا من الانتظام في السداد مجدداً.
وأوضح مدير عام البنك السعودي للتسليف والادخار الدكتور إبراهيم الحنيشل، أن البنك قام بهذه الخطوة من باب "التسهيل والتيسير على مقترضى البنك ممن تراكمت عليهم الأقساط في فترات ماضية ولم ينتظموا بالسداد"، داعياً بمن لديه أقساط مستحقة بضرورة التعاون مع البنك والالتزام بالسداد.
وبيّن أن الفرصة أصبحت الآن سانحة لدى العملاء المتأخرين في السداد في برنامج القروض الاجتماعية بأن ينضموا لقائمة المنتظمين فيه ويحصلوا على المميزات التي يقدمها البنك للمنتظمين، ومن أهمها إمكانية إقراضهم مرة أخرى بعد مضي سنة واحدة فقط على سدادهم المنتظم لقروضهم القديم.
ونوه الدكتور الحنيشل إلى ضرورة الالتزام بالسداد والحرص على المبادرة فيه، وأن يستشعر عملاء البنك أنه "على عاتقهم أمانة شرعية واجتماعية لا بد من أدائها وأن بسدادهم لقروضهم إقراض الآخرين".



25 توصية إضافية على تقرير وزارة العدل.. تنشر "أبرزها.. الشورى:

توصيات لشغل 2490 وظيفة بقضاة واستقطاب مميزي

• التحصيلي" وابتعائهم للشريعة والقانون

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/930863>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
تمسك عضو مجلس الشورى الدكتور مشعل فهم السلمي بتوصيته على تقرير اللجنة القضائية بشأن التقرير السنوي لوزارة العدل للعام المالي 331434، وطالب العدل بالتنسيق مع المجلس الأعلى للقضاء لإشغال وظائف القضاة الشاغرة التي تمثل 60% من وظائف القضاة المعتمدة للوزارة حيث بلغ عدد وظائف القضاة 4126 المشغول منها 1646 والشاغرة 2490 وظيفة.
وشدد السلمي على حاجة وزارة العدل لزيادة عدد القضاة لإنجاز القضايا في الوقت المناسب وبالكفاءة المطلوبة وأشار إلى أن هناك سبع كليات للشريعة وكلية للدراسات القضائية ومعهد للقضاء، يمكن استقطاب خريجها وتأهيلهم للعمل في السلك القضائي.

الجغيمان: مدخلات كليات الشريعة تغيرت وجملة المنتظمين أقل قدرة حسب قياس «القدرات» وفي التوصية الثانية الإضافية التي ستعرض في جلسة اليوم الاثنين للمناقشة، طالب الدكتور عبدالله محمد الجغيمان العدل مجلس القضاء الأعلى باستقطاب المتميزين في مقاييس القدرات والتحصيلي من طلبة المرحلة الثانوية ومنحهم بعثات بحوافز إضافية إلى كليات الشريعة والقانون لإعدادهم مبكراً بما يتناسب مع احتياجات الدولة المستقبلية للقضاة.

عبدالله السعدون

وأكد الجغيمان في تقرير توصيته أن الإحصاءات العلمية تشير إلى أن المتميزين من الطلبة يتوجهون إلى تخصصات علمية كالطب والهندسة وغيرها من المجالات الأكثر ارتباطاً بسوق العمل من التخصصات الشرعية، وأفاد بأن مدخلات كليات الشريعة لم تعد كما كانت، حيث ينتظم فيها الآن في الجملة من همل أقل قدرة ذهنية وأكاديمية وفقاً لمقاييس القدرات والتحصيل.

مطالبات بإقرار نظام العقوبات البديلة ودراسة تقنين الأحكام الشرعية وتفعيل لائحة الدعاوى الكيدية

ويرى الجغيمان أن الكليات المعنية بتخريج القضاة عاجزة عن تلبية الحاجة إلى أعداد أكبر من القضاة وكتاب العدل في ظل نوعية الطلبة الموجودة حالياً، وأكد أن توصيته تتيح لوزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى متابعة مبتعثيها من جميع النواحي التي تعنيها سواء أكاديمياً أو سلوكياً خلال فترة الدراسة، وتدريبهم خلال فترة الصيف في المحاكم وغيرها بما يتفق مع أهدافها، وسيحقق إجراء التوصية تأمين الأعداد والنوعية التي يحتاجها ويستحقها من القضاة.

وشدد الدكتور عبدالعزيز تركي العطيشان في توصية له، على تحديد مدة الحكم بزم من معين، وقال إن بعض القضايا تأخذ زمناً طويلاً يمتد لسنوات وفي ذلك ضياع حقوق المدعين، وتحديد المدة الزمنية للحكم يقلل من مفاطلة المدعى عليه ويسرع الفصل بالقضايا العدلية.

عبدالعزیز العطيشان

وفي توصية إضافية رابعة ستقدم طالب الدكتور عيسى عبدالله الغيث بدعم وزارة العدل مالياً من خارج مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، وذلك لشراء الأراضي اللازمة لبناء مقرات المحاكم وكتابات العدل في المدن الرئيسية التي تعذر وجود أراض حكومية مناسبة فيها.

العطيشان يقترح تحديد مدة زمنية لإصدار الأحكام في القضايا حفظاً لحقوق المدعين وردعاً للمماطلين

وبرر الغيث توصيته بالحاجة الماسة لإقامة تلك المقرات وكذلك عدم موافقة وزارة المالية على شراء الأراض لبنائها وعدم كفاية ميزانية مشروع تطوير القضاء لتغطية قيمة تلك الأراض، إضافة إلى اختصاص هذا المشروع بمهام أخرى.

وفي شأن التوصيات الإضافية على تقرير وزارة العدل التي تأجلت إلى تقارير مقبلة طالب اللواء عبدالله عبدالكريم السعدون بسرعة إقرار مشروع وزارة العدل المتعلق بنظام العقوبات البديلة، كما اقترح الدكتور صدقة يحيى فاضل دراسة تقنين الأحكام الشرعية، تقنياً متدرجاً وقابلاً للمراجعة الدورية، وشدد العضو اسامة علي قباني على تفعيل لائحة الدعاوى الكيدية.

إدارة شؤون الجلسات تؤجل بند مقترح مواجهة «البطالة» وتستبدله بتقرير لمكافحة «التسول»

ودعا الدكتور ابراهيم محمد أبو عباة في توصية إضافية تم تأجيلها إلى التقرير المقبل وزارة العدل إلى التنسيق مع وزارة التعليم العالي لبحث الجامعات على التوسع في افتتاح الكليات الشرعية لسد حاجة العدل من وظائف القضاة ومعاونيهم، كما طلب الدكتور أحمد عمر زيلعي بعدم إخلاء المحاكم من القضاة وكتاب العدل بذريعة الانتقال أو النذب أو الإجازة مالم يوجد من يحل محلهم حتى لا تتعطل مصالح الناس. إلى ذلك شهد تقرير وزارة العدل تقديم 25 توصية إضافية من أعضاء الشورى على تقرير اللجنة القضائية حيث تبنت وأخذت اللجنة بمضمون 11 توصية وتراجع أربع أعضاء عن توصياتهم فيما تأجلت خمس توصيات إلى تقارير سنوية مقبلة لوزارة العدل، وتمسك خمس أعضاء بتوصياتهم ليتم عرضها اليوم على المجلس للتصويت لمناقشتها ثم التصويت على إقرارها.

من ناحية أخرى أدرجت الأمانة العامة لمجلس الشورى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسر والشباب بشأن مقترح نظام مكافحة التسول ضمن جلسة غد الثلاثاء لتعطي فرصة للجنة لمناقشته بعد أن تم الأسبوع الماضي قراءة التقرير وتوصية اللجنة على الأعضاء، وحل هذا البند بدلاً عن بند تقرير اللجنة الخاصة بشأن المشروع المقترح لمكافحة البطالة والمقدم من العضو علي الوزرة، ليتم تأجيله إلى جلسة مقبلة، وأبقت الأمانة على تقرير لجنة النقل حول اتفاقية نقل جوي بين المملكة والولايات المتحدة الأمريكية، وتقرير هيئة الحياة الفطرية ومقترح تنمية الابتكارات.

اللواء التركي ل "الرياض": نحذر من التستر وعدم الالتزام بالأنظمة الإطاحة ب 600 ألف مخالف في أقل من 7 أشهر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/930896>

الرياض - أحمد الأحمد

واصلت الحملة الأمنية لملاحقة مخالف نظام الإقامة والعمل تحقيق نجاحات أمنية على أرض الميدان إذ أظهرت الأرقام الإحصائية لنتائج تنفيذ الحملة الميدانية لوزارة الداخلية تجاوز أعداد المقبوض عليهم في أقل من سبعة أشهر أكثر من 601753 مخالفاً ومخالفة في أنحاء المملكة.

وقد تمكن رجال الأمن بتضافر جهود عدة قطاعات في الدولة من ترحيل أكثر 426738 مخالفاً عبر منافذ المملكة الجوية والبحرية، فيما يتم استكمال إجراءات ترحيل من يتواجدون في مراكز الإيواء التي تشرف عليها المديرية العامة للسجون والذين يبلغ عددهم 12635 مخالفاً من الأطفال والنساء والرجال والشيوخ والذي يلقون رعاية معاشية وطبية يشرف عليها مدير عام السجون في المملكة اللواء إبراهيم الحمزي الذي يقف شخصياً على تفقد أحوال المخالفين وإجراءات ترحيلهم.

كما صد رجال حرس الحدود محاولات المتسللين عبر حدود المملكة مسجلين نجاحاً ملحوظاً حيث ألقوا القبض على 162380 متسللاً.

وقال المتحدث الرسمي لوزارة الداخلية اللواء منصور التركي ل "الرياض": "إننا نأمل أن يساهم الجميع في المحافظة على ما يتم تحقيقه من نتائج في تصحيح أوضاع مخالف نظام الإقامة والعمل، وأن يتحمل كل منا مسؤولياته بالالتزام بالأنظمة والتعليمات، والحرص على كل ما يحقق المصلحة العامة، وعدم التورط في ارتكاب المخالفات، التي تؤدي إلى تسهيل وتشجيع التسلل عبر الحدود وعدم الالتزام بضوابط الإقامة والعمل بالمملكة، وما يترتب عليها من عقوبات تشمل الحبس والغرامة المالية والتشهير، بالإضافة إلى مصادرة المركبات المستخدمة في نقل المتسللين ومجهولي الهوية.

تتراوح بين سنة و10 سنين سجنًا وغرامة تصل إلى 5 ملايين ريال عقوبات رادعة ضد "الهاكرز" ومرتكبي "الجرائم الإلكترونية"

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/930774>

الرياض - أسهمان الغامدي :

نص نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الذي حصلت "الرياض" على نسخة منه على معاقبة كل شخص ينشئ موقعاً لمنظمات إرهابية على الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي وترويج أفكارها أو تمويلها، أو نشر كيفية تصنيع الأجهزة الحارقة، أو المتفجرات أو أي أداة تستخدم في الأعمال الإرهابية، أو الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو نظام معلوماتي مباشرة أو عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي للحصول على بيانات تمس الأمن

الداخلي أو الخارجي للدولة، أو اقتصادها الوطني، بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات وبغرامة خمسة ملايين ريال كحد أقصى، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وحدد النظام معاقبة كل شخص ينتج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة، وإنشاء المواد والبيانات المتعلقة بالشبكات الإباحية أو أنشطة الميسر المخلة بالآداب العامة، بالسجن لمدة لا تزيد عن الخمس سنوات والغرامة المالية بما لا يزيد عن الثلاثة ملايين ريال أو إحدى هاتين العقوبتين.



للمرة الأولى بعد تطبيق النظام الجديد سجن أب رفض تنفيذ حكم زيارة أم لأطفالها

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/930864>

الرياض - أسامة الجمعان

لأول مرة منذ تطبيق وزارة العدل نظام التنفيذ الجديد وفي خطوة تحفظ هيئة الأحكام القضائية.. أصدرت محكمة التنفيذ قراراً قضائياً بسجن "أب" رفض تنفيذ حكم يتضمن زيارة أم لأطفالها.

وفي التفاصيل تقدمت والددة الأطفال إلى محكمة التنفيذ بالرياض تقيد أن زوجها السابق يرفض تنفيذ الحكم الصادر من المحكمة العامة بالرياض بحقها بالزيارة. وبيّنت أم الأطفال أن حكم المحكمة حدد موعد الزيارة أن تكون بعد صلاة العصر من يوم الخميس إلى الصلاة العشاء يوم السبت من كل أسبوع. وبعد أن صدر الحكم برفض والد الأطفال تنفيذ الحكم وخاطبت محكمة التنفيذ والد الأطفال وامهله خمسة أيام لتنفيذ الحكم ورفض والد الأطفال تنفيذ الحكم.

وبعد انتهاء المهلة أصدر القاضي حكماً بسجن الأب فوراً ولا يخرج من السجن حتى يتم تنفيذ الحكم كذلك أصدر القاضي أمراً بمنعه من السفر. تطبيقاً للمادة الرابعة والسبعين من نظام التنفيذ.

وكانت وزارة العدل توعدت بالسجن لمدة تصل لثلاثة أشهر للأب أو الأم المعطلين أو الراضين لتنفيذ الأحكام الصادرة بالحضانة أو الولاية أو الزيارة، مبيّنة أنه نظام التنفيذ أعطى قاضي التنفيذ أيضاً سجن من هم في مقام الوالدين الممتنعين عن تنفيذ الأحكام القضائية إضافة إلى سجن من يقاوم التنفيذ أو يعطله.

وأكدت وزارة العدل أنه خلال الأشهر الماضية تم تنفيذ العديد من الأحكام الأسرية بالقوة الجبرية بعد رفض الإباء تنفيذ الأحكام الصادرة بحقهم، مبيّنة أنه تم خلال الأربع الأشهر الماضية تنفيذ 656 قضية زيارة أولاد بالقوة الجبرية. وأوضحت وزارة العدل أن نظام التنفيذ حسم مشاكل الأحكام في القضايا الشخصية بخصوص تنفيذ أحكام حضانة الصغير والنفقة والزيارة والتفريق بين الزوجين ونحو ذلك مؤكدة أن نظام التنفيذ يراعى التدرج في التنفيذ في البدء في الاقتناع والتوجيه وإبداء المناصحة ونقل الطفل إلى من صدر له الحكم بالحضانة بالطريقة المناسبة وهذه الطرق تسلك قبل إجبار المنفذ ضده على التنفيذ. وحسب نظام التنفيذ المادة الرابعة والسبعين أنه يجوز لقاضي التنفيذ بوزارة العدل الاستعانة بالقوة المختصة (الشرطة) والدخول للمنزل لتنفيذ الأحكام الصادرة بحضانة الصغير وحفظه وكذلك التفريق بين الزوجين، وجاء في المادة الخامسة والسبعين أنه لا ينفذ الحكم الصادر على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية جبراً. وأعطت المادة السادسة والسبعون قاضي التنفيذ صلاحية تحديد تنفيذ حكم الصادر بزيارة الصغير في مكان مهياً على ألا يكون في مراكز الشرط ونحوها.

الجدير بالذكر أن الأحكام كانت تعاني في السابق من تأخر تنفيذ الأحكام القضائية سواء الأسرية وغيرها مما تسبب في تعطل الكثير من المصالح الأسرية. وبتطبيق وزارة العدل الحازم لنظام التنفيذ حسم مشكلة التأخير في تنفيذ الأحكام.



تدني الرواتب تحرك ÷ موظفي الخاص × للعمل في مهنة ÷ الكدادة ×

طالبوا بشركة "راعية" ومظلات تقيهم حرارة الشمس

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

محمد خليل - جدة

أجبرت «لقمة العيش» وتدني الراتب عددًا من موظفي القطاع الحكومي والخاص إلى امتحان مهنة «الكدادة» والانتظار على الأرصفة وتحديدًا بجوار مركز جدة للمعارض وقال عبدالرحمن غريم أننا نعمل 8 ساعات يوميًا أو أكثر ما بين التوصيل إلى ذهبان ورابع وثول وعسافن وما بين الانتظار للركاب التي أصبح عددهم قليل، وأشار أن لدينا ركاب معروفين يتعاملون معنا دائمًا وهم من الجنسية الأجنبية ولكن بعد قرار تصحيح الأوضاع قل عدد الأجانب ممن كانوا يلجأون إلينا لتوصيلهم إلى المواقع المطلوبة، متمنيًا وجود وضع مظلات واقية من الشمس.

الدخل لا يكفي

أبو عدنان - نعاني من الوقوف في الشمس من الـ 6 صباحًا إلى 8 مساءً والدخل لا يكفي فما نحصل عليه تقريبًا في اليوم الواحد من 40 إلى 80 ريالًا لتساوي قيمة التعب والانتظار تحت الشمس. وأضاف أن لديه سيارته الخاصة كاملة التجهيزات وكم تمنى تحويلها إلى أجرة ليعمل بالشكل النظامي ولكن سيارة الأجرة طلباتها معقدة وقد حاولت بالحصول على موافقة للعمل بسيارتي الخاصة ولكن الرافض كان بسبب أنني أعمل في القطاع الخاص.

طريق المدينة

عادل القحطاني عملت في عدة أماكن ولكن طريق المدينة وبالذات المنطقة التي تقع تحديدًا بجانب مركز جدة للمعارض هي أكثر منطقة إقبالًا للأجانب الذين يأتون ويطلبون منا نقلهم كما أننا نعمل بكل جهدنا من أجل لقمة العيش، ونتمنى أن ترعانا شركة تحت أسس وأنظمة وشعار معين ونعمل معهم خير لنا من الوقوف تحت حرارة الشمس التي أهلكتنا.

التعب والدخل

عبدالله الحربي وصف المجال بالمتعيب والقيمة المالية التي يحصل عليها لا تتوافق مع الجهد التي يبذلها، ويتمنى أن تقوم جهات وشركات بتبني «الكدادة» و صرف رواتب لهم ولا يكون العمل بالمشوار.



• الغذاء والدواء“ تطلق حملة عن السلامة المهنية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي - الرياض

أطلقت الهيئة العامة للغذاء والدواء أمس حملة السلامة المهنية «سلامتك تهمنا» والتي تستمر لمدة أسبوع تزامنا مع اليوم العالمي للسلامة والصحة في مكان العمل بهدف ترسيخ ثقافة السلامة والصحة المهنية في العمل وتقليل التكاليف الناجمة عن خسائر الإصابات وزيادة الإنتاجية من خلال توفير بيئة عمل لائقة وصحية وأمنة للعاملين. وقال الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور محمد بن عبدالرحمن المشعل إن الاهتمام بزيادة المعرفة والثقافة بموضوع الصحة والسلامة المهنية ضرورة لا غنى عنها للتميز والنمو والازدهار لاسيما أن النظم الصحية والسلامة المهنية من أهم النظم الإدارية الحديثة المستخدمة على مستوى العالم. وأضاف «إن الهيئة تحرص على كل ما يهتم بسلامة وصحة العاملين بها في جميع مقراتها وفروعها المتعددة بالإضافة إلى العاملين في مختبرات الهيئة وفروعها المنتشرة في المملكة ومن هذا المنطلق جاءت الحملة بهدف توعية العاملين بكل بسلامتهم متزامنا مع عقد عدد من ورش العمل المصاحبة للحملة»، مؤكداً أن هذه الحملة «ماهي إلا بداية لنشاطات قادمة تهدف إلى جعل الهيئة بيئة عمل مناسبة وملائمة وخالية من أي حوادث أو إصابات لا قدر الله وذلك من خلال الحفاظ على كوادرها البشرية ومنشأتها وما تحتويه من أجهزة ومعدات».



الغامدي: ضمان اجتماعي للموظف الذي لا يتجاوز راتبه 7 آلاف ريال

صرف ملياري ريال سنويا للمستفيدين في المدينة المنورة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

أحمد الرشيد - المدينة المنورة تصوير - عبدالرحمن مرسي
كشف مدير عام الضمان الاجتماعي بمنطقة المدينة المنورة علي بن غرم الله الغامدي عن إمكانية استفادة الموظف الذي يعمل بالدوائر الحكومية والقطاع الخاص من برامج الضمان الاجتماعي بشرط أن لا يتجاوز الراتب 7 آلاف ريال، وأن يزيد عدد أفراد عن 10 أفراد.
وقال لـ«المدينة» إنه يتم صرف ملياري ريال للمستفيدين سنوياً، مشيراً إلى وجود معاشات شهرية ومساعدات سنوية تصل لـ30 ألف ريال، وبرامج ومشروعات إنتاجية.
وأشار إلى أن هناك أكثر من 6 فئات مستهدفة، ومنها المحتاجون، وذوو الاحتياجات الخاصة، والأرامل، والمطلقات، والأيتام، وأسرة السجناء، والأسر المهجورة وكل ذلك يقدم وفق آليات عمل نظامية ميسرة، كما يوجد برنامج «الدعم التكميلي» ويستهدف المتزوجين العاطلين عن العمل وفق آليات وأنظمة يعمل بها.. وكل أنظمة الضمان الاجتماعية ميسرة.
وفيما يلي نص الحوار:
* ماذا عن مكتب الضمان الاجتماعي في المدينة خصوصاً بعد نقله للموقع الجديد؟
** تم انتقال مكتب الضمان الاجتماعي بالمدينة المنورة إلى مبناه الجديد في حي العزيزية، وهذا المبنى الجديد يوفر بيئة عمل جيدة وذلك للاتساع المبنى ووجود الملاحق والحدائق الداخلية ووجوده على شارع عام مزدوج وقد لمسنا هذه النقلة في سلوكيات وطريقة استقبال المراجعين خصوصاً أن المكتب الرئيس للضمان الاجتماعي يؤدي الخدمات للفئات اجتماعية غالبية علينا جميعاً.
* كم عدد مكاتب الضمان الاجتماعي التابعة للمكتب الرئيسي بالمدينة المنورة؟

**** يتبع للمكتب الرئيس «6» مكاتب ومكتب واحد نسائي يعمل باستقلالية، ويتبع فنياً وإدارياً للمكتب الرئيس بالمدينة المنورة، وجميع المكاتب تقدم كل البرامج التي يقدمها المكتب الرئيس بالمدينة المنورة، وأن هناك توجيهاً لفتح وحدات للضمان الاجتماعي في معظم محافظات منطقة المدينة المنورة.**

ملياران سنوياً

*** كم يصرف الضمان الاجتماعي بالمدينة المنورة على المستفيدين في العام الواحد؟**

**** يصرف أكثر من ملياري ريال في العام الواحد في المكتب الرئيس بالمدينة المنورة والفروع التابعة له**

*** نعرف بأن بعض المحافظات التابعة للمدينة المنورة لا يوجد بهام مكاتب نسائية؟**

**** فتح المكاتب النسائية يخضع لآلية موجودة بالوزارة يحكمها الحاجة وعدد المستفيدات.**

*** ما البرامج التي يقدمها الضمان الاجتماعي؟**

**** هناك معاشات شهرية ومساعدات سنوية تصل لـ 30000 ريال، وبرامج ومشروعات إنتاجية.**

*** ما البرامج المنفذة في مكتب الضمان الاجتماعي بالمدينة المنورة؟**

**** في تاريخ 1429/12/19 هـ صدر الأمر السامي الكريم رقم 10003 بالموافقة على البرامج المساندة، التي يقدمها**

مكاتب الضمان الاجتماعي، والبرامج التي يقدمها مكتب المدينة هي برنامج المساعدات الضمانية وبرنامج المساعدات

النقدية لأجل الحقيبة والزي المدرسي وبرنامج تسديد جزء من فواتير الكهرباء وبرنامج المساعدات النقدية لأجل الغذاء

وبرنامج الدعم التكميلي وبرنامج المشروعات الإنتاجية وبرنامج الفرش والتأثيث.

مشروعات إنتاجية

*** ذكرتم أن مكتب الضمان الاجتماعي يقدم المشروعات الإنتاجية، ما نوعية المشروعات الإنتاجية التي يدعمها الضمان؟**

**** الضمان الاجتماعي يدعم أي مشروع إنتاجي يتناسب مع قدرة المستفيد، مثل محلات بيع المواد الغذائية ومحلات**

التجزئة ومحلات الخضار والحرف اليدوية ومحلات بيع الجوالات ومحلات السواك والهدايا والمستلزمات النسائية. وكل

ما يستطيع المستفيد الكريم عمله والقيام به لتحسين المستوى المعيشي له ولأفراد أسرته علماً بأن المبالغ المصروفة لدعم

المشروعات الإنتاجية لا يتم استردادها واستعادتها، وإنما يقوم المكتب بمتابعة تطويرها ونموها وتقديم الخبرات

والتجارب من أجل نجاح هذا المشروع.

*** حدثنا عن برنامج الفرش والتأثيث؟**

**** هناك آلاف الأسر شملهم برنامج الفرش والتأثيث على مستوى المكتب الرئيسي والمكاتب الفرعية، حيث يتم تقديم**

الفرش والتأثيث والأجهزة الكهربائية مثل المكيفات والثلاجات وأثاث المطبخ وكل ما يحتاجه المستفيد داخل المنزل.

*** كيف يتم توفير تلك الفرش والأثاث لآلاف الأسر؟**

**** يتم الصرف لهم عبر مناقصات عامة وعن طريق شركات عالمية قادرة على تأمين المطلوب من أجهزة منزلية وأثاث وفرش.**

شروط ميسرة جداً

*** هل للاستفادة من برنامج المشروعات الإنتاجية شروط؟**

**** نعم، وكل شروط الضمان الاجتماعي ميسرة جداً. ومن شروط الحصول على برنامج المشروعات الإنتاجية أن يكون**

مستفيداً من الضمان الاجتماعي وأن يكون قادراً على العمل، أو أحد بناء المستفيد ولو لم يكن مشمولاً بالضمان

الاجتماعي، وذلك من أجل خدمة أسرة المستفيد غير القادر على العمل.

*** ما الفئة المستهدفة للاستفادة من برامج الضمان الاجتماعي؟**

**** هناك أكثر من 6 فئات مستهدفة ومنها المحتاجون، وذوو الاحتياجات الخاصة، والأرامل، والمطلقات، والأيتام، وأسرى**

السجون، والأسر المهجورة وكل ذلك يقدم وفق آليات عمل نظامية ميسرة.

*** هل العاطل عن العمل يستحق الصرف له من قبل الضمان الاجتماعي؟**

**** لدينا برنامج «الدعم التكميلي» ويستهدف المتزوجين العاطلين عن العمل وفق آليات وأنظمة يعمل بها.. وكل أنظمة الضمان الاجتماعية ميسرة.**

*** هل للموظفين الدولة والقطاع الخاص نصيب من الضمان الاجتماعي؟**

**** نعم لصغار الموظفين والمتزوجين والعاطلين عن العمل والمتقاعدين والذين لديهم أفراد أسر كبيرة لهم نصيب في**

الضمان الاجتماعي وذلك وفق آلية تمكنهم من الصرف حسب النسبة والتناسب بين الدخل والأفراد، بشرط أن لا يتجاوز

الراتب 7 آلاف ريال وأن يزيد عدد أفراد عن 10 أفراد.

*** هناك من ينظر إلى ما تقدمه الوزارة بصفة عامة بأنه لا يحقق تطلعات المواطن.. ما رأيك؟**

**** على الرغم إنني لست المعني بالدرجة الأولى بالإجابة عن هذا السؤال ولكنني كأحد أبناء هذه الوزارة لا أدعي الكمال لما يتم تقديمه، فالمواطن الكريم حقاً علينا أكبر من أي شيء يقدم له ولكن لا يخفى على أخي الكريم أن وزارة الشؤون الاجتماعية قدورها أن تكون طرفاً في كل مشكلة اجتماعية فإننا لا نقبل من يزايد علينا في عملنا. فإن لم يحصل على عمل ومن هجر أسرته ومن اعتدى على أبنائه، ومن كان دخله الشهري أو تقاعده محدداً كل هذه فئات إضافة إلى الفئات المستهدفة لدينا ونحن نخدمهم، ونرى أن الله أكرمنا بهذا العمل، وهذه الخدمة يمكننا من ذلك وما وفرته لنا حكومة خادم الحرمين الشريفين- يحفظه الله- من إمكانيات مادية وبشرية متخصصة تمكننا من تلك الخدمة وفق آليات وفكر إداري متطور.**



فصل الموظفين المنقطعين عن أعمالهم دون إبلاغهم كتابياً

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140428Con20140428695571htm>

خالد الجابري (المدينة المنورة)
صدرت الموافقة على فصل الموظفين المتغييبين عن عملهم بلا عذر، دون اشتراط إبلاغهم على عناوين منازلهم كما كان متبعاً في السابق.
وجاء في خطاب وزع على الوزارات والادارات الحكومية «بناء على مقترح رفعه ديوان الخدمة المدنية القاضي بإيقاف العمل بالبلند (ثانياً) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1/1045) بتاريخ 1426/3/7 بشأن انذار الموظف المنقطع عن العمل كتابة على عنوانه الثابت، وتتم مراجعة ذلك مستقبلاً من قبل الوزارة في ضوء ما يستجد بعد تفعيل المواد الخاصة بعناوين الإقامة والعمل وفق ما نص عليه قرار مجلس الوزراء رقم (252) بتاريخ 1424/7/24 هـ، وحيث تمت الموافقة على ما انتهى إليه مجلس الخدمة المدنية بهذا الشأن، على الجهة المختصة اكمال اللازم نحو هذا التنظيم الجديد».
وأوضحت مصادر لـ«عكاظ» أن القرار الجديد سينهي ما كان متبعاً مع الموظف المتغييب دون عذر حيث كان يشترط إبلاغه على عنوانه بضرورة مراجعة الإدارة ويتم التحقيق معه في أسباب غيابه ومن ثم يتم اتخاذ القرار المناسب بحقه.



نقل 25 معتقلاً سعودياً بالعراق إلى «الناصرية»

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140428Con20140428695600htm>

عبدالله القرني (الرياض)
علمت «عكاظ» من مصادر مطلعة أنه تم نقل قرابة 25 معتقلاً سعودياً من سجن الرصافة الرابعة ببغداد إلى سجن الناصرية جنوب العراق وهو الأسوأ من حيث المعاملة، فيما قدم المحامي العراقي حامد أحمد طلباً بنقل المعتقلين في سجن الناصرية والرصافة الرابعة إلى سجن سوسة شمال العراق، ولا يزال الطلب لدى وزير العدل العراقي.
وأوضحت مصادر «عكاظ» أن هناك أكثر من عشرة سجناء سعوديين في العراق يواجهون أحكاماً بالإعدام.

وقال محامي المعتقلين السعوديين بالعراق عبدالرحمن الجريس لـ «عكاظ» أنهم وردتهم معلومات عن نقل نحو 25 معتقلا سعوديا من سجن الرصافة الرابعة ببغداد إلى سجن الناصرية، وتزامن ذلك مع انقطاع أي أخبار عنهم، مضيفا إنه جار العمل للتحقق من الأمر ومداولته مع الجهات المعنية. وبين أن السفارة السعودية بالأردن تتابع الوضع وتتخذ عدة إجراءات في هذا الشأن.



دعم 400 من ذوي الاحتياجات الخاصة بمستلزمات طبية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140428Con2014042869579.htm>

حسين هزاري (جدة)
دشنت جمعية زمزم للخدمات الصحية التطوعية بمنطقة مكة المكرمة المرحلة الثانية من برنامج المستلزمات الطبية الذي ترعاه شركة أرامكو السعودية وفقا للمبادرة الموقعة بين زمزم وأرامكو لدعم هذا البرنامج الذي يهدف إلى توفير المستلزمات الطبية لذوي الاحتياجات الخاصة بمنطقة مكة المكرمة ومساعدة هذه الفئة على أن يكونوا أفرادا عاملين ومنتجين في المجتمع ومعتمدين على أنفسهم من خلال تزويدهم بالاحتياجات والوسائل الطبية اللازمة التي تمكنهم من التواصل مع البيئة المحيطة بهم.
وأوضح مساعد المدير العام بجمعية زمزم والمتحدث الرسمي فهد محمد الزهراني أن الجمعية كانت قد وقعت اتفاقية مع شركة أرامكو السعودية وهي الشركة الراعية والداعمة للبرنامج من خلال دعمها لـ 400 فرد من ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن جهودها للوفاء بالمسؤولية الاجتماعية والإسهام في خدمة المجتمع المحلي.
وأشار إلى أن مسؤولية جمعية زمزم تتركز في هذه الاتفاقية على إدارة البرنامج بكافة جوانبه الصحية والاجتماعية والطبية من حيث دراسة الحالات وتحديد احتياجاتها من الأجهزة الطبية والمعينات السمعية وغيرها من المستلزمات التي يتطلب توفيرها لهذه الشريحة الغالية علينا جميعا.
وشكر الزهراني شركة أرامكو السعودية على تبنيها لهذا المبادرة والاهتمام الكبير الذي توليه الشركة لهذه الشريحة من ذوي الاحتياجات الخاصة بمنطقة مكة المكرمة من المرضى المحتاجين الذين هم في أمس الحاجة لتقديم يد العون لهم ومساندتهم ومساعدتهم على بلوغ طاقاتهم القصوى.



هيئة الخبراء تدرس إنشاء .. وأمواله تحسم من الزوج الممتنع عن النفقة

صندوق تكافلي للإنفاق على المطلقات وأبنائهن ليس له علاقة بـ "الضمان"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

عبد الله البارقي- سبق- الرياض:
علمت "سبق" أن هيئة الخبراء في مجلس الوزراء تعكف على دراسة إنشاء صندوق للنفقة على المطلقات، وذلك بعد أن قدمت وزارة العدل الدراسة عقب ورود حالات كثيرة للمحاكم، فيما كشفت المصادر أن تلك النفقة تختلف نهائياً عن مخصصات الضمان الاجتماعي؛ موضحة أن المبالغ ستدفع للمطلقات وأبنائهن ثم تُحسم من الزوج الذي امتنع عن النفقة. وتفضيلاً، فقد علمت "سبق" أن هيئة الخبراء في مجلس الوزراء تعكف على دراسة إنشاء صندوق للنفقة على المطلقات، إضافة إلى أن تلك النفقة تختلف نهائياً عن مخصصات الضمان الاجتماعي التي تُصرف وفق آلية معينة في وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث يعتبر الصندوق تكافلياً في أهدافه ومعالجاً لأوضاع الكثير من المطلقات. وأشارت المصادر إلى أن وزارة العدل تبنت تقديم الدراسة بعد ورود حالات كثيرة للمحاكم من أولئك المطلقات أو المعلقات أو ممن فسخت عقودهن ولا يجدن حد الكفاف، خاصة من لديها أطفال؛ ما تسبب في تدهور أوضاع المطلقات وأبنائهن الاقتصادية، وتعرضهن لمشكلات اجتماعية في ظل امتناع الزوج عن النفقة على أبنائه. وبيّنت المصادر أن مبالغ النفقة ستدفع للمطلقات وأبنائهن ثم تحسم من الزوج الذي امتنع عن النفقة، مشيرة إلى أن الدراسة المقترحة تُعنى بتوفير الإعانة العاجلة للمطلقة بمبلغ يتوافق مع احتياجاتها لحين استقطاع المبلغ من الزوج وبحسب أوضاعه المالية، ومن ثم يسترد المبلغ من الزوج إلى الصندوق، لأن الصندوق تكافلي بين الطرفين. وتوقعت المصادر أن تنتهي هيئة الخبراء من الدراسة، ثم تُرفع للمقام السامي للاعتماد النهائي.



مركز مستقل للبحوث الصحية بعضوية الوزارات ذات العلاقة

• الشورى" يبحث إقرار نظام للبحث العلمي لمواجهة الأمراض

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م
http://www.aleqt.com/2014/04/28article_844552.html

محمد العوني من الرياض
يبحث مجلس الشورى اليوم إقرار نظام البحث العلمي الصحي الوطني، الذي يهدف إلى قيادة الأوساط البحثية الصحية المحلية بالتعاون مع الأوساط ذات الاهتمام بالصحة داخل وخارج المملكة، وإيجاد بيئة تنظيمية قوية للبحوث الصحية في المملكة تستند إلى المعايير المقبولة دولياً في البحوث العلمية. وقالت لـ "الاقتصادية" مقدمة المقترح الدكتورة لبنى الأنصاري عضو مجلس الشورى، إن النظام يتكون من 28 مادة، واقترح إنشاء مركز محايد ومستقل ينظر إلى البحوث العلمية الصحية بنظرة شمولية، ويكون هذا المركز تابعاً لمجلس الوزراء أو يكون جزءاً من مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، مشيرة إلى أن المدينة تعتبر جهة محايدة ومضطلة بالبحوث العلمية وتمول الخطة الوطنية للعلوم والتقنية ومن الممكن أن توجه جهودها لخدمة هذا النظام.

واقترح النظام أن يضم المركز في عضويته ممثلين من وزارات الصحة والتربية والتعليم العالي والشؤون الاجتماعية والزراعة والاقتصاد والمالية والجهات والهيئات المعنية بالبحوث العلمية والصحة، من أجل وضع الأولويات التي تعنى بصحة الفرد والمجتمع من وجهة نظر هذه القطاعات، وأشارت الأنصاري إلى وجود تجارب مماثلة في بعض الدول المتقدمة وبعض الدول الإفريقية البسيطة، وقالت إن النظام المقترح ليس تقليداً لهذه الدول، بل ينشأ من احتياجات المملكة وطبيعة تركيبة الخدمات الصحية المختلفة، والحاجة إلى وجود جهة تعنى بالبحوث العلمية الصحية.

وأشارت عضو مجلس الشورى إلى أن التعاون بين القطاعات المختلفة في المملكة في مجال البحوث التي تخدم صحة الفرد غير موجود ولا تتضح المحددات الاجتماعية للصحة والتعاون بين وزارات الصحة والشؤون الاجتماعية والتعليم العالي في مجال معرفة الظروف الاجتماعية لبعض أنواع الأمراض، مشيرة إلى أنه تنشأ أمراض كثيرة بسبب التفاعل

بين الإنسان والحيوانات أو الحشرات أو البيئة التي يعيش فيها، ويعاني بعض المواطنين من هذه الأمراض في المناطق خارج المدن، إلا أنه لا يجري حولها بحوث كافية لعدم وجود جهة معينة تعتبر نفسها مسؤولة عنها. وأكدت الأنصاري أن نموذج "كورونا" أكبر دليل على ضرورة وجود هذا النظام، مضيفاً، أن المملكة تواجه أعداداً كبيرة من الحجاج والمعتمرين على مدار العام، وليس لدى الجهات الصحية والعلمية أي معرفة بأنواع الفيروسات التي تدخل للمملكة مع الحجاج والمعتمرين، وكذلك ما أثير أخيراً حول علاقة الإبل بمسببات "كورونا"، والجهة المسؤولة عن إجراء هذه البحوث هل هي وزارة الصحة أو الزراعة.

السعودية في المرتبة الـ40 في مؤشر "البؤس" العالمي.. والسبب البطالة!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435هـ - 29 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
تسببت البطالة في أن تحتل السعودية المرتبة الـ 40 في «مؤشر البؤس» العالمي للعام 2013 الذي يضم 90 دولة، وأصدره معهد كاتو الأميركي، وهو مؤسسة أبحاث تنادي بالحرية الفردية والحد من تدخل الحكومة في الاقتصاد. ويعتمد حساب الدول في «مؤشر البؤس» على جمع معدلات البطالة، وسعر الفائدة على القروض الشخصية، ومعدل التضخم. وفيما حصلت السعودية على درجات قدرها 18.9، وضعتها في المرتبة الـ 40، تصدرت فنزويلا المؤشر بـ 79.4 درجة من جراء نسبة تضخم بلغت 274 في المئة، وتلتها إيران بـ 61.6 درجة، وجاءت مصر في المرتبة السادسة بـ 38.1 درجة من جراء ارتفاع البطالة. ولم تخل قائمة الدول العشر الأولى من بلدان أوروبية، إذ جاءت إسبانيا في المرتبة السابعة (37.6 درجة)، واليونان في المرتبة العاشرة (36.4 درجة)، وكانت البطالة المرتفعة جامعاً بين كليهما، وجاء الأردن في المرتبة الـ 22، أيضاً بسبب ارتفاع معدل البطالة. وأدت البطالة إلى وضع السلطة الفلسطينية في مرتبة متقدمة (الـ 12)، أما تونس فاحتلت المرتبة الـ 30 للسبب نفسه، وحلت روسيا في المرتبة الـ 36 من جراء ارتفاع أسعار الفائدة على القروض، وفيما جاءت الجزائر في المرتبة الـ 46، حل المغرب في المرتبة الـ 58، بسبب البطالة أيضاً. أما الدول الأقل بؤساً، فتصدرتها اليابان في المرتبة الـ 90 بنحو 5.4 درجة، تليها أوزبكستان، ثم تايوان وسنغافورة وكوريا الجنوبية وتايلاند، ثم قطر وماليزيا والصين وبنما والنرويج. وحلت الولايات المتحدة بالمرتبة الـ 71 (11 درجة)، وبريطانيا بالمرتبة الـ 62، وإسرائيل بالمرتبة الـ 72، وفرنسا بالمرتبة الـ 56، والقاسم المشترك ارتفاع معدل البطالة في هذه الدول.

• الشورى "يسقط توصية بامتيازات وبدلات للقضاة.. منها • بدل خادم" .. و"العدل" توضح

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي

رفض مجلس الشورى أمس (الاثنين) توصية بمنح القضاة امتيازات مالية وبدلات عدة، منها «بدل مرافق»، و«بدل خادم»، و«بدل سكن»، و«بدل نُذْرَة»، و«بدل مواجهة الجمهور». (للمزيد)
وصوت 67 عضواً ضد التوصية، كما رفضوا بالإجماع توصية تنص على إنشاء هيئة للتوثيق العدلي. ولم تخلُ مداخلات الأعضاء أمس من انتقادات حادة لوزارة العدل. وسارعت وزارة العدل إلى الرد على مجلس الشورى أمس بأن اختيار القاضي بالمواصفات المطلوبة «قضية حساسة»، مؤكدة تحقق عدد من الإنجازات في مسيرة مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء. وأكد العضو الدكتور فهد العنزي أن القضاة كغيرهم من موظفي الدولة، يحصلون على مزايا مالية، وبالتالي فإن التوصية متحققة ولا داعي لإقرارها. وأشار إلى أن وزارة العدل لم تتخذ إجراء لتوظيف المرأة في محاكم الأحوال الشخصية. ورأى أن التقيد بالبصمة في التعريف بالأشخاص أمام المحاكم وكتابات العدل «غير مقبول». من جهته، أيد العضو عطا السبتي منح القضاة مزايا مالية أسوة بأعضاء هيئة التدريس في الجامعات لتحسين ظروف العمل للقضاة.

وقال رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضاء الدكتور إبراهيم البراهيم إن القضاة لا يختصون بأية ميزات وبدلات ومحفزات للعمل في السلك القضائي، ما نتج منه تسربهم للعمل في الجامعات والمحاماة.
وانتقد أعضاء المجلس سياسة وزارة العدل في عدد القضاة المعيّنين البالغ عددهم 1646 قاضياً، بعد أن طرح عضو المجلس الدكتور مشعل السلمي توصية بالتنسيق بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء لشغل الوظائف شاغرة. وأكد السلمي وجود فجوة بين عدد القضاة وعدد سكان السعودية البالغ 30 مليون نسمة، لافتاً إلى أن 2490 وظيفة شاغرة في وزارة العدل لم تكن خلال عام، بل أتت مترامية لأعوام ماضية، باعتبار أن الأنظمة القضائية العالمية تخصص قاضياً لكل 3 آلاف نسمة.

وقال العضو عطا السبتي إن هناك قاضياً واحداً لكل 32 ألف مواطن، في حين أن دول العالم تحدد قاضياً لكل 3 آلاف مواطن. وانتقد وجود 2490 وظيفة شاغرة في وزارة العدل، منها 775 وظيفة ملازم قضائي، خصوصاً أن شغل وظائف الملازم القضائي ليس بالمهمة الصعبة.
وذكر العضو الدكتور سعود الشمري أن رد رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضاء على توصيات الأعضاء الإضافية جعل مهنة القضاء «هندسة نووية»، «بيد أنها مهنة عادية جداً» تعتمد على تأهيل القاضي على المستوى العلمي والشخصي.

وسارعت وزارة العدل إلى الرد أمس على مجلس الشورى بأن المجلس الأعلى للقضاء يعين سنوياً نحو 300 قاض، ما أدى إلى زيادة عدد القضاة في المحاكم خلال الأعوام الأربعة الماضية، مؤكدة أن ضبط العملية الرقابية يمتاز بالمهنية والشفافية والشجاعة في اتخاذ القرار. وقال المتحدث باسم الوزارة فهد البكران: «ما جاء في توصية الشورى من عمل دراسة تقييمية شاملة لمسيرة مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء سبق أن أعدتها الوزارة وأحاطت بها المجلس ضمن التقرير السنوي، الذي وزعته على المجلس، إذ شمل محاور المشروع ومنجزاته، وتسريع مدد مواعيد التقاضي، خصوصاً في المدن الرئيسة، وتوفير البيئة العدلية»، لافتاً إلى أن الشهادات العالمية أثبتت تربع النظام العدلي في المملكة على تقنية من أفضل تقنيات دور العدالة في العالم.

وفي ما يتعلق بالوظائف القضائية، قال المتحدث باسم الوزارة إن شغل الوظيفة القضائية وصعوبة اختيار القاضي بالموصفات المطلوبة قضية حساسة، كون الاستعجال في ذلك له آثار وخيمة ربما عانى منها القضاء طويلاً. وأضاف: «لا ننظر إلى عدد الشواغر كأية وظيفة أخرى بقدر ما ننظر إلى من يشغلها وكيف يتم اختياره لهذه الوظيفة الحساسة والمهمة للغاية، إضافة إلى أن يكون هناك 12 في المئة من الوظائف شاغرة لتحريك السلم، وهو عُرف إداري مستقر».



• الشورى يطالب • العدل • بـ «دراسة تقويمية» لمسيرة مشروع الملك عبدالله لتطوير القضاء»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثالثة والثلاثين التي عقدها اليوم (الاثنين) برئاسة نائب رئيس المجلس الدكتور محمد الجفري، وزارة العدل بإجراء دراسة تقويمية شاملة لمسيرة «مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء»، والوقوف على المعوقات التي تواجهه ووضع الحلول المناسبة لها.

وأوضح مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد أن «المجلس وبعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة العدل للعام المالي 1433/1434هـ، التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور إبراهيم البراهيم، شدد على ضرورة تعاون الجهات المعنية مع وزارة العدل في تطبيق قضاء التنفيذ، وأكد المجلس على قراره السابق المتضمن صرف بدل لكتاب الضبط والسجل في الوزارة ومساواتهم بكتاب الضبط في هيئة التحقيق والادعاء العام».

ودعا مجلس الشورى في قراره إلى الإسراع في تأسيس صندوق النفقة، وهي توصية جديدة تبنتها اللجنة من مضمون التوصية الإضافية المقدمة من عضو المجلس الدكتورة حنان الأحمد، وذلك استجابة لحاجة النساء والأطفال للنفقة حال النزاع الأسري .

كما طالب المجلس وزارة العدل بالتنسيق مع المجلس الأعلى للقضاء لشغل وظائف القضاة الشاغرة، وهي التوصية الإضافية التي قدمها عضو المجلس الدكتور مشعل السلمي، الذي برر تقديمها بحاجة السلك القضائي لسد النقص الذي يقف خلف تأخير التقاضي وزيادة الأعباء الوظيفية على القضاة .

وأشار الدكتور فهاد الحمد إلى أن المجلس صوت بعدم الموافقة على عدد من توصيات اللجنة والتوصيات الإضافية، التي تقدم بها عدد من أعضاء المجلس على تقرير اللجنة، مشيراً إلى أن من بينها التوصية التي تطالب بدراسة منح القضاة مزايا وبدلات مالية، إذ أشار الأعضاء المعارضون للتوصية إلى أن السلك القضائي يتميز حالياً بميزات وبدلات مالية كافية، وتمييزهم مادياً متحقق في السلك الوظيفي القائم، ولفتوا النظر إلى أن هناك فئات وظيفية أخرى تستحق أن ينظر في منحها ميزات مالية مشابهة مثل وظائف الأطباء وأساتذة الجامعات وغيرها من التخصصات العلمية التي تعاني الندرة.

وأشار معالي مساعد رئيس المجلس إلى أن المجلس كان قد وافق في مستهل الجلسة على تعديلات المعاهدة الدولية لسلامة الحاويات النمطية لعام 1972م، وذلك بعد أن استمع لتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن إدخال التعديلات تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعدون السعدون .

نظام • الأموال العامة" خال من العقوبات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

وجّه أعضاء مجلس الشورى انتقادات لمشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الذي أجرت لجنة الشؤون المالية تعديلات على بعض مواده، إذ أكد الدكتور عبدالله الحربي أن النظام بصيغته الحالية لا يتضمن مواد مستقلة للعقوبات، ما يستدعي إيجاد نظام آخر للعقوبات له مرجعية مختلفة.

وتأتي الانتقادات في الوقت الذي وافق مجلس الشورى أمس على التعديلات التي أجرتها لجنة الشؤون المالية على مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الذي يحدد حقوق وواجبات من يباشر الوظائف، على أن تدرس اللجنة ما تقدم به الأعضاء من مقترحات خلال مناقشتهم للنظام.

وأفادت المادة السابعة من النظام بأحقية صرف المكافأة للموظف المرقى أو المنقول قبل إتمام العام من دون ارتكابه مخالفة، إضافة إلى وجود شرط خبرة سابقة لا يقل عن أربعة أعوام، لاسيما وأن خبرة العاملين غير كافية لممارسة الموظف الأعمال من دون تحديد مؤهلات متخصصة للموظف.

وقلصت لجنة الشؤون المالية فترة جرد الصندوق من ستة إلى ثلاثة أشهر، وللمستودع ستة أشهر بدلاً من عام، باعتبار أن التقنية الحديثة تسهل عملية الجرد.



برعاية أمير الرياض

• إنسان" تنظم المؤتمر السعودي الثاني لرعاية الأيتام.. غداً

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/931305>

تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة الرياض تنظم "إنسان" المؤتمر السعودي الثاني لرعاية الأيتام خلال الفترة من 29 جمادى الآخرة حتى 2 رجب 1435هـ 29 إبريل حتى 1 مايو 2014م. بمركز المؤتمرات بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.

الذي يهدف إلى إثراء الساحة العلمية في مجال رعاية الأيتام، وتنسيق الجهود المقدمة لهم والعمل على تطويرها، وتبادل الأفكار بين الجهات العاملة في مجال الأيتام ونقل التجارب المحلية والدولية في هذا المجال. وسيتم تنظيم معرض مصاحب ضمن فعاليات المؤتمر لعرض تجارب الجمعيات الخيرية العاملة في مجال رعاية الأيتام، كما سيتم تنظيم زيارات لضيوف المؤتمر تتضمن زيارة مركز الملك عبدالعزيز التاريخي ونادي إنسان الاجتماعي ودار الحضارة بعليشة.

وأعرب الدكتور عبد الرحمن بن عبدالعزيز السويلم المشرف العام على تنظيم المؤتمر عن شكره وتقديره لصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض رئيس مجلس إدارة الجمعية على دعمه الدائم لأعمال الجمعية ورعايته وتشريفه للمؤتمر. كما نوه إلى ما يحظى به اليتيم في المملكة العربية السعودية من اهتمام كبير انطلاقاً

من توجيهات ديننا الإسلامي الحنيف وحثه على رعاية اليتيم، والإحسان إليه والوفاء بحقه وتلبية احتياجاته والقيام بشؤونه ومتطلباته.

وعن أهداف المؤتمر قال السويلم: إن الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام "إنسان" تسعى إلى الاستفادة من هذا المؤتمر لتأصيل مفهوم رعاية اليتيم في المجتمع، وتفعيل دور الأسرة والمؤسسة والدولة في رعاية الأيتام من منطلق وتوجه علمي، والمساهمة في تنظيم الجهود المبذولة للأيتام والعمل على توجيهها لخدمة ورعاية اليتيم رعاية متكاملة ومتوازنة، من خلال تلاقح الرؤى والأفكار مع المؤسسات والجمعيات الخيرية التي ترعى اليتيم.

د. السويلم

وفيما يتعلق بالمحاور فقد أوضح المشرف العام على المؤتمر: أن البرنامج العلمي للمؤتمر يتضمن أربعة محاور تدرج تحتها البحوث وأوراق العمل الخاصة بالمؤتمر وهي:

المحور الأول: الجودة والتميز المؤسسي في مؤسسات رعاية الأيتام وتشمل: بناء القدرات البشرية والمالية والتنظيمية في منظمات رعاية الأيتام. ومعايير الجودة والتميز المؤسسي في منظمات رعاية الأيتام. والتجارب المحلية والإقليمية العالمية في تطبيق معايير الجودة في مجال رعاية الأيتام. ومنهجيات وآليات تقييم برامج ومشروعات رعاية الأيتام. المحور الثاني: التنسيق والتكامل في مجال رعاية الأيتام وتشمل: الواقع الحالي للتنسيق والتكامل بين الجهات الخيرية العاملة في مجال رعاية الأيتام، والتحديات التي تواجهها. وآليات مقترحة لتحقيق التنسيق والتكامل في مجال رعاية الأيتام. والتجارب الإقليمية والعالمية للتنسيق والتكامل في مجال رعاية الأيتام. والتنسيق والتكامل بين القطاع الحكومي والخيري والخاص في مجال رعاية الأيتام.

المحور الثالث: التشريعات المنظمة لرعاية الأيتام بالمجتمع السعودي وتشمل: دراسة التشريعات لرعاية الأيتام بالملكة، وتقديم مقترحات تطويرية لها. وعرض نماذج إقليمية وعالمية للتشريعات في رعاية الأيتام. ودراسة الأنظمة والتشريعات الدولية والمواثيق الأخلاقية المرتبطة بمجال رعاية الأيتام.

المحور الرابع: بناء قدرات الأيتام وتمكينهم وتشمل: برامج بناء قدرات الأيتام وتمكينهم، ومقترحات تطويرها. ومقترحات لآليات تمكين الأيتام في المجتمع في المجالات الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، والتعليمية. والتجارب الإقليمية والعالمية لبرامج بناء قدرات الأيتام وتمكينهم.



التكلفة العلاجية للمريض 3 آلاف ريال يوميا

مختصون: شركات التأمين ملزمة بالتغطية على مصابي

«كورونا»

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014 م

<http://www.alriyadh.com/931280>

الرياض - فهد الموركي

كشف المتخصص في قطاع التأمين أمجد المنيف أن شركات التأمين تستطيع الحد أو "التملص" من التغطية التأمينية لمصابي مرض "كورونا" وهذا ما تقوم به بعض الشركات، من خلال محاولة إيجاد ثغرة تخولها بعدم التغطية، وهذا ما يجب أن تنتبه له "ساما" جيداً، مشيراً إلى أن الأمراض الوبائية المستتانة عديدة، ولكن الشركة ملزمة بتغطية كل ما هو غير مستثنى والأصل في بوليصة التأمين تغطية الأمراض غير المتوقعة لدى العميل أو المؤمن له. وأكد المنيف في تصريح خاص لـ "الرياض" أن علاج مصابي "كورونا" يدخل ضمن مسؤولية تغطية البوليصة التأمينية الموحدة المعتمدة من مجلس الضمان الصحي مبيناً أن "منظمة الصحة العالمية" لو صنفت مرض "كورونا" وباء، وبحسب الأعراف الدولية، فإن الدولة تتحمل كلفة علاج المصابين بالمرض.

وأشار إلى أن المريض الذي لا يجد الاستجابة من قبل شركة التأمين، من حيث الموافقة على تغطية التكاليف، فإنه يستطيع مقاضاة الشركة من خلال "لجنة فك المنازعات" في "مؤسسة النقد"، مضيفاً أن تكاليف علاج مرض "كورونا" لم يتضح حتى الآن، وهذا يجعل الأمر متبايناً من مريض لآخر، وشركات التأمين ملزمة بالتكاليف حتى الحد الأعلى من التغطية بوثيقة التأمين.

من جهته أوضح عضو اللجنة الوطنية للتأمين خلدون بركات أن التكلفة العلاجية لمصابي مرض "كورونا" تبدأ من ثلاثة آلاف ريال يومياً، ويتركز ارتفاع التكاليف العلاجية على حسب كل حالة مصاب مضيفاً بأن دور شركات التأمين يتمحور حول التوعية الاعلانية لمكافحة المرض وكيفية الوقاية منه.

وأضاف خلدون أن إطلاق "صفة الوباء" لمرض "كورونا" يعتمد على وزارة الصحة وتحديد وبائية المرض من ناحية عدد المصابين والوفيات، مبيناً أن شركات التأمين ملزمة بالتغطية التأمينية على مصابي "كورونا" وشركات التأمين تتعامل مع مرض "كورونا" كغيره من الأمراض التي تتم تغطيتها، كما ذكر مجلس الضمان الصحي بالإلزامية علاج مصابي "كورونا" بدون استثناءات.



الحربي: نسبة وفيات الأطفال لم تتحسن منذ عام 1420

18 حالة وفاة لكل 1000 ولادة طبيعية

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف الحربي- الرياض

قال الدكتور صالح سليمان الحربي، استشاري طب الأسرة والمجتمع أن نسبة وفيات الأطفال لم تتغير منذ عام 1420 هـ وأن هناك 18 حالة وفاة لكل 1000 ولادة طبيعية.. وأضاف أن نسبة السعوديين الذين تتجاوز أعمارهم إلى 60 سنة بينما تصل في ليبيا إلى 3.6 % والمغرب 6.7 % وتونس 6.8 % ولبنان إلى 2.10 % وفيتنام 5.70 % وجامايكا 10 % والأرجنتين 13 % وتتجاوز في غالبية الدول المتقدمة 20 % من السكان. وأوضح أن متوسط عمر السعوديين لم يتغير حسب الإحصائيات منذ عام 1414 هـ أي 70.6 للرجال و 72.4 للنساء بمتوسط 71.5 سنة للجنسين بينما تفيدنا منظمة الصحة العالمية متوسط عمر 70.8 سنة فقط، ونحن لا نريد مقارنة المملكة بأستراليا وكندا واليابان وفرنسا، حيث تتجاوز متوسط العمر 80.5 سنة. وقال إن هناك تساؤلاً عندما نعلم بأن متوسط العمر في المملكة قد يكون أقل من ليبيا 72 سنة وعمان 73.7 سنة والبحرين 73 سنة وقطر 77.7 سنة والكويت 77.9 ويوازي المغرب 71.2 سنة، وكيف يمكن في الوقت الذي يتوقع به خبراء الصحة العالمية أن يزداد عدد المعمرين في العالم فوق سن الـ 80 ما بين أعوام 1420 هـ - 1450 هـ من 69 إلى 30 مليوناً وتفسير عدم تحسن متوسط عمر السعوديين طوال السنوات الأخيرة بشكل ملحوظ.

وأوضح أن هناك عاملاً سلبياً يجب عدم تجاهله أيضاً، وهو نسبة وفيات الأطفال، التي لم تتحسن من عام 1420 هـ حيث لا تزال 18 وفاة لكل ألف ولادة طبيعية، وهذا رقم مرتفع للغاية مقارنة بدول مماثلة (فيتنام 7 - الأوروغواي 10 - المكسيك والكويت 13 وكوبا والبحرين وتشيلي 14) بل إنه يقارب نسبة الوفيات في سريلانكا يبعد بكثير عن الأرقام المثالية في الدول الاسكندنافية واليابان وفرنسا، حيث تتراوح النسبة بين 2-4 وفيات فقط. وبين أن أمراض القلب تمثل أول أسباب الوفيات في المملكة والعالم ونسبة منها بلا شك في سن مبكرة، وفيما يخص السرطان فإن معدله في المملكة ليس أعلى من بقية الدول، ولكن افتقار البعض للتوعية الكافية ولعدم وجود وسائل التشخيص المناسبة خارج المراكز المتخصصة، يؤدي لتشخيص متأخر في مرحلة متقدمة يصعب معها العلاج.. ويبدو أن أكثر من 65 % من حالات السرطان يتم تشخيصها في الرياض وجدة والدمام.

مجلس الوزراء مهنئاً بذكرى البيعة: ما تحقق من إنجازات يجسد اهتمام الملك بأبناء الوطن ورخائه

لجنة دائمة في الداخلية لنقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140429Con20140429695825htm>

واس (جدة)

رفع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وأصحاب السمو والمعالى أعضاء المجلس، التهنية لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- بمناسبة الذكرى التاسعة لتوليته مقاليد الحكم، داعين الله عز وجل أن يحفظ خادم الحرمين الشريفين، ويمده بعونه وتوفيقه، ويسدد خطاه ويسبغ عليه الصحة والعافية، وأن يديم على المملكة ما تنعم به من أمن وأمان ولحمة بين القيادة والشعب، مؤكداً أن ما شهدته المملكة العربية السعودية من مشروعات تنموية، وما تحقق من إنجازات ومكتسبات للوطن والمواطن في فترة زمنية قياسية، يجسد ما يوليه الملك المفدى من اهتمام بأبناء الوطن الغالي وحرص شديد على أن يعم الرخاء جميع أرجائه.

وأكد المجلس أن السياسة الحكيمة لخدام الحرمين الشريفين تجاه مختلف القضايا على الساحات الإسلامية والعربية والدولية حققت للمملكة مكانة رائدة على المستوى الدولي.

إلى ذلك وافق مجلس الوزراء في الجلسة التي عقدها بعد ظهر أمس في قصر السلام بجدة، على تشكيل لجنة دائمة في وزارة الداخلية باسم (اللجنة الدائمة لنقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية) من ممثلين من ذوي الكفاءة والاختصاص من وزارة الخارجية، ووزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام.

جاء ذلك بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية في هذا الشأن، ومن بين مهمات اللجنة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنفاذ الالتزامات الواردة في المعاهدات والاتفاقيات (الثنائية، ومتعددة الأطراف) المتعلقة بنقل المحكوم عليه بعقوبات سالبة للحرية، والترتيبات الخاصة بها، تلقي طلبات نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية وإعدادها ودراساتها وتقديمها واتخاذ كل ما يلزم من إجراءات في هذا الشأن، والتنسيق مع الجهات المعنية داخل المملكة وخارجها في شأن نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استعرض بعد ذلك عدداً من مستجدات الأحداث وتداعياتها، ومن ذلك الأزمة السورية وتدهور الأوضاع الإنسانية لأبناء الشعب السوري لمواصلة النظام تحدياته للإرادة العربية والإسلامية والدولية، معبرا عن القلق البالغ لما آلت إليه الأوضاع الإنسانية للشعب السوري، مجدداً دعوات المملكة العربية السعودية المجتمع الدولي لإيصال المساعدات والمواد الإغاثية للمحتاجين لها من المصابين والمرضى والمشردين والمهجرين.

وأشار المجلس في هذا السياق إلى أن المملكة العربية السعودية تواصل دعمها للمتضررين من الأزمة السورية عبر الحملة الوطنية السعودية لنصرة الأشقاء في سوريا، مؤكداً أن الحملة الوطنية السعودية لنصرة الأشقاء في سوريا هي الجهة الوحيدة المخولة لإيصال المساعدات ولا تزال والله الحمد مستمرة في استقبال التبرعات النقدية والعينية وتنفيذ العديد من النشاطات والبرامج الإغاثية والإنسانية للمتضررين.

ورحب مجلس الوزراء باتفاق المصالحة بين منظمة التحرير الفلسطينية وحركة المقاومة الإسلامية حماس الذي جاء انطلاقاً من اتفاقية مكة المكرمة، معرباً عن الأمل أن يكون في هذا الاتفاق خطوة مهمة لتعزيز الوحدة الوطنية الفلسطينية والقرار الفلسطيني من أجل مستقبل القضية الفلسطينية.

وبين د. خوجة أن مجلس الوزراء استعرض بعد ذلك جملة من المؤتمرات والملتقيات العلمية والثقافية والاقتصادية التي جرت خلال الأسبوع تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين، منوهاً في هذا الشأن بافتتاح الملتقى العلمي الرابع عشر لأبحاث الحج، والمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب تحت عنوان «مراجعات فكرية وحلول عملية»، والمؤتمر العلمي الثاني تحت عنوان «الاقتصاد الوطني.. التحديات والطموحات»، ومسابقة الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود لحفظ الحديث النبوي في دورتها التاسعة، ومؤتمر الاقتصاد المعرفي ودوره في التنمية الوطنية. وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة أنه بناء على التوجيه السامي الكريم أطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 1435/6/28 هـ على عدد من الموضوعات، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

الهيكل التنظيمي لـ«العمل»

بعد الاطلاع على المحضر (السابع والسبعين بعد المائة) للجنة العليا للتنظيم الإداري الخاص بدراسة الهيكل التنظيمي لوزارة العمل، وافق مجلس الوزراء على تنظيم إداري لديوان وزارة العمل وهيكل تنظيمي لفروع الوزارة في المناطق ومكاتب العمل في المحافظات، وذلك وفق الصيغة الواردة في القرار.

تعاون دفاعي مع رومانيا

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع -أو من ينوبه- بالتباحث مع الجانب الروماني في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية رومانيا للتعاون في مجال الدفاع، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية. اتفاقية مع جامبيا والقمر

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية -أو من ينوبه- بالتباحث في شأن مشروع اتفاقية عامتين للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وكل من حكومة جمهورية جامبيا، وحكومة جمهورية القمر المتحدة، والتوقيع عليهما، ومن ثم رفع النسختين النهائيتين الموقعتين، لاستكمال الإجراءات النظامية. استثمار رؤوس الأموال العربية

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (14/23) وتاريخ 1435/4/18 هـ، وافق مجلس الوزراء على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية (المعدلة)، الصادرة عن الدورة العادية (الثالثة) للجنة العربية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، التي عقدت بمدينة الرياض يومي 9 و10/3/1434 هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

هيئة تقويم التعليم

بعد الاطلاع على ما رفعه محافظ هيئة تقويم التعليم العام، وافق مجلس الوزراء على تعيين الآتية أسماؤهم أعضاء في مجلس إدارة هيئة تقويم التعليم العام لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نفاذ القرار وهم: الدكتور فهد بن سليمان الشايع ممثلاً من الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية، الدكتور إبراهيم بن مبارك الدوسري والدكتور محمد بن شحات الخطيب، والدكتور سعيد بن أحمد الأفندي والدكتورة إقبال بنت زين العابدين درندري خبراء في مجال نشاط الهيئة، والمهندس عبدالله بن عبدالرحمن العبيكان ممثلاً من القطاع الخاص.

تقريران سنويان

وأطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن عام مالي سابق، كما أطلع على القرارات الصادرة عن المجلس الوزاري لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (130) التي عقدت في مدينة الرياض بتاريخ 1435/5/3 هـ، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء في التقريرين السنويين وقرارات المجلس الوزاري سالف الذكر، ووجه حيالها بما رآه. هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء عما انتهى إليه المجلس حيال الموضوعات التي تناولتها جلسته إلى مقام خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.

جمعهم هم المرض وهجران الولد وضغوط الحياة أموات خلف دور المسنين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140429Con20140429695865.htm>

محمد الطالبي (أبها)

تكتسي ملامحهم بحزن دفين ويغلب الشرود على تفاعلهم مع الحياة التي يعيشونها منعزلين عن أسرهم كل بأسباب تختلف عن الآخر، رجال بلغ بهم العمر مبلغا، تاريخهم يحكي عن أدوار مقدرة لعبوها لكنهم في آخر المطاف كان مصيرهم أن يحلوا ضيوفا دائمين في دور الرعاية الاجتماعية يتولى رعايتهم أغراب عنهم. وتعد دور المسنين ملاذا لمثل هؤلاء، سواء من دفع ثمن مكابرتة بعدم الزواج في شبابه ليعيش بقية حياته في هذه الدور، وآخرون كانت «دور الرعاية» بالنسبة لهم مكانا أمثل يتلقون فيه الرعاية الكريمة في وقت «غاب فيه الولد والتلد» في دنياهم.

في جولة «عكاظ» لـ «دار الرعاية الاجتماعية» بأبها كنموذج لمن يطلق عليها العامة بـ (دار المسنين) لاحظت وفرة كافة احتياجات المسنين من المسكن والملبس والطعام والعلاج بشقيه الطبيعى والطبي، بالإضافة إلى العلاج النفسي، لكن ما لفت النظر أن الدار يطبق عليها الصمت بشكل كبير في جميع مرافقها ولا يكاد يسمع للمسنيين أي صوت ولا للموظفين، كما يترك للمسنيين حرية التحرك والانتقال من مكان لآخر دون قيود، والهدف من هذا إشعارهم بالحرية وبأنهم في منازل أسرهم ولا فرق. ورغم تلك الجهود والخدمات إلا أن المسنيين يشعرون بالوحدة والعزلة وترتسم على وجوههم التي غيرتها رياح السنين. يمتاز مسنو الدار بإطاعة الأوامر والتعليمات، وينظرون إلى كل زائر وقلوبهم معلقة بأن يكون الزائر أتى لزيارتهم أو أنه أحد أقاربهم قدم للزيارة والطمأنينة.

وجوه تنظر إلى مستقبل الأيام بحرقة وتترقب ساعات اليوم بمرارة، كيف يرعون من أغراب عنهم وليسوا من أبنائهم الذين تربوا على أيديهم، نشأوا منذ صغرهم تحت رعاية الأب والجد ولكن القلب وما حوى، أن ينظر المسن لمن يطيب على رأسه ومن يحمله ومن يساعده على تغيير ملابسه ومن يقدم له الطعام ويرعاه نهار مساء ليسوا من أبنائه أو بناته تلك انكساره العمر.

بعض المسنيين يتسم بطابع المرح والوجه البشوش والضحك، والآخرون يحيونك من على بعد بمجرد أن يروك تمر أو حتى إذا التقت عيناك بعينيهم، وآخرون تجدهم ملاصقين لمقاعدهم وكراسيهم المتحركة وبيقون دون صوت، لكن لغة العيون تروي الحزن وهي تراقب كل من يدخل ويخرج من الدار. عدد من المسنيين المقيمين في الدار صارحوا «عكاظ» بأنهم أعطوا زهرة حياتهم في الحياة المليئة بالعمل والإنتاج.

أما العم (أ.ج) ترى في ملامحه آثار السنين وأخايد مجرى العرق في وجنتيه ويده أصبحتا (خشنتين) من العمل وليستا أكثر خشونة من شعوره بالمرارة لإقامته في هذه الدار.

يقول إنه تزوج ولكن لم يكتب الله له الاستمرار مع زوجته فطلقها، كما أنه كان أحد الموظفين الحكوميين في خميس مشيط ويستلم راتباً تقاعدياً، وبعد التقاعد أصيب بالسكر والغريزا، مما أدى إلى بتر رجله اليسرى من منتصف الساق في المستشفى المدني بخميس مشيط، وبحكم كبره وليس لديه من يعوله التحق بالدار.

وقال: قدمت إلى الدار منذ سنوات والعاملون في الدار أصدقاؤى يقدمون لي وللمسنين الكثير من الخدمات الصحية والنفسية والرياضية والاجتماعية، كما أن العاملين يروننا مثل أبنائهم ويعاملوننا بكل احترام وتقدير، ويسمحون لنا بالزيارات الميدانية والرحلات.

(ظ. ش) قليل الكلام يتحدث عن الخدمات التي يلقاها في الدار وكيفية الخدمة والاحترام، كان حديثه باللسان والتلويح باليدين مع حزن عميق في العيون يقول: «إن إقامته في الدار جاءت قبل أكثر من 15 عاما، حيث إنه يعاني من انفصام في الشخصية وبسبب حالته النفسية التي تستدعي رعاية نفسية مستمرة، وجد أن الدار تقدم له وسيلة النقل من وإلى

المستشفى، كما تقدم له الرعاية الصحية، كما يضيف بأن والده توفي وهو داخل الدار، حيث يعتبر هو القريب الوحيد له وليس لديه أي قريب بعد وفاته، ولكن هناك بعض الأصدقاء كانوا يزورونه في الأعياد. وهذه الجهود لا تزال لا تروي فرحة العم (ظ. ش) في رؤية أصدقائه لدى زيارتهم له من الحين للآخر، تلك الفرحة لا يعدلها فرحة لمن بقوا في الدار سنوات وكأنهم ينتظرون الفرج والفرحة المقبلة. وقال العم (م. ع) إن ذويه يزورونه خلال فترات متقاربة ويأتون بأخبار الأقارب والجيران ويرفحون عنه، ولكن سرعان ما تمضي الساعات عندما يكونون في حضرتي ولا يكاد يكفي الوقت. ويضيف كان ذلك الشعور عندما قدمت إلى الدار في السنوات الأولى، ولكن ذلك الشعور انزاح مع مرور السنوات، وأصبح الوقت يطول ولا يكاد ينتهي حتى بوجود أقاربي.



ذوي الاحتياجات الخاصة ينتظرون المواصلات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140429Con2014042969598.htm>

محمد العبدالله (الدمام)

اعتبر مدير مركز زهور المستقبل لتدريب وتطوير ذوي الاحتياجات الخاصة التابع لجمعية تاروت الخيرية شفيق آل سيف، المواصلات العقبة الابرز التي تعيق المركز عن اداء رسالته الانسانية تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة في القطيف من الجنسين، مشيرا الى ان المركز يخدم المحافظة بالكامل وبالتالي فان الموارد المالية المتواضعة ليست قادرة على توفير وسائل نقل للمناطق البعيدة. وقال لدى المركز حاليا 4 حافلات للعمل في بعض مناطق القطيف، فيما يصعب تأمين الحافلات الاخرى للعمل في الجش وسيهات وصفوى، نظرا لافتقار المركز للموارد المالية القادرة على تأمين الاعداد الكافية من الحافلات لنقل الطلاب والطالبات بسلام وامان للمركز، مطالبا بايجاد حل لهذه المشكلة من خلال المساهمة الفاعلة لرجال الاعمال. وذكر ان مركز زهور المستقبل لتدريب وتطوير ذوي الاحتياجات الخاصة يحمل على عاتقه تعريف المجتمع بالمنهجية الصحيحة لألية قبول ذوي الاحتياجات الخاصة وكيفية التعامل معهم، وتتمحور رؤيته في تكوين مجتمع واع بتنمية وتطوير ذوي الاحتياجات الخاصة، وتنويره بهذه القضية الهامة حتى تكون من اهتماماته الاولى، جاء ذلك خلال الحفل السنوي للمركز الذي اقيم مساء امس الاول بمقره بحي تركيا في القطيف.

البعض رآه عملاً شريفاً وآخرون استنكروه.. ومغرد: ندفع الملايين للاعبين ونهمل المرأة! الكاشيرة ومقدمة الطعام.. مهن نسائية بين مطرقة المجتمع وسندان التسول

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://sabq.org/EdQo5d>

دعاء بهاء الدين، ريم سليمان - سبق - جدة:
أثارت صورة ومقطع فيديو لسعوديتين، تعمل إحداهما كاشيرة والأخرى على تقديم الطعام في أحد المطاعم النسائية، غضب المواطنين عبر مواقع التواصل الاجتماعي؛ إذ رفض البعض عمل المرأة في هذه الوظائف الدونية - بحسب رأيهم - بينما حمل آخرون المسؤولين ما وصل إليه حال المرأة السعودية.
وأثارت هذه التغريدات التساؤل حول نسبة مشاركة المرأة في التنمية، خاصة مع ارتفاع نسبة البطالة بين السعوديات، وما ينجم عنه من مشكلات اجتماعية واقتصادية تحاصر المرأة، وتطيح بأحلامها في الحصول على عمل شريف، يوفر لها معيشة كريمة، بعد ارتفاع نسبة الطلاق إلى 40 % من إجمالي الزوجات التي تتم خلال العام، وبطء قضايا النفقة في المحاكم.
في حين رأى آخرون أن عمل المرأة ليس عيباً طالما أنه لا يتعارض مع المبادئ الدينية والخلقية، مطالبين المرأة التي تسعى للكسب الحلال بعدم الالتفات للمجتمع الذي وضعها تحت "الميكروسكوب"، واعتبروها "ماكينة" لاستنساخ الأطفال فقط.
"سبق" تفتح هذا الملف وتتساءل: هل ستظل المرأة السعودية بين سندان التقاليد التي تحصرها في مهن معينة ومطرقة البطالة التي تهدد كياناتها الاجتماعية؟ ومتى يستوعب المجتمع عمل المرأة في مهن بسيطة؟
فرص جديدة
إحدى السيدات قالت لـ "سبق": جازتي دراست سنوات إلى أن تخرجت من كلية التربية، إلا أنها لم تجد فرصة للعمل سوى في أحد المحال بائعة. وأضافت: "أنا لا أقل من شأن أي عمل، لكن على الدولة أن تفتح فرص عمل جديدة تتناسب مع قدرات ودراسات المرأة".
وقال المحاسب فهد الحارثي: لا أقبل ولا أوافق أن تعمل أختي أو زوجتي كاشيرة أو في مطعم. وأضاف: هناك مهن لا تليق بالمرأة، ولا يجوز أن تسمح لها الدولة بالعمل في مثل تلك الوظائف المتدنية التي بدأت تنتشر في الآونة الأخيرة. واستنكرت أحلام عبدالله (موظفة كاشير) تغريدات البعض على عمل المرأة، وقالت: تضطر المرأة إلى اللجوء لبعض المهن الشريفة لحاجتها إلى المال. وتساءلت: ماذا تفعل امرأة عائلة مثلي ولم تتوافر لديها فرصة عمل أخرى؟
طارق السعدي أحد المغردين في تويتر قال: لا نستنكر عمل المرأة إذا احتاجت إليه، فكل عمل طالما شريف لا ضرر فيه، إلا أن كثيراً يرفضون ويسخرون من عملها في مهن بسيطة، وإنما ذلك سخريه من أنفسهم ومن المجتمع الذي دفع ببناته للعمل في هذه المهن. متعجباً من دفع ملايين الريالات للاعبين كرة القدم وصعوبة توفير حياة آمنة للمرأة!!
عمل مناسب

وأبدى الكاتب الاقتصادي جمال بنون تعاطفه مع المرأة السعودية، وقال: إنها من أكثر نساء العالم التي واجهت صعوبات وتحديات من مجتمعها الذي يستهين بأمانتها وكفاءتها، وتعرضت لهجوم أخلاقي، واجهته بتحدٍ كبير وإيمان وصبر. ولم يرَ عيباً في عمل المرأة بائعة على الرصيف أو موظفة استقبال أو حتى ماسحة طاولات طالما أنها تعمل بشرف وأمانة.

ولفت إلى أن سوق عمل المرأة في السعودية لا يزال ناشئاً أمام الكثير من المهن والوظائف، مرجعاً ذلك للدور الاجتماعي والبيئة والثقافة التي نشأ عليها المجتمع مؤثراً في اتجاهات العمل بالنسبة للمرأة، إضافة إلى محدودية المجالات والفرص المتاحة في سوق عمل، التي يسيطر عليها الرجال، سواء سعوديين أو وافدين، بنسبة تصل إلى 80 % في المجالات المختلفة كافة.

وقال: يتوزع نحو 12 مليون وافد في كل مناحي العمل المتاحة في السعودية، في الوقت الذي ظلت فيه فرص عمل المرأة محدودة ومقتصرة فقط على التدريس بنسبة كبيرة عالية، وفي مجال الطب والتمريض بنسب قليلة وضعيفة، نتيجة ضعف مخرجات التعليم في هذا المجال.

وتابع بنون: تقلص فرص عمل المرأة نجم عنه من مشكلات اجتماعية وأسرية، كارتفاع نسبة الطلاق في السعودية، التي تمثل رقماً مخيفاً، ووصلت لمعدلات عالية مقارنة بالدول العربية الأخرى؛ إذ وصلت نسبة الطلاق إلى 40 % من إجمالي الزواجات التي تتم خلال العام. مرجعاً تفاقم المشكلة إلى عدم قدرة المحاكم السعودية على إلزام الزوج بالنفقة وإنهاء الخلاف الزوجي بين الطرفين بما يكفل رعاية الأبناء؛ ما أثر على تحديد مسؤولية الإنفاق وطول مدة النظر في المحاكم. ضغط اجتماعي

واستطرد قائلاً: أمام كل هذا كان لا بد للجهات الحكومية أن تتحرك نحو معالجة هذه الأزمة، وتتيح للمرأة العمل في مجالات مختلفة، خاصة بعد ارتفاع نسبة البطالة بين السيدات، وانعكاس ذلك سلباً على خطط التنمية. مشيداً بجهود وزارة العمل في توفير فرص عمل للمرأة، وقال: تحركت وزارة العمل بعد ضغط اجتماعي لتأنيث محال بيع المستلزمات النسائية وغيرها من الوظائف، كما أقرت فرصاً جديدة للعمل، تساعدها في الاعتماد على نفسها بمساهمة جهات عدة، من بينها الغرف التجارية ووزارة التجارة والصناعة والقطاع الخاص، وأيضاً بعض الجمعيات الخيرية المتخصصة في المهن والحرف اليدوية، وخلقت مجالات عمل للمرأة، سواء من خلال برنامج العمل المنزلي، أو من خلال دعمها مادياً للمشروعات الصغيرة.

وبسؤاله عن خطط توظيف المرأة أجاب الكاتب الاقتصادي: هناك خطط من قبل هيئة المدن الصناعية لتخصيص مناطق صناعية للنساء، وتقديم بعض المؤسسات التمويلية دعماً للمشروعات الصغيرة؛ وكل هذا من أجل استيعاب العدد الكبير من النساء اللاتي يجلسن بدون عمل. لافتاً إلى العقبات التي ستظل أمام عمل المرأة، وقال: يطلق الكثير من المتشددین والممانعين لعمل المرأة الكثير من الشائعات والأخبار المحبطة بحجة الاختلاط وغياب دورها، واختصارها كامرأة فقط تجلس في المنزل، و"ماكينة" لاستنساخ الأطفال. وطالب في ختام حديثه الجهات الحكومية بإزالة هذه المعوقات بقرارات وأنظمة تحميها.

"ميكروسكوب" المجتمع

وصفت الإعلامية "منال الشريف" حال المرأة السعودية في المجتمع، وقالت: أصبح الدين يتمحور حولها. مبدية أسفها لارتباط مفهوم الرجولة في تراثنا العربي بمدى السطوة على المرأة، وقالت: ترتبط الرجولة في مفاهيمنا الثقافية بمدى تسلط الرجل وقسوته على المرأة، سواء كانت ابنة أو زوجة أو أختاً، دون النظر إلى أخلاقه ومكانته الاجتماعية.

وقالت: المرأة السعودية تعيش تحت "ميكروسكوب" المجتمع، في دراستها، في عملها وفي حياتها الشخصية، سواء كانت مخطوبة أو متزوجة أو مطلقة، حتى في أوقات ترفيهها تعاني من حصار المجتمع لها. مبيّنة أن أي شيء جديد يرفضه ويستهجنه المجتمع في بدايته، كما حدث عندما قيل تعليم المرأة بالرفض في بدايته.

وردّاً على من يسخر من عمل المرأة في مجالات بسيطة قالت "الشريف": إن الدين الإسلامي يدعو إلى العلم والعمل، ولم يفرق بين الرجل والمرأة. مبدية أسفها لعدم ثقة المجتمع في قدرة المرأة، وقالت: من يثق في قدرة المرأة السعودية ويدعمها دائماً هو خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله - حفظه الله -.

انزواء المرأة

وبسؤالها عن دور الإعلام في تجسيد معاناة المرأة السعودية أجابت الشريف: للأسف، الإعلام يهتم فقط بتأجيح الرأي العام تجاه قضايا المرأة؛ فغالبية الإعلاميين لديهم مصلحة في انزواء المرأة السعودية وغيابها عن المشهد الاجتماعي؛ فالرجل لا يريد أن تتفوق المرأة عليه.

ووجهت رسالة للمرأة السعودية التي تسعى للكسب الحلال قائلة: لا تخشي إلا الله، ولا تكتري بالعادات والتقاليد التي ضيقت عليك الخناق، في ظل تنصل بعض الرجال ومن واجباتهم الاجتماعية، وعدم إنفاقهم عليك. وطالبت في ختام حديثها المجتمع والإعلام بدعم وتشجيع النساء الكادحات.

دولة غنية

فيما بدأت سيدة الأعمال مضايكي حسون حديثها لـ "سبق" قائلة: أي عمل شريف تقوم به المرأة لسد احتياجاتها أفضل من أن تنتسول أو تتجه لأعمال غير أخلاقية. لافتة إلى أن كل عمل مهما صغر أو كبر أمر مهم؛ لا يمكن الاستغناء عنه، ولا نتخيل حياتنا بدونها. ضاربة المثل بعاملات النظافة ودورهن المهم. وأضافت: من تجاهد لتعول أسرته بأعمال شاقة علينا أن نحترمها ونقدرها.

وعن سخرية بعض فئات المجتمع من عمل المرأة في المهن البسيطة رأت الحسون أن السخرية تأتي نتيجة عدم الوعي والإدراك بأهمية عملها، وقد تكون السخرية ليست من المرأة نفسها بقدر ما هي من احتياج المرأة للعمل في دولة غنية. وأفادت بأن التعليم هو من يحمي المرأة، وعلى الأسرة أن تهتم بتعليم المرأة وتأهيلها؛ حتى تصبح منتجة في مجالات عدة، وعلى الدولة أن تهتم بتطوير المهن؛ ليكون لها مستقبل. مؤكدة مسؤولية الدولة في تأهيل وتنمية قدرات المرأة، خاصة التي تعمل في المهن البسيطة.

ورداً على رأي البعض أن المرأة مكانها في منزلها فقط قالت: أنا أؤمن بحرية الاختيار. فالمرأة المتعلمة والمؤهلة عليها أن تختار العمل أو البقاء في المنزل. مؤكدة أن تربية الأبناء عمل لا نستطيع التقليل منه، كما أن عملها خارج المنزل أيضاً ورغبتها فيه أمر باختيارها، وليس للمجتمع أن يفرض عليها شيئاً. ونصحت أي امرأة عاملة بالألا يعوقها أي آراء متناقضة.



صرفت النظر عن المطالبة بالحق الخاص

”جزائية جدة”: السجن يوماً واحداً لزوج صفع زوجته مرتين

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://sabq.org/c3Yfde>

خلود غنام- سبق- متابعة:

حكمت المحكمة الجزائية في محافظة جدة بالسجن يوماً واحداً على زوج صفع زوجته على وجهها، إثر خلاف عائلي، صارفة النظر عن المطالبة بالحق الخاص.

وكانت الزوجة قد ادّعت أن زوجها اعتدى عليها بالضرب المبرح، وأصابها في الكتف الأيسر، وقدمت تقريراً طبياً لإثبات الحالة أشار إلى أن مدة شفائها تستغرق ثلاثة أيام، ما لم تحدث مضاعفات، نقلاً عن صحيفة "المدينة"، كما ووجه الزوج الذي أقسم على أنه لم يضرب زوجته إلا صفعاً على وجهها مرتين فقط، نافياً تسببه في إصابتها في كتفها الأيسر. وأخذ تعهد على الزوج في الحق العام بعدم العودة لمثل ذلك مرة أخرى، أمّا في الحق الخاص فحكم على المدّعي عليه بالسجن يوماً واحداً، ابتداءً من تاريخ إيقافه لضربه زوجته صفعاً.

إزاء ذلك قرر المدّعي الخاص وكالة عدم القناعة، طالباً التمييز، فيما أبدى المدّعي العام اعتراضه على الحكم، وتبعاً لذلك سلّم قاضي المحكمة نسخة من الحكم للطرفين، مؤكداً أن عليهما تقديم لائحة اعتراضية خلال 30 يوماً من تسلّم نسخة الحكم، وإلا سقط حقهما في طلب الاستئناف، وأكسب القضية حكم القطعية.

75 ٪ من الحالات المبلغ عنها ثانوية وتنتقل من إنسان لآخر "الصحة العالمية" تعرب عن قلقها لتزايد حالات "كورونا" في السعودية

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://sabq.org/G1Yfde>

محمد الزهراني- سبق:

أعربت منظمة الصحة العالمية عن قلقها بسبب تزايد حالات الإصابة بفيروس كورونا المسبب لمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية، في الأسابيع الأخيرة، لا سيما في المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة، مشيرة إلى ظهور حالتين في منشآت للرعاية الصحية.

وقال المدير الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية في منطقة شرق المتوسط، الدكتور علاء علوان: "قراءة 75 ٪ من الحالات المبلغ عنها مؤخراً هي حالات ثانوية، ما يعني أن العدوى انتقلت إليها من حالة أخرى، حيث ينتقل الفيروس من إنسان إلى آخر".

وأضاف: "غالبية هذه الحالات الثانوية أصيبت بالعدوى داخل منشآت رعاية صحية، وعانى منها العاملون في هذا المجال، وذلك على الرغم من أن عدداً من المرضى أصيبوا هم أيضاً بالعدوى أثناء تواجدهم في المستشفيات لأسباب أخرى".

وأردف "علوان": "على الرغم من أن غالبية الحالات لم تظهر عليها أعراض أو ظهرت عليها أعراض محدودة، وأن أغلبها غير مستمر في نشر الفيروس، إلا أن منظمة الصحة العالمية ترى أن بعض الثغرات في المعلومات تظل قائمة وهي التي تحول دون التوصل إلى فهم أفضل لانتقال الفيروس ومسار العدوى أيضاً".

وتابع: "المنظمة ليست على علم في الوقت الحالي بالأشكال المحددة للتعرض في مرافق الرعاية الصحية والتي أفضت إلى انتقال العدوى، ويبقى ذلك الأمر مبعثاً للقلق".

وقال: "من أجل ذلك؛ فقد عرضت المنظمة تقديم مساعدتها في حشد الخبرة الدولية للمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة من أجل التعاون مع السلطات الصحية هناك في دراسة حالات التفشي الحالية من أجل تحديد سلسلة انتقال هذه المجموعة الجديدة وما إذا كان هناك أي خطر متزايد قد يكون مرتبطاً بالنمط الحالي لانتقال الفيروس".

وأشار إلى أنه ومنذ ظهور متلازمة الشرق الأوسط التنفسية في أبريل 2012، تم إبلاغ منظمة الصحة العالمية بشأن 253 حالة عدوى بشرية بهذه المتلازمة مؤكدة مختبرياً، بما في ذلك 93 حالة وفاة.

وقال: "تم الإبلاغ عن هذه الحالات في الشرق الأوسط "الأردن والكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة"؛ وفي أوروبا "فرنسا وألمانيا واليونان وإيطاليا والمملكة المتحدة"؛ وفي شمال أفريقيا "تونس"؛ وفي آسيا "ماليزيا والفلبين"، وما زال مصدر الفيروس وطريقة العدوى به غير معروفين".

وأضاف: "تم الإبلاغ مؤخراً عن عدة حالات لأشخاص أصيبوا بالعدوى سواء في المملكة العربية السعودية أو الإمارات العربية المتحدة وسافروا إلى بلدان أخرى، وقد أبلغت كل من اليونان والأردن وماليزيا والفلبين عن ظهور حالة واحدة من هذه الحالات".

وأردف "علاء": "حتى الآن لم يتم رصد المزيد من الانتشار للفيروس في تلك البلدان، لكن الحالات الوافدة أدت إلى زيادة معدل الانتقال المحدود للعدوى من إنسان إلى إنسان في فرنسا والمملكة المتحدة".

وحثت منظمة الصحة العالمية جميع الدول الأعضاء على أن تبقى على يقظة وأن تعزز المراقبة لكشف أي مؤشر مبكر يوحي بأن الفيروس قد تغير وبلغ مرحلة التسبب في انتقال العدوى من شخص إلى آخر. وترى المنظمة أنه ومن خلال الجهود المنسقة والمعززة وحدها يمكن كشف الغموض والخطر الذي يهدد الصحة العالمية جراء ظهور هذا الفيروس.



رقم اتصال موحد بـ"8" لغات لاستقبال الشكاوى

• العمل "تنصف وافدتين تعرضتا لسوء معاملة من كفيتهما

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/29/article_844834.html

"الاقتصادية" من الرياض
نهت وزارة العمل قضية عاملتين وافدتين، تقدمتا بشكوى ضد صاحبة عمل، التي تكلفهما أساءات معاملتهما. وبيّن حطاب العنزي المتحدث الرسمي لوزارة العمل، أن الوزارة تلقت شكوى العاملتين من الجنسية (الفلبينية) عبر رقم الاتصال الموحد والمخصص لاستقبال الشكاوى، واللّتين تعملان بمشغل نسائي للخياطة في محافظة بقيق، وطلبتا تدخل الوزارة لتسهيل إنهاء علاقة العمل، وصرف حقوقهما والخروج النهائي لبلدهما.

وقال العنزي: "إنه فور تلقي الشكوى، سارعت إدارة التفتيش في المنطقة الشرقية إلى مباشرة البلاغ، والوقوف على طبيعة المنشأة والتأكد من نظاميتها، ومدى حقيقة الشكوى". وأضاف العنزي أن إدارة التفتيش في بقيق طلبت من صاحبة العمل إحضار العاملتين لسماع أقوالهما وحيثيات الشكوى، وتم إنهاء المشكلة بتسوية مبنية على تسليم العاملتين حقوقهما، وإنهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين. والعمل جار على استكمال الإجراءات النظامية بحق صاحب العمل. وشدد المتحدث الرسمي في وزارة العمل على أهمية مراعاة حقوق العمالة الوافدة، مؤكداً أن أي انتهاك تتعرض له العمالة، يُعرض صاحب العمل للعقوبات النظامية. وأهاب بجميع العاملين بعدم التردد في التواصل مع الوزارة من خلال جميع قنوات الاتصال المتاحة ومن ضمنها مركز الاتصال الموحد على الرقم 920001173 علماً بأن المركز يستقبل الاتصالات بثمانى لغات مختلفة.



أكدت تطبيقها وفق الخطة الزمنية لضبط الحضور والانصراف

• التربية لـ "الاقتصادية": لا تراجع عن البصمة في المدارس

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/29/article_844836.html

عبد السلام الثميري من الرياض
قال لـ "الاقتصادية" مسؤول في وزارة التربية والتعليم إن الوزارة ماضية في خطة تطبيق البصمة على جميع منسوبيها من معلمين وإداريين، وألا صحة عن نيتها في التراجع عن التطبيق.

وأوضح مبارك العصيمي المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم، أن الوزارة تعمل على تطبيق قرار الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم بالبدء في تطبيق نظام البصمة الإلكترونية للحضور والانصراف، وفق الخطة الزمنية الموضوعية بثلاث مراحل مختلفة تشمل الوزارة وإدارات التعليم ومكاتب التربية والمدارس، مشيراً إلى أن الوزارة تعمل على وضع التنظيمات والمتطلبات الإدارية لتطبيق البصمة على منسوبي الوزارة وإدارات التعليم والمدارس، لمتابعة الحضور والانصراف، نافياً أن يكون هناك تراجع في التطبيق.

يأتي ذلك وسط استعانة عدد من مديري المدارس بوضع عدد من كاميرات المراقبة في مرافق المدرسة لمتابعة سير العمل الدراسي، وفرض ضبط إداري على الطلاب والمعلمين، حيث وضعوا عدداً منها في أماكن تجمعات الطلاب كالمساحات الخارجية والملاعب وممرات الفصول والمقصف.

البدء في تطبيق نظام البصمة الإلكترونية للحضور والانصراف على ثلاث مراحل، حيث تشمل المرحلة الأولى من تطبيقه مقر الوزارة الجديد (بعد الانتقال إليه) وجميع إدارات التربية والتعليم والأقسام التابعة لها خارج مبنى الإدارة بنين وبنات، ويتم الانتهاء من ذلك خلال أقل من سنة من تاريخه.

وتتضمن المرحلة الثانية تطبيقه على مكاتب التربية والتعليم، وذلك خلال أقل من ثلاثة أشهر من تاريخ الانتهاء من المرحلة الأولى، بينما المرحلة الأخيرة من المشروع تشمل جميع مدارس البنين والبنات لجميع المراحل الدراسية خلال أقل من ستة أشهر من تاريخ الانتهاء من المرحلة الثانية.

وشدد الفيصل في تعميمه الموجه لجميع قطاعات الوزارة وإدارات التعليم أن ذلك يأتي تمهيداً مع توجهات الوزارة لتوحيد السياسات والإجراءات في جهاز الوزارة وإدارات التربية والتعليم، واستجابة لتطلعات الوزارة في ميكنة الإجراءات إلكترونياً ورغبة في تجويد وضبط العمل الإداري ومخرجاته.

وأكد وزير التربية والتعليم على المشرفين على الشؤون الإدارية والمالية ومركز المعلومات التربوية، تقديم تقرير كل فصل دراسي حول نتائج تطبيق نظام البصمة.

إلى ذلك، تنظم الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة الرياض الأحد المقبل معرضاً لاستراتيجيات التدريس الحديثة، الذي يقام في المتحف الوطني في مركز الملك عبد العزيز التاريخي.

وقال محمد عبد الله المرشد مدير عام التربية والتعليم بمنطقة الرياض المكلف والمشرف العام على المعرض، إن المعرض يهدف إلى فتح آفاق التواصل بين جميع الجهات المهتمة بالتعليم، وتبادل الخبرات والاطلاع على التجارب والمستجدات الحديثة في مجال استراتيجيات التعليم، وإتاحة الفرصة للمعلمين والمعلمات والمهتمين للالتقاء فيما بينهم وتبادل الخبرات، وإبراز القدرات الحديثة لدى المعلمين وما أنتجوه في خدمة العملية التعليمية.

من جانبه، أبان عبد الله المطلق أمين عام المعرض، أن المشاركة في المعرض مقتصرة على التجارب الإبداعية في مجال استراتيجيات التعليم، التي تقدم إضافة إلى الميدان التربوي، مشيراً إلى أن المشاركة تم فتحها لجميع المهتمين باستراتيجيات التدريس في الإدارات التعليمية والمدارس والجامعات وشركات التقنية والعاملين في مجال التعليم.

وقال إنه تم تقييم المشاركات وفرزها لاختيار المشاركات المتميزة لعرضها في المعرض الذي سيتم من خلاله تكريم المشاركات المتميزة في مجال استراتيجيات التدريس، مشيراً إلى أن المعرض سيقسم إلى قسمين منفصلين قسم يستعرض استراتيجيات التدريس المقدمة للمعلمين، وآخر يستعرض استراتيجيات التدريس للمعلمات والأدوات والتقنيات المستخدمة في ذلك.

مطالب في «الشورى» باستثمار «محميات» الحياة الفطرية.. وفتحها للسياح

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي

طالب أعضاء في مجلس الشورى بنظام إداري ومالي جديد للهيئة السعودية للحياة الفطرية، مشيرين إلى أن الهيئة تعمل بنظام إداري قديم ولم يتغير منذ 30 عاماً، وفيما وصفوا موازنة الهيئة والبالغة 181 مليوناً بـ«الضعيفة»، طالبوا باستثمار المحميات وفتح أبوابها للسياح للاستفادة من دخلها لمصلحة موارد الهيئة في ظل ضعف الموازنة.

ولدى مناقشة التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي (1433-1434) أمس، أوصى الأعضاء بالاستعانة بطائرات من دون طيار لحماية المحميات عن بعد، وزيادة الاهتمام بالبيئة، لافتين إلى أن وباء كورونا مصدره بيئي، مشيرين إلى ضرورة زيادة الاهتمام بالمحميات التي وصلت مساحتها إلى 84 ألف متر مكعب.

وأكد العضو الدكتور منصور الكريديس، أن الهيئة السعودية لحماية الحياة الفطرية تشككي منذ تأسيسها عام 1985 من ضعف الدعم الفني والمالي في موازنتها وكوادرها في جميع تقاريرها السنوية، مضيفاً أن الموازنة السنوية للهيئة بلغت 181 مليون ريال، منها 50 في المئة رواتب موظفيها، و 29 مليوناً لمشاريعها. وذكر أن مساحة المحميات التي تشرف عليها هيئة الحياة الفطرية بلغت 84 ألف كيلومتر مربع، تمثل ما يقارب 4 في المئة من مساحة السعودية، متسائلاً: «كيف يمكن للهيئة أن تقوم بدورها بتلك الموازنة الضعيفة؟»، مشككاً في استمرار عمل الهيئة بمواردها المالية المتدنية. فيما شدد الدكتور عبدالله الفيفي على ضرورة الإسراع في وضع نظام إداري ومالي للهيئة، وجمع شتاتها الموزع على خمس جهات ممثلة في مصلحة الأرصاد الجوية والهيئة السعودية للحياة الفطرية ووزارة الزراعة ووزارة الشؤون البلدية والقروية تحت وزارة واحدة، حفاظاً على الجهد والوقت والمال. وأشار إلى ضرورة إيجاد أنظمة لحماية البيئة، لاسيما أن المتخصصين يؤكدون أن وباء كورونا سببه بيئي.

أما العضو الدكتور عبدالله العتيبي، فأوضح أن الهيئة السعودية للحياة الفطرية ليس لديها نظام مالي وإداري، في ظل عدم وجود أنظمة واضحة تفسر أن الهيئة من دون هيكل تنظيمي ومال، وطالب بسرعة إيجاد نظام للهيكل المالي والإداري للهيئة، إلا أن العضو الدكتور مصطفى الإدريسي اقترح فتح المحميات للسياحة كحل لاستفادة الهيئة من المردود المادي كما هو معمول به في الدول السياحية، فيما طرح الدكتور عبدالله السعدون الاستعانة بطائرات من دون طيار لحماية المحميات عن قرب، والتي اعتبرها من التقنيات الحديثة المغيبة عن الهيئة.

وأكد السعدون أن دولة مجاورة منعت الرعي على أراضيها، ما دعا الرعاة إلى القدوم بأعداد هائلة من الإبل للرعي في الأراضي السعودية، معتبراً استخدام الطائرات من دون طيار من شأنه الإسهام في الكشف عن ذلك.

• الشرقية: معالجة • تكديس المتابعة الاجتماعية • بفصل

• التسول • عن • العاملات المنزليات

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014

[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب
طلب مكتب المتابعة الاجتماعية (مكافحة التسول) بالدمام، من إمارة المنطقة الشرقية إيقاف تحويل العاملات المنزليات اللاتي يرفضن العمل أو يهربن من كفلائهن إلى المكتب الذي يعاني من التكديس والعشوائية. فيما يتوقع صدور قرار بفصل العاملات المنزليات عن خدمات التسول، بعد عقد اجتماع ضم قيادات في وزارة الشؤون الاجتماعية.
وأوضحت المشرفة على فرع مكتب المتابعة الاجتماعية بالدمام نبيلة الزهراني في تصريح إلى «الحياة»، أنه تمت مخاطبة إمارة الشرقية والشرطة وجوازات مطار الملك فهد الدولي في الدمام «لإسهام في حل أزمة تكديس العاملات المنزليات في المكتب، بعد أن وصل عددهن إلى 450 عاملة خلال العام الماضي». وأشارت الزهراني خلال حفلة تكريم ورصد إنجازات الفروع التابعة لمكتب الإشراف الاجتماعي في الشرقية، إلى صدور موافقة الإمارة على حل المشكلة الناجمة عن العشوائية وعدم التنظيم، وتوزيع المهام بين الجهات المسؤولة، ما قلص العدد إلى 85 عاملة منزلية منذ بداية العام الحالي، من خلال توحيد الجهود لضبط العشوائية.
واستعرضت أبرز الإنجازات التي تحققت ومنها «وضع آلية جديدة لجلب العاملات إلى مقر المتابعة ووضع شروط عدة، منها أن تكون لها كفيل وليست هاربة مثل العاملات اللاتي لا يبادر كفلاؤهن إلى تسلمهن من المطار. كما تم وضع اشتراطات لجلبهن منها أن يتم نقلها إلى الفرع بعد مرور 72 ساعة من عدم حضور الكفيل، وإيقاف الخدمات عن الأخير في حال عدم، لا سيما أنه يوجد حالياً وحدة جوازات بمقر المتابعة، ما أدى إلى حل مشكلة كانت صعبة جداً». وذكرت الزهراني أن «العشوائية كانت السبب في التكديس، وعدم تقديم الخدمات على أكمل وجه، إلا الصورة اختلفت اليوم لناعية خدمات الإعاشة المقدمة للنزيلات»، لافتة إلى أن «كل قسم يختلف عن الآخر، فهناك قسم عاملات المطار والهاربات والمتسولات. كما أن هناك جهوداً واجتماعات لفصل خدمات التسول عن العاملات المنزليات، بعد أن تم تطبيقها في الرياض».
وحول التسول قالت: «لوحظ انخفاض أعداد المتسولات، فخلال الشهر يتم تحويل من ثلاث إلى أربع حالات فقط، إلا أنهم ينشط في أشهر معينة مثل موسم الأعياد ورمضان». وأرجعت الأسباب إلى «امتهان التسول وقلة الوعي والفقر»، لافتة إلى وجود «شبكات منظمة في أحياء معينة منها حي البادية في الدمام ومدينة العمال، إضافة إلى الثقبه في الخبر. ويتم تحويلهن من الشرطة ويخضعون لبحث اجتماعي وأحياناً ميداني، إلى أن تم إيقاف استقبال المستقلين الأجانب، إذ يتم تحويلهم إلى الترحيل فوراً منذ بدء حملة التفتيش».
وعن سوء الخدمات في المبنى وعدم توافر البيئة المناسبة، ذكرت أنه «بعد قرار إمارة المنطقة بتحديد مهمات مكتب المتابعة الاجتماعية، زادت الطاقة الاستيعابية في المبنى»، نافية وجود تقصير منهم. «ففي العام الماضي وصلت نسبة الإنفاق على 450 عاملة منزلية، جلسن عاماً في القسم المخصص لهن 1.8 مليون ريال، وهي موازنة الإعاشة والخدمات التي تضم الكسوة والوجبات وغيرها من خدمات إضافية تقدم للنزيلات»، متوقعة أن يشهد هذا العام «إنفاقاً أقل بكثير، لأن العدد تقلص بشكل ملاحظ».

• المحاكم السعودية تشهد 13 قضية مطالبة بـ «أجرة الإرضاع»..

خلال عامين!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي

رصدت «الحياة» 13 قضية مطالبة بأجرة إرضاع رفعتها سيدات في المحاكم السعودية خلال عامين ضد آباء أطفالهن. وكشف ثلاثة خبراء قضائيون في أقسام الخبراء بالمحاكم لـ«الحياة» عن أن متوسط القيمة التي يقدرونها لأجرة الرضاعة تبلغ 7200 ريال، على مدى العامين الماضي والحالي، بمعدل 300 ريال شهرياً.

وحدد القاضي السابق يوسف السليم في تصريح إلى «الحياة» قدر أجرة الرضاعة بما يتفق عليه الأم والأب، وفي حال عدم وجود اتفاق بينهما فتكون وفق أجرة المثل، «التي تقبل امرأة أخرى أن ترضع الولد في مقابلها»، موضحاً أن تقديرها متروك للقاضي مع استعانةه بأهل الخبرة. وفيما تشير الخطوات إلى اتجاه المرأة السعودية إلى الوعي بأبسط حقوقها وعدم تخليها عن تفاصيلها، قال المستشار القانوني أحمد الجطيلي لـ«الحياة» إن حصول المرأة على حقها مكفول لها شرعاً، مشيراً إلى أن مطالبة المرأة بحقوقها عبر القضاء في مثل هذا النوع من القضايا دلالة على ارتفاع وعيها بأبسط حقوقها. ووصف الجطيلي هذا النوع من القضايا بالنادر مقارنة بغيرها من قضايا الأحوال الشخصية، مبيناً أن مؤشرات وزارة العدل سجلت سبع قضايا أجرة رضاعة عام 1434هـ، وستاً أخرى عام 1435هـ.

وبالعودة إلى القاضي السليم، فإنه اعتبر أن الدعوى التي ترفعها المرأة للمطالبة بأجرة قيامها بإرضاع الولد ضمن دعاوى التي أعطاهها النظام صفة التنفيذ المعجل، بحسب المادة الـ 169 من نظام المرافعات الشرعية، بخاصة وأن الرضاع حق من حقوق الطفل ما دام في حاجة إليه وفي سن الرضاع، مؤكداً استحقاق الأم المطلقة التي انتهت عدتها أجرة الرضاع، ما دام الطفل في الحولين، ويشمل حق أجرة الرضاعة حالة أخرى تتمثل في إرضاع الطفل امرأة غير أمه، وتشترط أجرة.

وأشار إلى وجود خلاف في منح الأم أجرة الرضاعة في حال بقاء الزوجية أو كانت مطلقة في عدتها، مضيفاً: «والمسألة محل خلاف بين العلماء». يذكر أن المذهبين الحنبلي والشافعي يمنحان الأم حق طلب أجرة المثل على إرضاع طفلها، سواء كانت في عصمة الزوج أم مطلقة، وتستحق الأم أجرة الرضاع بعد انتهاء الزوجية والعدة، أو في حال وفاة الزوج، ولا ترتبط أجرة الرضاعة بأجرة الحضانة، فيما لا تستحق الأم الأجرة في حال الزوجية والعدة من طلاق رجعي.

• هيئة تبوك تلقي القبض على وافد اغتصب طفلة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

تبوك - فايز العنزي

تمكن رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة تبوك من القبض على وافد من جنسية عربية بتهمة تهديد طفلة بالة حادة واغتصابها. وأوضح المتحدث الرسمي باسم فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة تبوك محمد الزبيدي في بيان له أنه ورد بلاغاً لمركز الهيئة من امرأة تفيد ببتعرض ابنتها في المرحلة الابتدائية

للاغتصاب، بعد تهديدها بألة حادة من قبل وafd من جنسية عربية يعمل في أحد المحلات التجارية، وذلك أثناء عودتها من المدرسة، ولاحظت والددة الطفلة عند عودتها للمنزل حالة ابنتها النفسية وأثاراً ظهرت على الطفلة جراء عملية اغتصابها من الوافد. وأضاف بأنه وفقاً للأنظمة والتعليمات وبعد تثبت رجال الهيئة من صحة البلاغ تمكنت فرقة الهيئة من القبض على الوافد وتحويله إلى جهات الاختصاص.



الليحيدان يؤكد ايقاف العمل بمراجعة ادارات الجوازات في انحاء المملكة اعتباراً من اليوم .. لا جواز سفر أو تجديده الا بالهوية الوطنية .. والاصدار عن طريق "ابشر"

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/931538>

الرياض - فهد اللويحق

أكد المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات المقدم أحمد بن فهد الليحيدان اكد ان المواطنين المسجلين في خدمات الجوازات الالكترونية " ابشر " باستطاعتهم الان اصدار جواز السفر دون الحاجة لمراجعة مواقع الجوازات لطلب التقديم على هذه الخدمة.

وأوضح الليحيدان انه لإصدار الجواز عن طريق ابشر يجب ملاحظة التالي: سريان صلاحية الهوية الوطنية ووجود البصمة والصورة في نظام وزارة الداخلية. وسداد رسوم إصدار الجواز عن طريق خدمة سداد. وتواجد المستفيد داخل المملكة. وان لا يكون لدى صاحب الطلب جواز سفر ولا مرافق في جواز سفر آخر. وأوضح ان طريقة انجاز هذه الخدمة للمستفيدين الذين استوفوا جميع الشروط انفة الذكر تبدأ عن طريق دخول المستفيد لموقع وزارة الداخلية (www.moi.gov.sa) ثم اختيار خدمة إصدار الجواز من القائمة المنسدلة من ايقونة الجوازات. وسوف يقوم النظام بعد ذلك بإظهار أسماء افراد العائلة الذين يمكن اصدار جواز سفر لهم. وبعد اختيار اسم المستفيد من افراد العائلة ستظهر بياناته الشخصية بالإضافة لصورته التي تم حفظها في النظام الآلي وايقونة اختيار اسم المدينة التي سوف يتم استلام الجواز منها وفرع الجوازات بالمنطقة وستظهر له الشروط والأحكام المنظمه لهذه الخدمة. وبعد ان يتم طهوافقة على الشروط من قبل المستفيد يتم اختيار ايقونة اصدار جواز في هذه الخطوة ستظهر للمستفيد صورة من جواز السفر والبيانات التي سوف يتضمنها وما عليه إلا التأكيد على طلب الاصدار ليتم اصدار الجواز في النظام الآلي. كما تقفل المديرية العامة للجوازات اليوم الأربعاء غرة شهر رجب إصدار الجواز السعودي أو تجديده للمواطنين والمواطنات الذين لا يحملون الهوية الوطنية، واصبح لزاماً على كل من يريد اصدار أو تجديد جواز سفره ولا يحمل هوية وطنية مراجعة الاحوال المدنية أولاً، من اجل استكمال اجراءات اصدار الهوية وتسجيل بصماتهم في النظام. هذا القرار ايضا يشمل الابناء والبنات الذين بلغوا الخامسة عشرة من العمر فقد اوقفت المديرية اصدار جوازاتهم او تجديدها مالم يكونوا قد استكملوا اجراءات استخراج الهوية الوطنية من ادارات الاحوال المدنية. ايضا حددت المديرية العامة للجوازات بدءاً من اليوم ايقاف العمل بمراجعة ادارات الجوازات في انحاء المملكة لاستخراج او تجديد الجواز السعودي مالم يكن لدى المراجع موعد مسبق يحصل عليه من خلال موقع وزارة الداخلية او المديرية العامة للجوازات.

ايضا سيبدأ العاملون في قطاع الجوازات في المطارات الاقليمية التي تستقبل الرحلات الدولية في استبدال الزي العسكري وارتداء الزي المدني الوطني كثاني الخطوات التي نفذتها الجوازات بعد المطارات الدولية الاربعة في الرياض وجدة والشرقية والمدينة المنورة.



• نزاهة • و • العمل • تكشفان حالات تزوير وثائق وعقود مشاريع

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/931365>

الرياض - أسهمان الغامدي :
كشفت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» بالتعاون مع وزارة العمل، حالات تزوير وثائق رسمية تتمثل في عقود بعض المشاريع، وعقود التشغيل والصيانة، وخطابات تنازل عن كفالة عمالة، وتم تقديمها إلى وزارة العمل من أجل الحصول على تأشيرات استقدام عمالة، أو نقل كفالتها.
وكشفت الهيئة، من خلال بلاغات تلقتها مؤيدة بوثائق، عددا من التجاوزات التي تكمن في نقل كفالة بعض العمالة من دون علم الكفيل وتبين بعد التحقق أن ذلك يتم بناء على وثائق مزورة، واتخذت وزارة العمل والهيئة الإجراءات النظامية بحق المخالفين والفاستدين، واحيلوا للتحقيق تمهيدا لإحالتهم إلى المحاكمة، لتطبيق ما يقضي به النظام في حقهم.
وحذرت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من الاقدام على تزوير الوثائق الرسمية والمعلومات والوثائق من أجل الحصول على تأشيرات استقدام العمالة، أو نقل الكفالة، من دون وجه حق، مؤكدة استمرارها في متابعة المخالفين وكشفهم وتقديمهم للعدالة، وتضمن لوزارة العمل تعاونها وتنسيقها معها في هذا الخصوص.



معاهد متخصصة لتأهيل نزلاء الدور الإيوائية بمكة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة
أقامت الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة برامج تأهيلي في المنافسة العامة، حيث تمت ترسيبها على معهدين وطنيين مختصين في التدريب والتأهيل للقيام بتنفيذ كافة البرامج والأنشطة داخل الدور الإيوائية. وأوضح المتحدث الرسمي بفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة أحمد بن عبيدالله الغامدي بأن هذه الخطوة التي أقدمت عليها الوزارة من خلال المنافسة أعطت فرصة للمعاهد المتخصصة للمشاركة في خدمة فئات غالية علينا جميعاً من خلال تدريبهم وتأهيلهم والترويج عنهم جنباً إلى جنب من خلال ما تقدمه هذه المؤسسات الاجتماعية وما يقوم به الاخصائيون الاجتماعيون والنفسيون والمراقبون الاجتماعيون من جهود في هذا الجانب.
لافتاً بأن هذا البرنامج سينعكس إيجابياً على المشمولين بالرعاية الإيوائية من الأيتام والاحداث والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.

”الشورى” يطالب مسؤولي مكافحة التسول بالنزول من ”البرج العاجي”

أعضاء يؤكدون أن فشل الوزارات وراء تفشي الظاهرة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض
انتقد عدد من أعضاء مجلس الشورى الجهات المعنية بمكافحة التسول، مؤكدين أن التسول كشف فشل سياسات الوزارات والجهات الحكومية. وطالب الأعضاء الأجهزة المعنية بالنزول من «البرج العاجي» وكشف أوراق التسول والفقر، مؤكدين أن نسبة السعوديين 21% بينما غير السعوديين بلغت نسبتهم 78%. واعترض عضو مجلس الشورى الدكتور فهد العنزي على تجريم التسول واعتبره سلوكاً خاطئاً يجب معالجته وقال: «ما وجد فقير إلا بقدر ما قصر غني» وأشار في مداخلته على مقترح نظام مكافحة التسول الذي ناقشه المجلس أمس الثلاثاء، إلى أن إعطاء المتسول غير المحتاج يكون فعلاً على غير مستحق ويجب النظر في أمره لكن لا يعد جريمة كما أن اعتباره جريمة يجعل التجريم في حق من أعطاه وتصدق عليه ولا يمكن تجريم ومحاسبة من يعطي من ماله الخاص.
من جانبه قال عضو المجلس زهير الحارثي: إن الأجهزة المعنية تتحمل تفشي ظاهرة التسول وتساءل عن تسول السعودي رغم أن الدولة تتفق المليارات لعيشه الكريم وعن العدالة الاجتماعية؟
ويرى العضو خالد العقيل أن مكافحة التسول في نظام محدد يعالج التسول والجرائم المنظمة والتهريب للبشر خاصة في مواسم الحج والعمرة مؤكداً تناوب عصابات خارجية للتسول في موسم الحج والعمرة، وأيد عضو المقترح مؤكداً أن ظاهرة التسول ترتبط فيها جرائم أخرى منها الاتجار بالبشر، والتدليس على المتصدق وأكل ماله بالباطل وقال: «إن مشروع النظام يجب أن يتضمن آليات واختصاصات يمكن منحها لكل جهة حكومية لمعالجة هذه الظاهرة».
وأشار العضو عبدالرحمن العطوي إلى إشكالية ما نسبته 90% أجنبي من عدد المتسولين، وقال: إنهم إما متسللون أو متخلفون أو مخالفون لأنظمة الإقامة والعمل في المملكة، ولفت إلى أن مجلس الوزراء أقر في السابع من شهر ربيع الأول 1428، الذي شكلت بموجبه لجنة في وزارة الشؤون الاجتماعية من عدد من الجهات الحكومية من أجل إعداد خطة وطنية لمعالجة مشكلة التسول، وطلب تزويد المجلس بما توصلت إليه اللجنة بخصوص الخطة قبل تشريع أي نظام.
وطالب العضو عساف أبو اثنين بدراسة الأوضاع الصحية والنفسية والاجتماعية وحالات المتسول السعودي ومعالجتها دون عقوبات السجن أو الإيقاف، مشيراً إلى أن نسبتهم وصلت 21% بينما غير السعوديين بلغت نسبتهم 78%. ويرى أبو اثنين أن يكون النظام المقترح رادعاً لمن يمارس التسول كمهنة فيزور ويؤدي الناس في كل مكان، وأشار إلى أن الجهات المعنية بمكافحة التسول تواجه إشكالية توفير أماكن لمن يتم القبض عليهم وإيقافهم. وفي نهاية المداخلات وافق المجلس على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني ويهدف مشروع النظام المقترح إلى وضع تعريف محدد للتسول؛ يأخذ في الاعتبار أركان جريمة التسول ووسائل ارتكابها، وسن تدابير وإجراءات يجب اتخاذها حيال من يقبض عليه متسولاً للمرة الأولى، وتجريم التسول، ووضع عقوبات لمكافحته، فضلاً عن تنظيم الجهود الوطنية في مجال مكافحة التسول، وتقنين الإجراءات بما يعزز من مكافحة هذه الظاهرة ويحد من آثارها.
وفي شأن آخر استمع إلى تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي الذي تلاه سمو رئيس اللجنة الأمير الدكتور خالد بن عبدالله آل سعود بشأن مقترح مشروع نظام تنمية الابتكارات المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري والدكتور

عبدالعزیز الحرقان. وقد أید عدد من الأعضاء مشروع النظام المقترح نظراً لانعكاساته على الاقتصاد الوطني وتنوعه ولأن المقترح سیضع البرامج الكفيلة بدعم وإنجاح نشاطات تحويل الابتکارات لدى المؤسسات السعودية إلى مخرجات اقتصادية ذات ربحية، فیما رأى بعض الأعضاء عدم أهمية المقترح لوجود عدة مؤسسات تقوم بمهمة دعم الابتکارات.



خدمات علاجية ومعدات طبية وإيواء مجاني للمتقاعدين

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140430Con20140430696090htm>

مریم الصغیر (الریاض)
وقعت الجمعية الوطنية للمتقاعدين ولجنة أصدقاء المرضى والجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى «عناية»، اتفاقية ثلاثية تستهدف تقديم خدمات صحية وأدوية وأجهزة طبية ضرورية للمرضى المحتاجين من المتقاعدين والمتقاعدات المدنيين والعسكريين وأرامل المتقاعدين الذين يحملون بطاقة عضوية الجمعية الوطنية للمتقاعدين وذلك في مستوى الجمعية بحي معكال أو أي مستوصفات تخصصها في المملكة وكذلك العيادات المتنقلة.
والتزمت لجنة أصدقاء المرضى بتقديم خدماتها من خلال برامجها الأربعة (طهور، معافي، شفاء، سكن) للمتقاعدين (المرضى المحتاجين)، عن طريق مكاتب الخدمة الاجتماعية بالمستشفيات وبما تقتضيه الضوابط المطبقة باللجنة، كما ستقوم اللجنة بدعم المستودع الصحي بالأجهزة والمعدات التي يستغنى عنها المرضى لإعادة تأهيلها وتوزيعها من قبل جمعية «عناية» من جانبها، التزمت الجمعية الوطنية للمتقاعدين بتبليغ جميع أعضائها بالاتفاقية وما يرتبط بها من خدمات وخصومات، كما تلتزم الجمعية بتزويد لجنة أصدقاء المرضى وجمعية «عناية» بجميع البيانات والمعلومات عن الأعضاء لدراسة مدى حاجتهم للعلاج.
وأوضح أمين عام اللجنة فهد بن أحمد الصالح أن الاتفاقية الخيرية التي تم توقيعها هدفت بشكل أساسي لمساعدة المتقاعدين والمتقاعدات المنتسبين للجمعية الوطنية للمتقاعدين من ذوي الحاجة من خلال الإمكانيات المتاحة للجنة وجمعية عناية وذلك بتقديم المساعدات العينية والمالية والسكن المجاني للمتقاعدين.



التحقيق مع قاض بتهمة ضرب مراجع بـ «الدباسة»

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140430Con20140430696118htm>

عبدالله الداني (جدة)
يعتزم المجلس الأعلى للقضاء التحقيق في شكوى رفعها مواطنون ومحامون ضد قاض بالمحكمة العامة في الرياض، بتهمة تهديده بضرب أحد أطراف الدعوى المترافعين لديه بالدباسة.
وأوضح لـ«عكاظ» المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد بن عبدالله البكران، أن المجلس الأعلى للقضاء تبلغ بما حصل ويدرسه حالياً باهتمام قد يصل لعقد جلسة استثنائية للفصل في القضية بشكل خاص، موضحاً أنه في حالة ثبوت وتأكيد ما أثير فإن المجلس سيتخذ ما يوجب النظام القضائي بحق القاضي وفق ما يكفله النظام من علاج لمثل هذه الحالات وغيرها.
وأضاف أن المجلس الأعلى للقضاء جاد في تطبيق النظام على الجميع ولا يتردد في ذلك مع أي أحد، مشيراً إلى أن جهاز القضاء يحتوي على كفاءات قضائية عالية تستحق التقدير وتمثل قدوة للجميع وأن مثل هذه النماذج لا تسحب على الجهاز بأكمله.

وكان عدد من مواقع التواصل الاجتماعي قد تفاعلت مع (الهاشتاق) المتداول خلال الثلاثة الأيام الماضية بـ«قاضي الدباسة» وشجبت كافة المداخلات الحقوقية والاجتماعية التصرف الجنائي الصادر من القاضي الذي لوح بضرب أحد الخصوم بدباسة المكتب أمام جميع الحضور، وذكرت التعليقات الواردة في (الهاشتاق) أن الشخص الذي تم تهديده من قبل القاضي، جاء لطلب الحماية القضائية ليفاجئه القاضي بإشهار سلاح أبيض في وجهه.



إنشاء غرفة عمليات موحدة لـ «كورونا»

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423Con20140423694558htm>

حسين هزازي (جدة)

وجه المهندس عادل بن محمد فقيه وزير العمل ووزير الصحة المكلف بإعداد غرفة عمليات، وتكوين مجلس استشاري للاستفادة من الخبرات والكوادر المتوفرة داخلياً وخارجياً. واطلع خلال اجتماع مطول عقده أمس، مع قيادات وزارة الصحة بمكتب وزير الصحة بجدة، على المستجدات التي توصلت إليها اللجان الصحية بالوزارة، ومتابعة نتائج الفحوصات المخبرية الخاصة بمرض كورونا. واستمع الوزير المكلف إلى شرح مفصل عن الجهود المبذولة في الوزارة، إضافة إلى التعرف على آخر ما توصلت إليه اللجنة المكلفة بإجراء الاتصالات الخارجية مع الشركات الطبية والدوائية الدولية والتي يمكن التعاقد معها من أجل إنتاج لقاحات خاصة بالمرض، وذلك بحضور نائب الوزير للشؤون الصحية الدكتور منصور الحواسي ونائب الوزير للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم، إضافة إلى وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي الدكتور زياد ميمش، ومدير عام صحة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالسلام نور ولي، ومدير صحة جدة الدكتور سامي بن محمد باداود ومساعديه للصحة العامة والإمداد، ومديري مستشفيات الملك فهد والملك عبدالعزيز والملك سعود بجدة.



7000 معاق في بيشة بلا مركز تأهيل

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/24x7/mobile/article12041.html>

عبرت أسر المعاقين في بيشة عن استيائهم من توقف عمليات البحث للمعاقين وتجهيز ملفاتهم من قبل مركز التنمية الاجتماعية في محافظة بيشة، وتحويلهم لاستكمال مثل هذه الإجراءات في مدينة أبها على بعد يتجاوز 250 كلم. وسأل عدد من ذوي هذه الفئة عبر "عكاظ" عن سبب صدور مثل هذا القرار المجحف بحق أبنائهم المعاقين، وأضافوا "كيف للعاجز ومن ذوي الاحتياجات الخاصة أن يذهب إلى منطقة عسير التي تبعد عن محافظة بيشة أكثر من 250 كم، عبر طرق أحادية المسار كثيرة الحوادث. وناشد أهالي بيشة المسؤولين في وزارة الشؤون الاجتماعية بإعادة النظر في هذا القرار، ومراعاة ظروف أسر المعاقين وأبنائهم المصابين الصم والبكم وفاقد البصر والغير قادرين على الحركة. وطالبوا الوزارة بفتح مركز للتأهيل بالمحافظة مستشهدين بأعداد المعاقين الذين تجاوز عددهم أكثر من 7000 معاق يزادون كل عام.

إلى ذلك أكد مدير مركز التنمية في بيشة صالح محمد آل خبتي صدور توجيه وكيل الوزارة للرعاية والأسرة بعدم قبول المتقدمين الجدد من المعاقين في بيشة وأن عليهم مراجعة التأهيل الشامل بأبها للتقديم هناك في أيام الأحد والاثنين والثلاثاء من كل أسبوع، مشيراً إلى أن ذلك كان بناء على خطابات وتوجيهات التأهيل الشامل في أبها وتم تحويل جميع الحالات الجديدة للتقدم إلى أبها، واقتصر عمل المركز ببيشة في هذا الجانب على صرف البطاقات وتنشيطها واستخراج بدل فاقد.



الواقعة تتكرر للمرة الثانية .. ومواطن يرصدها ويطلب التحقيق مع

المتسبب

ممرضات يكمن أفواه الأطفال بشريط لاصق منعاً للبكاء في

عناية "الطائف"

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م

<http://sabq.org/qCYfde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف: عادت ممرضات العناية المركزة في مستشفى الأطفال بالطائف في تكرار واقعة إغلاق أفواه الأطفال الرضع بـ "الشريط الطبي" اللاصق، مع الماصة، وذلك منعاً للبكاء، في حين سُجِّلَ ذلك التصرف انتهاكاً، وتصرفاً يخلو من الرحمة والإنسانية.

وفي التفاصيل، كان المواطن "عايض النفيعي" قد رصد أثناء زيارته لطفله البالغة من العمر ستة أشهر، وجود شريط لاصق شفاف "طبي" تم وضعه وإصاق الماصة منعاً لخروجها من فمها، كذلك منعاً للبكاء باعتبار أن ذلك يُزعج الممرضات.

وثار "العتيبي" لذلك التصرف والذي كاد أن يؤدي بحياة طفله الرضعية، وأزالها عن فمها، في ظل وجود ممرضة سعودية بالقسم وقتها؛ حيث سألها عن أسباب ذلك وهو غاضب، وما كان منها إلا أن قالت: الطفلة دائمة البكاء.

هذا، وأكد العتيبي أن طفله وغيرها من المنومين المكمنين بالشريط اللاصق قد يختنقون جراء ذلك التصرف، مؤكداً أنه كان قد أزاله بيده، حيث كانت الماصة في فمها والشريط مثبتاً ولاصقاً عليها وممتداً بين الأذنين.

واعتبر أن ذلك الشريط اللاصق يحبس أنفاس الطفل أو الطفلة، وقد يتسبب بالوفاة، مطالباً اتخاذ الإجراءات بالتحقيق مع الطاقم التمريضي ومُحاسبة المتسبب، وأنه على استعداد للمواجهة مقابل إنقاذ الأطفال من تلك التصرفات التي تنتهجها بعض الممرضات، مشيراً إلى أن إحداهن "هندية" كانت قد طلبت منه إخراج طفله للمنزل، كون قسم العناية مليئاً بالفيروسات على حد قولها له.

وذكر المواطن أنه بادر بالاتصال على جوال المدير المناوب، تحتفظ "سبق" باسمه، في ذلك الوقت وأبلغه، ولكنه ردّ عليه بأنه في جدة وبامكانه إبلاغ من ينوب عنه في الإدارة، وما حال دون ذلك إلا التعب الذي ظهرت عليه زوجته جراء مشاهدتها لطفلتها وهي مكمنة بالشريط اللاصق، ما دعاه للخروج والتوجه بها للمستشفى.

يُذكر أن واقعة تكميم أفواه الأطفال بالمستشفى تتكرر للمرة الثانية، بعد أن حدثت في فترة سابقة ورصدها مواطن لطفله في قسم الحضانه، وأبلغ المسؤولين بالمستشفى عنها، إلا أن الممرضات عُدن لنفس المخالفة والتي تنتظر المحاسبة منعاً لاستمرار تكرارها مستقبلاً.

سيتابعون آخر تطورات الفيروس ويقفون على عددٍ من الحالات علماء من "الصحة العالمية" يصلون السعودية لمحاربة "كورونا"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م

<http://sabbq.org/sBYfde>

خالد علي- سبق- جدة:
يصل يوم غدٍ الأربعاء عددٌ من العلماء من منظمة الصحة العالمية إلى السعودية، للوقوف على الحالات المصابة بفيروس "كورونا"، ومتابعة آخر التطورات حول هذا المرض الخطير، عقب ارتفاع أعداد المصابين به خلال الشهرين الأخيرين مقارنة بعدد الإصابات في العامين الماضيين.
وأشار المتحدث باسم المنظمة إلى أن بعض العاملين من المنظمة موجودون حالياً في السعودية للمشاركة في اللقاءات العلمية، في حين سيصل عدد من العلماء يوم غدٍ إلى السعودية.
وأضاف أنه سيتم عمل مناقشات ولقاءات مع مسؤولين في الصحة، إضافة إلى متابعة آخر تطورات الفيروس، والوقوف على عددٍ من الحالات لمحاولة تقديم المشورة والتعاون للحد من انتشار هذا المرض على المستوى العلمي، خصوصاً في مواقع التجمعات الكبرى مثل: الحج، وكأس العالم، ودورة الألعاب الأولمبية.
وشهدت الحالات المصابة بفيروس "كورونا" خلال العام الحالي ارتفاعاً كبيراً مقارنة بالعامين الماضيين، حين اكتشفت أول إصابة بفيروس الكورونا في عام 2012 في السعودية، ووصل الفيروس إلى عددٍ من الدول منها: اليونان وبريطانيا وماليزيا والفلبين والأردن والإمارات، والتي شهدت أيضاً ارتفاعاً في عدد من الحالات خلال الشهر الأخير.



وزارتنا • العدل • و • الصحة • تقرران مصير • المتحولين جنسياً •.. إذا اختلفت الأسرة!

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فيصل المخلفي
أوضح تعميم أصدرته وزارة الصحة (حصلت «الحياة» على نسخة منه) أن الوزارة حددت الحالات التي تطلب التحول الجنسي من ذكر إلى أنثى والعكس، وتحتاج إلى التدخل الطبي والجراحي، وفق توصية الفريق المختص، في حال وجود اختلاف بين الأطراف المعنية داخل الأسرة على استكمال الإجراء. وتتم إحالة الموضوع إلى وزيري الصحة والعدل للتوجيه بالإجراء المطلوب لكل حالة بشكل منفصل.
وأضاف: أن «الحالات التي تحتاج إلى التدخل الطبي والجراحي وفق توصية الفريق المختص، وهناك اتفاق على الإجراء من جميع الأطراف وولي الأمر، يتم توثيق موافقة المعنيين بها، وأخذ إقرارهم بذلك، ومن ثم يتم إكمال الإجراء الطبي، وتزويد الأسرة والمريض بتقرير طبي يمكنه من مراجعة الجهات ذات العلاقة لاستكمال الإجراءات النظامية».

ويشير التعميم إلى أن هناك لجنة من القطاعات الصحية والجمعية السعودية للدراسات الفقهية ووزارتي الداخلية والعدل لدرس موضوع التحول الجنسي، وعند اكتشاف حالة من الحالات أياً كان نوعها، وفي أي مرحلة عمرية، يجب تبليغ الجهة المختصة (وزارة الصحة والسجل الوطني بمجلس الخدمات الصحية)، ويتم إنشاء سجل وطني في مجلس الخدمات الصحية لتسجيل هذه الحالات، وفق نموذج موحد، وإحاطة جميع الممارسين الصحيين في جميع القطاعات الصحية الحكومية والخاصة، ويتم إجراء جميع الفحوص الطبية والسريية اللازمة للحالة من الطبيب المعالج، وإعداد تقرير طبي عن الحالة، كما يتم درس ومراجعة التقرير الطبي من لجنة طبية تكون من ثلاثة استشاريين على الأقل في تخصصات غدد الأطفال، وجراحة المسالك، وغدد الكبار، والصحة النفسية، وتقوم اللجنة بمراجعة التقرير الطبي واقتراح ما تراه من توصيات حيال الحالة.



لجنة التأمين في 'غرفة جدة': الشركات ملزمة بتعويض ذوي المتوفى بـ 'كورونا'

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

[اضغط هنا](#)

الدّمام - فاطمة آل ديبس ، الباحثة - أحمد الشاطي
أكد رئيس لجنة التأمين في «غرفة تجارة جدة» عضو اللجنة الوطنية للتأمين خلدون بركات، أحقية ذوي المستفيد من التأمين للحصول على تعويض، في حال الوفاة نتيجة الإصابة بفيروس «كورونا»، مبرراً بأن «ما يشمل العلاج يشمل تعويض الوفاة أيضاً».

وأوضح خلدون بركات في حديث إلى «الحياة»، أن شركات التأمين غير ملزمة بإيجاد علاج، وعمل وقاية لعملائها كونها لا تُعالج، وإنما تنظم العلاج في المستشفيات، لافتاً إلى أن «وثيقة التأمين تتولى تقديم خدمة العلاج للمستفيد، وتوكل المستشفيات المتخصصة في تنفيذ العلاج».

وأشار بركات إلى أنه «إذا نصت وثيقة التأمين في شكل محدد ومخصص على استثناء فيروس «كورونا» من تغطية التأمين، فهذا لا تسهم الشركة في تغطية العلاج، بل تقع الكلفة على المريض نفسه، وفي حال عدم الاستثناء فيجب على الشركة تغطية كلفة العلاج ضمن سقف التأمين».

ولفت إلى أنه «يوجد لفظ عام تتضمنه وثيقة التأمين مثل «استثناء الأوبئة أو السموم من تغطية التأمين»، إلا أنه لم ينص في الصحة السعودية أو المنظمات العالمية على اعتبار «كورونا» وباءً، ما يعني عدم دخوله في هذا الاستثناء»، مفيداً بأن «ما يُغطى بالعلاج يُغطى بالوفاة، إذ إنه عند تغطية علاج المريض بفيروس «كورونا»، فتبعاً لذلك يجب تغطية تعويض الوفاة».

بدوره، قال عضو الجمعية السعودية للاقتصاد الدكتور عبدالله المغلوث لـ «الحياة»، إنه يجب على شركات التأمين تغطية الأمراض كافة، ولكن هناك تقصيراً من الشركات بتعمد عدم إفهام العميل ما يجب على الشركة من مسؤوليات وواجبات»، داعياً مؤسسة النقد السعودي، باعتبارها جهة إشراف على شركات التأمين، إلى «إعداد بوليصة تأمين موحدة تشمل علاج عملاء شركات التأمين، وتعالج البوليصة الأمراض المزمنة والمنتشرة والطارئة كافة، وتقديم المساعدات اللازمة تقادياً لضحايا حقوق العملاء».

وبيّن المغلوث أن الشركات تحاول أن تضع في وثيقة التأمين شروطاً غير مفهومة وناقصة، وبعضها يجعل العلاج قاصراً على المستشفيات الصغيرة، وتحرم العميل من المستشفيات الكبيرة والمهياة، وهو ما يُعد إضراراً بصحة العميل، ويجب على الجهة الرسمية الانتباه له، مؤكداً أن التأمين على الوفاة بفيروس «كورونا» يختلف من شركة إلى أخرى، بحسب الشروط التي وضعتها.

من جهته، أوضح المدير الطبي في إحدى المستشفيات الأهلية، الدكتور ياسر باتدين أن الوقت الذي تحتاجه شركات التأمين للموافقة على إجراء التحاليل أو الجراحات إن لزم الأمر، يختلف بحسب حال المريض، فإذا كانت شديدة ومستعجلة يتم الحصول على الموافقة في الوقت ذاته، ولا يستلزم الأمر من المريض الانتظار، أما في الحالات البسيطة فيتراوح الرد بين ساعة وساعتين.

من جهة أخرى، نفذ المختبر المركزي وبنك الدم بالشؤون الصحية في الباحة أول من أمس، ورشة عمل عن كيفية التعامل مع فايروس «كورونا»، لتدريب أكثر من ٢٠ ممارساً صحياً على أخذ الاحتياطات والتدابير اللازمة. وأوضح المتحدث الرسمي بصحة الباحة أحمد الزهراني في بيان صحفي أمس، أن ورشة العمل تهدف إلى تدريب أكثر من ٢٠ ممارساً صحياً، من أطباء وأخصائيين وفنيين مختبر وأخصائيي وفنيي تمريض»، من جميع مستشفيات المنطقة على أخذ الاحتياطات والتدابير اللازمة حيال ظهور أية حالة، وكيفية التعامل مع جمع العينات، ومدى توافر وسائل السلامة للممارسين الصحيين.

من جهته، أكد مدير إدارة المختبرات وبنوك الدم المكلف سعيد الزهراني في بيان صحفي أمس، أن الورشة تختص بكيفية الإجراءات للحالات المشتبهة، والمؤكد بالمرافق الصحية والعيّنات المطلوب جمعها، والطرق المثلى لإرسال العينات للمختبر المركزي، إضافة إلى الإجراءات الوقائية الأخرى في حال ظهور أية حالة.



• محكمة الدمام تسجل تنامياً في عدد القضايا خلال 6 أشهر

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام — رحمة ذياب
بلغ إجمالي عدد القضايا الواردة إلى المحكمة العامة بالدمام خلال النصف الأول من العام الحالي 7.841 قضية مختلفة. فيما استقبلت المحكمة ذاتها خلال العام الماضي 11.898 قضية.
وتوقع قضاة ومحامون أن يشهد العام الحالي ارتفاعاً في عدد القضايا ليقف ما قبله، بسبب ترحيل بعض القضايا من عام لآخر للتأخر في إصدار الأحكام.
وقال القاضي السابق إبراهيم الجبر في تصريح إلى «الحياة» «إن المحكمة استقبلت خلال العام الماضي نحو 12 ألف قضية، فيما استقبلت خلال الأشهر الستة الأولى من العام الحالي نحو ثمانية آلاف قضية، ما يُعد مؤشراً على ارتفاع عدد القضايا بجميع أنواعها»، مستدركاً أن «محكمة الدمام من أقل المحاكم التي ترددها قضايا مقارنة بمحاكم جدة والرياض ومكة المكرمة والقصيم والمدينة المنورة. إلا أن محكمة الدمام تفوق المناطق الشمالية والجنوبية في عدد القضايا». وأوضح الجبر أن «القضايا الحقوقية تفوق الجنائية والإنشائية (التي فيها طرف واحد، وغالباً ترتبط باستخراج الصكوك) أحياناً في المحاكم إجمالاً»، لافتاً إلى أن مؤشر ارتفاع عدد القضايا في محكمة الدمام خلال النصف الأول من العام الحالي «دليل على أن النسبة ستشهد تزايداً تدريجياً مقارنة بالعام السابق». واعتبر الإحصاءات التي تصدر «ترجمة للواقع القضائي السعودي، فغالبيتها قضايا عام 1433 هـ، انتقلت إلى العام التالي وهكذا بسبب البطء في إصدار الأحكام وطول إجراءات التقاضي وعدم البت فيها، ما يجعل المؤشر ثابتاً أو يقفز إلى أعلى. واتضح هذا من خلال الأشهر الأولى للعام الحالي». بدوره أوضح المحامي سالم المحميد لـ «الحياة» أن «ارتفاع مؤشر القضايا في النصف الأول من هذا العام مقارنة بالعدد الإجمالي لقضايا العام السابق، يستوجب معرفة عدد القضايا التي أنهتها المحاكم للوقوف على مدى المرونة في التعامل وعدم التكدس وبطء الإجراءات»، لافتاً إلى «وجود قضايا تستوجب التأخير لطبيعتها، وهناك قضايا إنشائية لا تستغرق وقتاً طويلاً في إصدار الحكم».

وكشف تقرير صادر عن وزارة العدل (حصلت «الحياة» على نسخة منه) أن المحكمة العامة بالدمام أقل المحاكم التي ترددها قضايا مقارنة بالمناطق الأخرى. فيما تصدرت المحكمة العامة في الرياض عدد القضايا خلال النصف الأول من العام الحالي بـ 24.783 قضية، تلتها مكة المكرمة بـ 22.744، فجدة بـ 15.832، ثم المدينة المنورة بـ 13.681، والدمام

بـ 7.841. فيما كان مجمل القضايا خلال العام الماضي في محكمة الرياض 47.254 قضية، تلتها مكة المكرمة بـ 40.010، وجدة بـ 29.390، والمدينة المنورة بـ 20.058. والدمام بـ 11.898، ثم نجران بـ 10 آلاف، وتبوك بـ 9 آلاف، أما محاكم المنطقة الشمالية ف سجلت 480 قضية.



وزير التربية "يعد بدعم المعلمين والمعلمات لنيل الحوافز التشجيعية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014 م
[اضغط هنا](#)

الدمام - بدر الشهري ، الظهران - ناصر بن حسين
وعد وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل المعلمين والمعلمات، بالوقوف إلى جانبهم لنيل الحوافز التشجيعية التي أكد أنهم «يستحقونها». وقال في لقاء عقده مع قيادات التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية أمس «لا بد أن يُعطى المعلم حقه من التكريم والتحفيز». وخاطب الفيصل المعلمين في اللقاء قائلاً: «أعدكم أن أكون بجانبكم في كل لحظة، وأن أفق معكم لخدمة التربية والتعليم»، مضيفاً أن «مهمتكم ليست سهلة ولكن تحقيق أهدافها ليس مستحيلاً، وسأحاول ما استطعت أن نحقق معاً كل الأحلام، وأرجو أن أكون عند مستوى تطلعاتكم».

وأكد وزير التربية على أهمية «تطوير المعلم والمعلة باعتبارهما الأساس في العملية التعليمية، ومنحهم الحوافز التشجيعية»، موضحاً أن عليهم «واجبات في التدريب والتأهيل والخضوع لقياس سنوي لتطوير كفاءتهم»، مشيراً إلى أن خطتهم الاستراتيجية للتعليم تركز على ثلاثة عناصر تشمل «الطالب والمعلم والمدرسة، لنرى الطالب يتشكل ويتحلى بشخصية المواطن القوي الأمين، ولا بد أن يُعطى المعلم حقه من التكريم والتحفيز، وأن يكون على مستوى هذا المسمى، ويقاس إنتاجه ومدى تميزه في عمله فسيكون التحفيز أكبر، وكذلك المدرسة فهي الجاذبة أو الطاردة، وكلما كانت جاذبة كلما كانت ناجحة».

وقال خالد الفيصل خلال كلمته أثناء اللقاء إن مشروع «الملك عبدالله لتطوير التعليم العام» استغرق وقتاً طويلاً، وسيكون التنفيذ بكل جد وإخلاص، وستقوم الوزارة بمهامها كاملة في ما يخص مشروع تطوير التعليم العام، وسيكون هناك برنامج تنفيذي سيعمل عنه قريباً».

وعن اشتراطات تخصص تدريس اللغة العربية في المرحلة الابتدائية والرياضيات والعلوم وإدخال الحاسب الآلي، أوضح أن «الوزارة سيكون لها مجهود في القريب العاجل، للارتقاء بمستوى المعلم والمعلة في جميع المجالات، والتخصص واجب فلا يجب أن يتولى الأطفال إلا المؤهل بكل ما تعنيه الكلمة من معنى». وأضاف الوزير أن «اللغة العربية من الأولويات التي سألونها اهتماماً خاصاً، أما الرياضيات والعلوم فبدأ تجديد مناهجها، ولا بد من تدريب المعلمين على المناهج الحديثة، و الحاسب الآلي ضمن أولويات الوزارة في كل مدرسة وفي كل فصل».

وشهد وزير التربية خلال اللقاء توقيع اتفاق الشراكة بين الإدارة العامة للتربية والتعليم بالمنطقة الشرقية، وبين مجموعة شركات عبدالله فؤاد القابضة، لجائزة «عبدالله فؤاد لتعزيز القيم لدى طلاب وطالبات المنطقة الشرقية»، وتوقيع اتفاق جائزة «سمو المجتمع لتطوير النمو لدى القيادات التربوية».

إلى ذلك قام خالد الفيصل بجولات على مدارس عدة في الشرقية أمس. كما قام بزيارة مقر شركة «أرامكو السعودية» في الظهران. وأكد أنه «مؤمن بإبداع وكفاءات السعوديين، متى ما تم منحهم المجال والفرصة»، موضحاً أن الشركة «قدمت فرصة على طبق من ذهب، وجعلت السعودي يبدع». ولفت إلى أن «السعوديين بدؤوا في تجاوز العقبات، وهم قادمون لاستلام أدوار الصدارة في المستقبل القريب».

بدوره أوضح رئيس أرامكو السعودية وكبير إدارييها التنفيذيين المهندس خالد الفالح، أن تدشين وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل «حاضنة اكتشاف المعرفة» دفع خطى تطوير التعليم قدماً نحو الأمام، ما يعتبربادرة وتشجيعاً لنا، «وتم تأطير الاتفاق الذي وقعناه مع وزارة التربية والتعليم، تحت مظلة مبادرة أرامكو السعودية لإثراء الشباب،

واستهداف مليوني شاب وفتاة بحلول عام 2020 إسهاماً في تنفيذ رؤية خادم الحرمين بتحويل مجتمع المملكة إلى مجتمع معرفي ينهض بأسباب الاقتصاد المعرفي». ودشن الأمير خالد الفيصل برنامج «حاضنة اكتشاف المعرفة» في كل من منطقتي تبوك والباحة، وهي إحدى مبادرات الشركة التعليمية، وذلك بالشراكة مع وزارة التعليم، موجهاً مديري التربية والتعليم في هاتين المنطقتين التعليميتين ببذل الجهود حتى تكون بيئة المدرسة مشوقة وجاذبة للطلبة، معتبراً إطلاق البرنامج منصة تميز علمي في تدريب المعلمين والطلاب في مجالات العلوم والرياضيات والهندسة والتقنية.



بعد انتهاء الربط مع وزارة الداخلية

وزارة العدل تبدأ تطبيق أجهزة البصمة للنساء في المحاكم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.alriyadh.com/931781>

الرياض - أسامة الجمعان

بدأت وزارة العدل أمس بتطبيق البصمة للنساء لإثبات شخصياتهن بدلا من إحضار شهود ومعرفين في المحاكم وكتابات العدل. يأتي ذلك بعد أن انتهت وزارة الداخلية ووزارة العدل من الربط الإلكتروني للتحقق من البصمة المسجلة في هوية المرأة للعمل بها في المحاكم وكتابات العدل لإثبات شخصيتها بدلا من إحضار شهود ومعرفين.

وأكدت وزارة العدل أنها سيتم تفعيل هذه خدمة البصمة في المحاكم وكتابات العدل وذلك بتعميد إحدى الشركات لتوريد أجهزة البصمة مبينة أن تطبيقها سيتم بشكل تدريجي والبدء بمناطق الرياض والدمام ومكة المكرمة وجدة كمرحلة أولى. وبين المصدر أن التأكد من بصمة المرأة في المحاكم وكتابات العدل فقط للنساء اللاتي يحملن بطاقة الأحوال الشخصية أما المرأة التي لا تملك بطاقة شخصية عليها إحضار معرفين وشهود سواء للمحكمة أو كتابة العدل. وستحل البصمة العديد من المشاكل السابقة التي كانت تحدث من عملية نصب واحتيال في انتحال شخصية المرأة. وأيضا مشكلة إحضار معرف أو شهود للمحاكم أو كتابات العدل مما يؤدي بتأخير في استعادة حقوقهن وذلك لصعوبة توفير شهود أو معرفين سواء للمحاكم أو كتابات العدل. وكذلك ستساهم خدمة التحقق من البصمة في المحاكم في رفع الحرج عن القضاة وكتاب العدل الذين يعانون من التخرج بطلب كشف وجه المرأة للتعرف على هويتها.



الشؤون الاجتماعية تسلم ذوي الإعاقة 3500 سيارة.. قريبا

المصدر: جريدة الرياض الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.alriyadh.com/929816>

الشورى يستقبل وفداً من مجلس منطقة المدينة المنورة

أكد مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد، أهمية التعاون والتنسيق بين مجلس الشورى ومجالس المناطق في ما يخص المشروعات التنموية في كل منطقة والمشروعات التي تحتاجها في مختلف المجالات، بما يحقق التنمية الشاملة والمتوازنة ويسهم في رفاه المواطن والارتقاء بالخدمات المقدمة له.

جاء ذلك خلال استقبال الدكتور الحمد وفد مجلس منطقة المدينة المنورة حيث أكد أن الزيارة تأتي بناءً على توجيهات القيادة بالتنسيق والتواصل بين مجلس الشورى ومجالس المناطق وتنظيم لقاءات دورية بينها بما يخدم التنمية المتوازنة في مختلف مناطق المملكة وهو انطلاقاً لأفق أرحب في أعمال المجلس وتعزيزاً لتوجه المجلس نحو المواطن في مختلف المناطق.

وأشار إلى وجود قواسم مشتركة بين مجلس الشورى ومجالس المناطق تتمثل في خدمة المواطن مؤكداً أن مجلس الشورى سيعمل خلال الفترة المقبلة على تعزيز تواصله ولقاءاته بالمواطنين في نطاق الزيارات التي ستقوم بها وفود المجلس إلى مناطق المملكة وذلك بالتنسيق مع مجالس المناطق، إذ إن هذه اللقاءات ستتيح لمجلس الشورى رؤية متكاملة عن احتياجات المناطق والاستفادة منها عند دراسة المجلس التقرير السنوي لأي جهة حكومية.

ولفت إلى الزيارات التي قام بها عدد من أعضاء مجلس الشورى إلى عدد من مناطق المملكة مؤخراً وماسيئتها من زيارات مماثلة لبقية مناطق المملكة تحقيقاً لتطلعات القيادة الرشيدة في التواصل والتكامل بين المجلس ومجالس المناطق بما يخدم مسيرة التنمية في المملكة.

من جهة ثانية، عقد وفد مجلس منطقة المدينة المنورة اجتماعاً مع عدد من أعضاء مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس أسامة قباني، لاستعراض آليات التعاون بين مجلس الشورى ومجلس منطقة المدينة المنورة والمشاريع التنموية التي تشهدها المنطقة وفي مقدمتها المشروعات الضخمة التي تشهدها المنطقة المركزية في الحرم النبوي الشريف، والخدمات الصحية والاجتماعية التي تخدم سكان وزوار المدينة المنورة.



العيسى يرأس الاجتماع الأول لـ:الولاية على أموال القاصرين* بعد صدور تشكيله بموجب قرار مجلس الوزراء

المصدر: جريدة المدينة الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

عقد مساء أمس الأول الاجتماع الأول في الدورة الأولى لأعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم برئاسة وزير العدل رئيس مجلس الإدارة الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى، بحضور رئيس الهيئة نائب رئيس مجلس الإدارة الشيخ عبدالعزيز بن محمد المهنا، وأعضاء مجلس الإدارة، وذلك بمقر الهيئة بالرياض.

وقبيل انعقاد الاجتماع دشن وزير العدل رئيس مجلس الإدارة الموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة على الشبكة العنكبوتية. وأوضح رئيس الهيئة في تصريح صحفي بعد الاجتماع أن انعقاد هذا الاجتماع الأول للمجلس يأتي بعد صدور تشكيله بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ 7 / 6 / 1435 هـ، مبيناً أن المجلس هو السلطة العليا التي تتولى شؤون الهيئة بإدارة أمورها ووضع السياسة العامة التي تسير عليها.

وأكد أن المجلس سيمارس مهامه المنوطة به، والممنوحة له بموجب النظام الصادر بالمرسوم الملكي بتاريخ 13 / 3 / 1427 هـ وله بصفة خاصة الاختصاصات التالية اقتراح مشروعات الأنظمة المتعلقة بعمل الهيئة وعلاقتها بغيرها ورفع ذلك بحسب الإجراءات النظامية، وإعداد اللائحة التنفيذية لهذا النظام، واعتماد اللوائح المالية والإدارية للهيئة، بالإضافة إلى تكوين اللجان ومنحها الصلاحيات اللازمة بهدف إنجاز المسائل التي تعرض عليها على أن تشترك وزارة الشؤون الاجتماعية في أي لجنة لها علاقة باختصاص الوزارة.

كما تضمنت الاختصاصات تفويض بعض صلاحياته لمن يرى من منسوبي الهيئة في حدود القواعد التي يضعها، والمحافظة على أموال المشمولين بهذا النظام الموجودة خارج البلاد وبيان كيفية إدارتها وما يلزم لذلك، وتنظيم طرق

ووسائل استثمار وإدارة أموال المشمولين بهذا النظام، وإنشاء فروع ومكاتب للهيئة لتحقيق أغراضها، والموافقة على التقرير السنوي والحساب الختامي للهيئة ورفعهما إلى رئيس مجلس الوزراء حسب النظام، واعتماد مشروع ميزانية الهيئة والتقديرات المالية السنوية لإيرادات الهيئة ومصروفاتها المشمولة بهذا النظام، وتخصيص نسبة لا تتجاوز (5%) من صافي عائد استثمار الأموال التي تديرها الهيئة لما يعود بالنفع العام على جميع الأغراض التي أنشئت من أجلها وتغطية جزء من مصروفاتها، واعتماد الحسابات السنوية لإيرادات ومصروفات الأوقاف المشمولة بهذا النظام. وكشف عن تفاعل أعضاء المجلس الذي يضم نخبة من ذوي الخبرة والكفاءة في التخصصات الشرعية والمالية والاقتصادية والقانون والأنظمة لتحقيق ما تهدف إليه القيادة من إنشاء هذه الهيئة. وأفاد أن المجلس ناقش عددًا من الموضوعات المدرجة في جدول أعماله واتخذ حيالها القرارات اللازمة.



5 آلاف مدرسة تحرم طلابها وطالباتها من 'إعانة تكافل'

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140501/Con20140501696333.htm>

عبدالله الغامدي (الرياض) خمسة آلاف مدرسة للبنين والبنات لم تكمل رفع بيانات الطلاب والطالبات المحتاجين قبل إغلاق البوابة الإلكترونية المخصصة لحصر المستحقين للدعم من مؤسسة تكافل الخيرية التابعة لوزارة التربية والتعليم والمقرر له أمس الأربعاء. وعلمت «عكاظ» أن عدد المدارس التي قامت برفع بيانات الطلاب والطالبات حتى الساعة الثالثة من عصر أمس (آخر يوم لرفع البيانات) بلغ 15487 مدرسة للبنين والبنات من أصل 20495 مدرسة مشمولة بخدمات مؤسسة تكافل الخيرية، فيما تأخرت 5008 مدارس عن رفع البيانات تمثل نحو 25% من إجمالي عدد المدارس. وبلغ عدد المدارس التي لم تقم بإدخال بيانات الطلاب المحتاجين في مدارس البنين 2346 مدرسة بنسبة أكثر من 23% من إجمالي مدارس البنين، فيما بلغ عدد مدارس البنات التي لم تقم برفع بيانات طالباتها 2666 مدرسة بنسبة أكثر من 25% من إجمالي عدد مدارس البنات.



ربط إلكتروني يلغي خطاب إثبات حالة ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140501/Con20140501696363.htm>

أحمد علي الكنان (جدة)

كشف لـ «عكاظ» مدير عام الجوازات اللواء سليمان اليحيى عن خدمة تعمل عليها مديرية الجوازات بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، تتمثل في مشروع إلكتروني يوفر لأجهزة الجوازات معلومات عن ذوي الاحتياجات الخاصة المسجلين في أنظمة الوزارة، لتستفيد هذه الفئة من إعفاء الرسوم التي تقدمها الدولة.

وبين اليحيى أن المشروع يهدف لتذليل العقبات التي تواجه ذوي الاحتياجات الخاصة، الحد من الصعوبات التي تواجه بعضهم نظرا لظروفهم الخاصة، توفير الوقت والجهد لهم أثناء مراجعتهم للجهات الحكومية من أجل الحصول على خطاب يثبت تسجيلهم لدى الشؤون الاجتماعية للحصول على الإعفاء، مشيرا إلى أنهم يعملون على تدشين هذه الخدمة بعد استكمال كافة الترتيبات مع الوزارة.

وأكد أن فروع الجوازات بدأت أمس في تطبيق إصدار الجوازات لمن حصلوا على بطاقة الهوية الوطنية من الرجال والنساء، مشيرا إلى أنهم لا يشترطون إحضار أصل البطاقة أو صورة منها ويكتفون ببصمة مقدم الطلب ضمن نظام وزارة الداخلية الإلكتروني، لافتا إلى أنه سيتم رفض أية معاملة تخالف نظام البصمة. واختتم بأن جميع منافذ المملكة مجهزة بنظام إدخال البصمة لتبصيم المسافرين إلى الخارج والقادمين لغير المسجلين في النظام.



ارتفاع متوسط الإنفاق والدخل الشهري للأسرة والفرد في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140501/Con2014050169637.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

كشفت نتائج مسح إنفاق ودخل الأسرة لعام 1433 - 1434 هـ الذي أجرته مصلحة الإحصاءات والمعلومات واستمر نحو عام أن متوسط إنفاق الأسرة الشهري على مجموعات السلع والخدمات الاستهلاكية وغير الاستهلاكية على مستوى المملكة بلغ 13544 ريالاً ولل فرد 2379 ريالاً، في حين بلغ متوسط إنفاق الأسرة السعودية 17903 ريالاً، أي بزيادة بلغت نسبتها 35% مقارنة مع عام 2007م ولل فرد السعودي 2683 ريالاً، أي بزيادة بلغت نسبتها 25% مقارنة مع عام 2007م.

وأفاد المسح أن هذه الزيادة تفوق ارتفاع الأسعار وهو ما يؤكد تحسن وضعية الأسر السعودية، حيث بينت نتائج المسح أن الإنفاق الحقيقي للأسر السعودية ارتفع بنسبة 11% ما بين عام 2007م وعام 2012م وارتفع متوسط الإنفاق الفردي قرابة 3% في الفترة نفسها، في حين أشارت نتائج المسح إلى أن متوسط دخل الأسرة الشهري على مستوى المملكة بلغ 13026 ريالاً ولل فرد 2288 ريالاً، وبلغ متوسط دخل الأسره السعودية 16577 ريالاً، أي بزيادة بلغت نسبتها 17.7% مقارنة مع عام 2007م ولل فرد السعودي 2484 ريالاً.

وبلغ وسيط إنفاق الأسرة الشهري على مجموعات السلع والخدمات الاستهلاكية وغير الاستهلاكية على مستوى المملكة 8235 ريالاً ولل فرد 1564 ريالاً وبلغ وسيط إنفاق الأسرة السعودية 11162 ريالاً، أي بزيادة بلغت نسبتها 38% مقارنة مع عام 2007م ولل فرد السعودي 1750 ريالاً وبلغ وسيط دخل الأسرة الشهري على مستوى المملكة 10925 ريالاً ولل فرد 2000 ريال، وبلغ وسيط دخل الأسرة السعودية 14687 ريالاً، أي بزيادة بلغت نسبتها 62% مقارنة مع عام 2007م، ولل فرد السعودي 2244 ريالاً.

والده طالب وزير "التربية" بتحويل القضية للشرع لكي ينال كل

مقصر جزاءه

ضرب طالب بكرسي المدرسة من آخر مشاغب.. والشرطة

و"التعليم" تحقان

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://sabq.org/yLYfde>

فهد المنجومي- سبق- مكة المكرمة:
تحقق إدارة التربية والتعليم بالعاصمة المقدسة، ومركز شرطة المعابدة في قضية تعرض طالب بالمرحلة الابتدائية لضرب على رأسه بكرسي الفصل وشجه، وتعرضه لنزيف حاد داخل المدرسة، وبسبب تهور طالب آخر عُرف عنه المشاكل، ومن دون إسعافه من قبل إدارة المدرسة، حسب ما ذكر والده.
وفي التفاصيل التي رواها المواطن "عيد الحارثي" وحصلت "سبق" على صور الشكوى والتقارير الصادرة، حيث يقول "الحارثي": "أنا ولي أمر الطالب "فهد" والذي يدرس بالصف الرابع الابتدائي بمدرسة الأصمعي في وادي جليل بمكة المكرمة، وفي تمام الساعة الثامنة صباحاً ليوم الخميس الماضي، وردني اتصال من مدير المدرسة ويفيد فيه تعرض ابني لإصابة في الرأس بليغة ويحتاج إلى حضوري لكي أسعفه إلى المستشفى.
وأضاف: طلبت منه أن يسعفه هو قبل حضوري ولكنه رفض وأصرّ على حضوري أولاً، واتجهت إلى المدرسة بعد ساعة من المكالمات نظراً لبعده المسافة عن مقر عملي، وأخبرني المدير أن الطالب بصحة جيدة ولديه اختبار في الفصل والطالب المعتدي عليه قريب أحد المدرسين.
وأردف: عند ذهابي أنا والمدير إلى الفصل شاهدت المنظر المرعب وهو جلوس ابني وينزف من رأسه دماً وملابسه متغيرة إلى اللون الأحمر والطلاب داخل الفصل في حالة رعب وحملت ابني مسرعاً إلى مستوصف وادي جليل، وعمل له خياطة ثلاث غرز بالرأس وتم تحويله إلى مستشفى الملك فيصل بالششة، وأعطى تقريراً طبياً يحدد مدة الشفاء بأسبوع. وتابع: تقدمت بشكوى رسمية لإدارة التربية والتعليم ومركز شرطة المعابدة، ومن خلال "سبق" أتساءل عن عدم إسعاف ابني من الإدارة والمدرسين والاطمئنان عليه.
وختم بقوله: أطلب من وزير التربية والتعليم إعطائي حقي، وتحويل القضية للشرع والحكم فيها شرعاً، ولكي ينال كل مقصر جزاءه، ومحاسبة المعتدي والذي اعتمد على أحد المدرسين من أقربائه في إثارة المشاكل بالمدرسة، من دون حسيب أو رقيب لما يفعله ببقية الطلاب".

عُثر بحوزته على رسائل إباحية ومحادثات جنسية مع سيدات "هيئة الشرقية" تضبط محامياً يتحرش بموكلاته من النساء

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014 م
<http://sabq.org/SKYfde>

سبق- خاص: ضبّطت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمنطقة الشرقية ظهر الثلاثاء الماضي على محامٍ بتهمة التحرش بالنساء، بعد ورود بلاغات عدة لدى الهيئة ضده، وقد عُثر بحوزته على رسائل إباحية ومحادثات جنسية بينه وبين سيدات وقتيات. وأشارت المعلومات إلى أن مركز الهيئة بالمنطقة الشرقية تلقى بلاغات من نساء، تتضمن تحرش المحامي بهن، بعد أن قمن بتوكيله بالترافع عنهن أمام المحاكم في قضايا زوجية وفسخ نكاح. وبيّنت المعلومات أن المحامي استغل ضعفهن والمشاكل الواقعة بينهن وبين أزواجهن، وقام بالتحرش بهن وملاصتهن، وأخذ مبالغ مالية من بعضهن. وبعد ورود البلاغات ضده أعدت فرقة من هيئة الأمر بالمعروف كميناً مُحكماً، وتم ضبط المحامي وإحالاته للجهات المختصة.

طالب الوزير "فقيه" بعدم الانشغال بمشاكل الصحة عن البطالة العرفج: دوام الموظف السعودي ساعة ونصف فقط!

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014 م
<http://sabq.org/aKYfde>

سبق- الرياض: في حلقة جديدة من "يا هلا بالعرفج"، أطلّ عالم المعرفة والكاتب الساخر "أحمد العرفج"، على شاشة قناة "روتانا خليجية" مع الإعلامي المعروف "علي العلياني"؛ لتناول أبرز مخرجات الصحافة والإعلام ذات الطابع المحلي المثير للجدل، وأضاف عليها ملاحظاته الناقدة، وعلّق على عدة قضايا ثقافية واجتماعية، بالإضافة إلى بعض الفقرات الأخرى. وفي البدء علق أحمد العرفج على خبر في صحيفة "أنحاء" الإلكترونية، بعنوان "السعودية تحتل المرتبة 40 عالمياً في مؤشر البؤس بسبب البطالة"، قال العرفج إن المملكة من أغنى دول العالم، وتراجعها عالمياً لمؤشر البؤس موضوع في غاية البؤس، وقال العرفج: "وزارة الشؤون الاجتماعية يجب أن تغير طريقتها في مكافحة الفقر، أو أن تستقيل"، موضحاً أنه يخشى أن تشغل مشاكل الصحة الدكتور "عادل فقيه" عن مشاكل العمل والبطالة.

وقال العرفج معلّقاً على خبر في صحيفة "الوطن" بعنوان "قاض وكاتب عدل ينيهون 12 مليون متر": "مشاكل القضاة منشورة بالصحف، ولو تجاهلناها فلن يتجاهلها الناس"، مضيفاً أنه "لا يوجد أحد معصوم من الخطأ أبداً، ولا يجب أن ننهم في وطنيتنا إذا ما تحدثنا عن مشاكل الهيئة أو القضاة".

وحول خبر في صحيفة "المدينة" بعنوان "أكاديمي يطالب الشورى بإصدار فتوى وتوصية بتغيير وقت إقامة صلاة الظهر بالأجهزة الحكومية"، قال العرفج: "الموظف الحكومي يخرج من 11:30 من دوامه بحجة الوضوء، ووقت صلاة الظهر يستهلك من ساعتين إلى ساعتين ونصف"، واقترح أن يبدأ الدوام الساعة السابعة صباحاً، وينتهي الثالثة مساءً، بها ساعة ونصف "بريك" يستغلها الموظف فيما يشاء، وقال: إن "هناك دراسة تؤكد أن الموظف السعودي لا يعمل إلا ساعة ونصف من دوامه".

وتناول العرفج من خلال فقرته خبراً في صحيفة "الاقتصادية" بعنوان "500 مليار أصول الأوقاف في المملكة"، وقال: "مفهوم الوقف مفهوم إسلامي رائع، وأتعجب أننا لم نستفد منه أبداً، ووزارة الأوقاف لا تقوم بواجبها تجاهه"، واقترح أن تكون هناك هيئة عامة أو وزارة خاصة للأوقاف؛ حتى لا تظل معطلة اقتصادياً، وأكد العرفج أن الأوقاف في مصر والمغرب مصدر الدخل للدولة، أما عندنا فهي معطلة.

وحول خبر في صحيفة "المدينة" بعنوان "فقيه يحذر من مخالطة الجمال، والرجال أكثر إصابة بكورونا"، علق أحمد العرفج قائلاً: "تصريحات عادل فقيه عن كورونا صارت متضاربة، والموضوع تشعب وأصبح يستحق أن تكتب عنه رواية".

وقال العرفج: إن "الوزير عادل فقيه يدير أزمة، وعلى أصحاب الإبل عدم الحساسية في التعامل مع تصريحاته التي تحاول توضيح الأمر للمواطنين".

وفي فقرة "مزاين الكتب"، استعرض "العرفج" كتاب "مسامرات أدبية" للكاتب محمد رجب، وقال: "أوصي كل كاتب بقراءة هذا الكتاب لتعلم جودة الصياغة والسبك".

أما في فقرة "كاتب الأسبوع" فتحدث العرفج عن الكاتبة في صحيفة "الحياة" الدكتورة بدرية البشر، وبدأ بعيوب الكاتبة؛ حيث قال: "إنها مُؤدّجّة، وجزء كبير من مقالاتها هو تراشق مع التيار الديني، وتقدم نفسها على أنها كاتبة عربية، ولكني لم أجد في مقالاتها إلا هم المرأة السعودية فقط، وأسلوبها هو القصصي المعتاد، والذي جعلها تكرر نفسها كثيراً، وتكتب بدون نفس أحياناً"، وعن مميزاتها قال العرفج: "بدرية البشر صاحبة قلم سيال ولغة متدفقة، وتكاد تكتب وهي نائمة، ومتابعة جيدة للساحة، وأسلوبها السردي جميل".

وفي فقرة "غرائب الفتوى"، ناقش "العرفج" عامل المعرفة في فتوى تحريم الأكل بالملاعق، وقال: إن تحريم الأكل بالملاعق إحدى إرهابات أزمة الصدمة الحضارية مع الغرب".

وأخيراً اختتم "العرفج" فقرته بالتعليق على بعض المقاطع الأكثر تداولاً في موقع "اليوتيوب".

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

33.5 % من العاملين في القطاع الصحي الحكومي غير

سعوديين

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

http://www.aleqt.com/2014/05/01/article_845494.html

عبد السلام الثميري من الرياض
ذكرت إحصائية حديثة أن 33.5 في المائة من العاملين في الوظائف الصحية في المستشفيات والمرافق الصحية الحكومية "غير سعوديين"، بينما شكل السعوديون النسبة المتبقية، كما أظهرت أن 29.6 في المائة من أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين والمعيرين في الجامعات والكليات الحكومية غير سعوديين، حيث بلغ مجموع عدد العاملين فيها 49.696 موظفاً، منهم 14727 وافداً.

بينما حققت الوظائف التعليمية في التعليم العام 99.3 في المائة من نسبة السعودة في وظائفها، وذلك بحسب الإحصائية التي اطلعت عليها "الاقتصادية" الصادرة من وكالة التخطيط وتطوير الموارد البشرية في وزارة الخدمة المدنية. وبلغت نسبة غير السعوديين العاملين في مؤسسات الدولة 6 في المائة، حيث بلغ عددهم 73.315 موظفاً يشغلون وظائف صحية، وبعض الوظائف التعليمية في مجال التعليم العالي، فيما خلا السلك القضائي وهيئة التحقيق والإدعاء العام والوظائف الدبلوماسية من الموظفين الأجانب.

ويعمل نحو 91 أجنبياً على وظيفة مستخدم في عدد من الجهات الحكومية، وبحسب النظام فإن هذه الوظائف مخصصة لسعوديين، ووفقاً لمصادر موثوقة أن عدداً من الوزارات نسقت مع وزارة الخدمة المدنية لتعيين أجانب في هذه الوظائف بشكل مؤقت.

وبحسب الإحصائية أن الوزارة عينت نحو 2960 موظفاً ومستخدماً خلال الأشهر الخمسة الماضية من العام الجاري، وفي حين ترك الخدمة خلال نفس الفترة 5517 موظفاً ومستخدماً وفقاً لما تم تسجيله ورصده من قرارات في قاعدة بيانات الوزارة، وأن من تم توظيفهم عن طريق الوزارة خلال نفس الفترة بلغ عددهم 3229 مواطناً ومواطنة من خريجي الجامعات والدراسات العليا والمعاهد والكليات دون الجامعية.

وأوضحت أنه تم ابتعاث وإيفاد وتدريب 2051 موظفاً، منهم 158 موظفاً وموظفة تم ابتعاثهم للحصول على الدرجات الجامعية والعليا المختلفة، فيما تم تدريب 317 موظفاً وموظفة خارج السعودية في العديد من المجالات من أبرزها في مجال اللغات والإدارية المالية والحاسب الآلي، إضافة إلى إيفاد 1576 موظفاً وموظفة للدراسة بالداخل.

فيما بلغ عدد العاملين في الدولة حتى 29 / 5 / 1435 هـ 1227233 موظفاً ومستخدماً، يشكل الرجال النسبة العليا بـ 61.6 في المائة، والنساء بـ 38.4 في المائة.

إلى ذلك، دعت وزارة الخدمة المدنية 4763 مواطناً من المتقدمين إلى وظائف تقنية المعلومات، والذين قاموا بتسجيل بياناتهم على برنامج "جدارة 3"، لإجراء الاختبارات المهنية الجمعة 17 / 07 / 1435 هـ.

وأوضحت الوزارة أن لغة الاختبار هي اللغة الإنجليزية، وأن الاختبار يقيس الأبعاد التالية: "مفاهيم عامة في الحاسب الآلي، مكونات الحاسب الآلي، نظم التشغيل، البرمجة، الشبكات، قواعد نظم البيانات، نظم المعلومات، نظم التحليل والتصميم".

وبيّنت الوزارة أن على المتقدمين إحضار أحد أصول الإثباتات التالية "الهوية الوطنية، رخصة القيادة، جواز السفر"، منوهة بأن المخالفات التي تمنع من الدخول للاختبار هي: "عدم إحضار إثبات الهوية المعتمدة، وعدم الحضور في الوقت المحدد لدخول الاختبار، واستعمال الجوال داخل قاعة الاختبار، وسوء السلوك مع أعضاء اللجنة أو المختبرين، والتدخين في أي مرفق من مرافق مقر الاختبار".

وأشارت الوزارة إلى أن مقرات الاختبارات ستكون بالرياض في وزارة الخدمة المدنية، وجدة في جامعة الملك عبد العزيز مبنى 125، والمدينة المنورة في جامعة طيبة، والقصيم في جامعة القصيم، وأبها في جامعة الملك خالد، والدمام في كلية المجتمع، والطائف في جامعة الطائف بالحوية، والجوف في جامعة الجوف كلية الهندسة.

أروح لمن ؟

المصدر: جريدة عكاظ الاعداد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140427Con20140427695424.htm>

أحمد عبدالعزيز الحمدان

من الطبيعي أنك تستطيع الوصول بشكواك إلى قسم الشرطة التابع له محل أقامتك إذا كانت الشكوى عن شأن جنائي يتعلق باختصاصها في حفظ الأمن والنظام وملاحقة القضايا الجنائية.

لكنك في غير هذا الشأن الجنائي سوف تقف حائرا - بدون شك - أمام معرفة الجهة المعنية بشكواك، وربما يعلو صوتك بالسؤال: أروح لمن؟

الإمارة، الشرطة، المحكمة، هيئة التحقيق والادعاء العام، ديوان المظالم، الهيئة العامة لمكافحة الفساد، حقوق الإنسان، من هي الجهة المعنية إذا كانت الشكوى عن خدمة عامة؟

كل هذه الجهات متقاطعة الاختصاصات، وليس معلوما لدى الناس نطاق اختصاص كل منها ولا حدود مسؤوليته.

أفليس الأجدر أن تقوم إدارة واحدة في كل منطقة يمكن أن تتبع للإمارة والحاكم الإداري وتكون مسؤولة عن استقبال كل الشكاوى الحقوقية والمدنية والخدمية (وكل ما هو غير جنائي)، وتفوض سلطات تكفل لها البحث والتدقيق والتحقيق مع الجهات المختلفة للوصول إلى جذور الحقيقة في الشكوى وحلها طبقا للنظام.

وعلى هذه الإدارة أن تفرز الشكوى وتطلب من صاحبها استيفاء المسوغات النظامية والمفيدة في البحث، وذلك قبل قبول الشكوى والتعامل معها؛ حتى لا يتكرر طلب المستندات من الشاكي أثناء بحث شكواه، ومن ثم تحال إلى جهات الاختصاص، إذ يلاحظ بقاء بعض الشكاوى لدى بعض الإدارات أكثر من عام ثم ترفض لعدم الاختصاص، وغني عن البيان أن هذه الإدارة لا بد أن تدعم بالكفاءات البشرية المؤهلة والقادرة على إدارتها وبشبكة تواصل إلكتروني مع كافة الجهات، يتم من خلالها بحث الشكوى لاختزال الوقت الذي أصبح حقا كالسيف إن لم تقطعه قطعك، بل إن الوقت أصبح هو السلعة الأعلى في حركة الحضارة الإنسانية، كما تدعم هذه الإدارة بالصلاحيات الكفيلة بأدائها لمهامها، وحتى نخفف الزحام واندساس الباطل بين الحق، فلا بأس أن نطور نموذجا للشكاوى يوضح فيه معلومات الشكوى والشاكي والمستندات المطلوبة للشكوى ومذيلا بإقرار يتعهد الشاكي فيه بأن كل ما جاء في شكواه صحيح، وفي حال ثبوت العكس يكون الشاكي معرضا لعقوبة الحبس والتشهير فقط؛ حتى لا تتعرض كرامة الناس للإهانة تلبية لرغبة بعض الحاقدين الذين أمنوا العقاب بتقديمهم لشكاوى كيدية، ناهيك عن أن هذا الإجراء سوف يخفف العبء عن الأجهزة الحكومية، وخصوصا القضائية والأمنية منها.

وأعتقد أن هذا المقترح سوف يثمر المزيد من رضا المواطن باختزال الوقت والجهد في حل مشاكله، ولا سيما أن صلاحيات هذه الإدارة سوف ترفع درجة الاهتمام لدى المسؤولين كافة، ولا أعدو الحقيقة حين أقول بأن هذه الإدارة إنما تمثل حلقة هامة في مشروع التطوير الإداري ضمن التطوير العام الذي يتبناه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - بما تحققه الإدارة من طفرة إيجابية تعزز شعور المواطن وترفع درجة الأداء، كما أعتقد أنه لم يعد مقبولا في هذه الدولة التي تقف على قدم المساواة مع أكبر دول العالم العشرين أن تظل بعض التقاطعات والتداخلات في مفاصلها الإدارية حاجزا في سبيل تطورها، وأن يعاني المواطن الشتات في ملاحقة حقوقه المشروعة وحل مشاكله وبحث شكواه، لا بد أن يواكب النظام الإداري في هذه الدولة العظيمة بقائدها وشعبها تلك المنزلة العالمية الرفيعة والمستحقة لها عن جدارة وأن يخرج من دائرة انقسام الشخصية.

وإذا تعذر في الوقت الراهن إنشاء مثل هذه الإدارة، فأقترح أن تقوم كل جهة باستحداث قسم مصغر، حتى وإن كان عدد منسوبيه شخصين يؤديان نفس عمل الإدارة المقترحة، ويتحملان مسؤولية استكمال عرض أي معاملة غير مكتملة العناصر النظامية والمستندات وجهة الاختصاص.

آخر الكلام: أقصر الطرق بين نقطتين هو الخط المستقيم.

اليوم

الفقر المؤنث

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 25 جماد ثاني 1435 هـ - 25 أبريل 2014م
<http://www.alyaum.com/News/art/135301.html>

سجدي الروقي

ليت الذين جعلوا من «قيادة المرأة» قضيتهم استغلوا منابرهم وأقلامهم للوقوف مع الأرامل والمطلقات من المعوزات والعوانس مع المعنفات والعاجزات.

لو تسمع لهم يعجبك قولهم وإذا تقصيت نواياهم تعجبت لما يضمرون، ليتهم على أقل تقدير طالبوا بتحسين البنية التحتية لتحسين الطرق وغرلة الانظمة قبل مطالباتهم.

في دراسة لمؤسسة الملك خالد الخيرية عن، «الفقر المؤنث» وهي الاولى من نوعها لمؤسسة معتبرة شملت 3865 من النساء أعمارهن بين 20 و 50 وفي 13 منطقة خلصت الدراسة الى أن 67% من الاناث الفقيرات أميات أو لم يتجاوز تعليمهن الابتدائية و 75% بلا عائل أرامل ومطلقات ونصفهن يعيشن مع ازواج لا يعملون.

نحن مجتمع لنا خصوصيتنا ووضعنا المختلف فليس من المعقول أن نخرج النساء للعمل ونترك مهمتهن الفطرية، وأوصت الدراسة بزيادة دخلهن من الضمان الاجتماعي لقلة فرص العمل أمامهن،

توجه وزارة العمل الى إشراك المرأة بشكل كامل في سوق العمل برغم «الممانعة المجتمعية» فتح أبوابا للكسب الحلال وساعد العديد من الأسر في كسب دخل اضافي. ربة البيت التي لا يقل دورها عن المدير العام والضابط أمهات الاجيال ومدرستهم الاولى أفنين أعمارهن وشبابهن في العناية والتربية، أكثر حاجة الى انتشالهن من العوز والفقر والتبعية لا يمكن أن يستقيم المجتمع دون النظر لهن، الا يستحقن رواتب شهرية يقضين بها حوائجهن ويتفرغن لادارة مصانع الاجيال؟

نحن مجتمع لنا خصوصيتنا ووضعنا المختلف فليس من المعقول أن نخرج النساء للعمل ونترك مهمتهن الفطرية، ورغم أن المرأة ليس مطلوبا منها أن تشارك في مصروفات البيت إلا أن متطلبات الحياة الحديثة تتطلب ذلك، وحق من حقوقها أن يكون لها دخل خاص بها ولأنها لا تعمل يجب أن تتكفل الدولة بهذا الدخل.

والله المستعان.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أزمنا البطالة والإسكان.. ونطح الجدار

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م
http://www.aleqt.com/2014/04/28article_844524.html

عبد الحميد العمري

هل يعني أن يرفض الباحث أو الباحثة عن عمل وظيفة ما، ليست موافقة لتأهيله العلمي وخبرته العملية، إن وجدت، أنه ليس "عاطلاً"؟ هل يعني رفضه وظيفة ما لا يتناسب أجرها المتدني مع الأجر المستحق له قياساً على مؤهلاته أنه ليس "عاطلاً"؟ ماذا يعني بالنسبة لوزارة العمل أو لمجلس الشورى، أن يرفض خريج جامعي وظيفة بائع في أحد محال التجزئة أو وظيفة وهمية في إحدى شركات المقاولات؟ ألم تكفل أنظمة الدولة - أيدها الله - حق القبول والرضا بفرصة العمل للمواطن والمواطنة، وأن من حقهما الحصول على فرصة العمل الكريم التي تلبي احتياجاتهما المعيشية بدرجة كافية؟ هل من العدل أن ينتزع من الباحث أو الباحثة عن عمل "حق" قبول تلك الوظيفة أو غيرها، في الوقت الذي يمنح صاحب العمل كامل "الحق" في وضع حزمة "الشروط والضوابط والراتب والبدلات" المرتبطة بتولي الوظائف المقدمة منه؟

وكذا الحال بالنسبة للإسكان، تجد أن العقاريين وجميع منتسبي المجال العقاري من مسوقين وسماسرة إلى آخر جوقتهم العملاقة، يدافعون باستماتة غير مستغربة عن مستويات الأسعار المرتفعة التي وصلت إليها السوق العقارية، سواء على مستوى الأراضي أو الوحدات السكنية. وتجدهم في كل ميدان ينادون بضرورة زيادة الدعم المالي لقوى الطلب بأي وسيلة كانت، وتحديداً بالضغوط على الجانب التمويلي من قبل المصارف، فيما لا مجال للشك لدينا جميعاً أن أية زيادات في الأجور المدفوعة للعاملين، لن تمر مرور الكرام عليهم دون أن تنتهز الانتهاز المجحف. إنها تصورات وآراء تميل كل الميل إلى جانب التمويل المالي عن طريق الاقتراض من المصارف ومؤسسات التمويل، وزيادة القدرة الشرائية للأفراد، الهدف الرئيس منها ألا يتم المساس بأي أسباب أو تشوهات أدت إلى تلك الارتفاعات غير المبررة لأسعار العقار في بلادنا، دون النظر على الإطلاق إلى العواقب الوخيمة المحتملة من جراء التضخم الكبير في الأسعار، ولا إلى المخاطر المحتملة من جراء ارتفاع حجم المديونيات على الأفراد مقابل تدني مستويات أجورهم الشهرية. هل امتناع أو عدم القدرة في الأصل لدى الباحث عن مسكن له ولأسرته يعني أنه لا يريد المسكن؟

إنه منطوق - إن كان صحيحاً وصفه بهذا الوصف - في غاية الاعوجاج! الباحث عن عمل لم يرفض الفرصة الوظيفية بقدر ما أنه ما زال باحثاً عنها أكثر من أي اعتبار آخر، ولكن وفق ما يراه ويرتضيه قياساً على مؤهلاته العلمية، التي أفنى طفولته وشبابه سعياً منه إلى استثمارها الاستثمار السليم والمستحق. والباحث عن سكن له ولأسرته لم يرفض "أو لم يستطع في الأصل" التورط في قروض مرتفعة جداً لأجل شراء عقار بهذه القيم المتضخمة جداً، ليبقى أكثر من 25 عاماً من عمره أسيراً لاسداد أقساطها، وكل هذا على حساب رفاهية أسرته واستقرارها المعيشي.

لم يرغب يوماً قط عن رؤيتنا جميعاً الأسباب الحقيقية وراء تلك الأزمات المفتعلة، سواء في سوق العمل المحلية أو في السوق العقارية، وأصبح معلوماً ومكتشوفاً في الوقت ذاته أن الدواء مصدره القضاء على الداء الذي أدى إلى تفاقم تلك التحديات والأزمات في كلتا السوقين. لماذا الالتفاف على تلك الأسباب، والهروب من مواجهتها، وقد أصبح معلوماً لدى الجميع أن ديمومتها لن ينجو من دفع ثمنها الفادح أي طرف من الأطراف؟

لقد صنع الاعتماد على النفط ومداخله حالة من "كسل" الاقتصاد الوطني، أفضى إلى تشكل قطاع للأعمال لا تتجاوز طموحاته حدود الاقتنيات على مناقصات الدولة، أو الاستيراد بالجملة من الخارج والبيع بالتجزئة في الداخل، فيما غابت تماماً المشروعات الإنتاجية الحقيقية عن أغلبية مرابع القطاع الخاص، فماذا كانت النتيجة؟ لقد جاءت كما نشاهده اليوم على الأرض! تسعة أعشار الوظائف المتوافرة لا تتطلب أكثر من الشهادة الابتدائية أو أدنى من ذلك، في المقابل تقوم أروقة التعليم العام والعالي والفني بضخ عشرات الآلاف من الشباب الباحثين عن عمل بمؤهلات جيدة وعالية، دفعت الدولة والمجتمع فاتورتها الباهظة الثمن تريليونات الريالات! فهل من السلامة أو حتى العدالة يمكن أن نتوقع قيام مشروع استثمار صحيح أو سليم لتلك المخرجات وحشرهم في تلك الوظائف التي لم تكن موجودة لصحة أو تعاف في جسد الاقتصاد الوطني، بقدر ما أنها تشكلت وجاءت نتيجة التشوهات العميقة في هيكلية الاقتصاد عموماً، وفي هيكلية القطاع الخاص تحديداً؟!!

وكذا الحال بالنسبة للسوق العقارية، وسبق أن تم الحديث طويلاً وكثيراً عن الأسباب والعوامل التي أفضت إلى افتعال تلك الأزمة في اقتصادنا وبلادنا، وأن مصادر وقودها المتأتبة من احتكار الأراضي وغياب الأنظمة التي تحد من الاحتكار واكتنازها وتعطيلها أو حجبها عن الاستخدام النهائي من قبل الأطراف كافة، كان واحداً من أخطر الأسباب التي أفضت إلى تورطنا في فقاعة من أسعار العقارات والأراضي، فافتت مستوياتها التوقعات كافة وحتى مقدرة الاقتصاد الوطني ومستويات الدخل بالنسبة للأفراد. ثم يأتي من يريد أو يقترح إرغام المواطنين على التورط في شرائها بتلك الأثمان المرتفعة جداً، وتمويل تلك الورطة المراد الدفع بنا في وحلها من الرأس إلى أخمص القدمين.

كما يبدو أن الطريق أو النهج الذي لا يزال البعض يريدنا الاستمرار فيه لم يشاهد حتى الساعة أنه يحاول النطح بنا في جدار تلك التشوهات، وأنه لم يلاحظ حتى الساعة أن الحل الوحيد والأسلم هو تدمير ذلك الجدار بالحلول والقرارات اللازمة، سواء في سوق العمل أو السوق العقارية، وسبق أن طرحتها وغيري كثيرون لهذا الهدف تحديداً. أما المسار الراهن المراد من ورائه تحطيم رؤوسنا بنطح ذلك الجدار، فلا نتيجة يؤمل من وراء هذا الجهد الخاطئ إلا أن نبقى في النقطة الضيقة تحت أقدامنا، التي ندور فوقها في عبث لا عائد من ورائه إلا هدر الأموال والجهود. فهل نغير الاتجاه قياساً على ما أصبح واضحاً وضوح الشمس في كبد السماء، فنهدم جدار التشوهات لا أن نهدم الإنسان؟!



حماية حقوق المؤلف في اليوم العالمي للملكية الفكرية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

محمد بن عبدالله السلامة

يصادف 26 نيسان (أبريل) من كل عام اليوم العالمي للملكية الفكرية، والمملكة إحدى الدول التي تحتفل بهذه المناسبة، وحماية الملكية الفكرية تعتبر عنصراً مهماً من عناصر السياسات الاقتصادية الوطنية، وانعقد المنتدى السعودي الثالث للملكية الفكرية لهذا العام 2014 في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية في الفترة بين 22 و 24 أبريل، شاركت فيه القطاعات الحكومية الآتية: وزارة الثقافة والإعلام، ووزارة التجارة والصناعة، والجمارك السعودية، والمنظم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

يضاف إلى أن الملكية الفكرية هي أحد أنواع الملكيات التي تخضع بشكل تام لكل أنواع الحماية وفق جميع الشرائع والقوانين، وهي كما هو معلوم ذلك المفهوم الذي يسمح لمبدع الفكرة أو مالك البراءة أو العلامة التجارية بالاستفادة من نتاجه الفكري أو العلمي أو الأدبي، إذ تم توضيح ذلك بجلاء من خلال المادة (27) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. والعالم اليوم يعيش ثورة تكنولوجية متواصلة صناعية وثقافية ذات سرعات خيالية وأبعاد غير متناهية، يحتاج بداهاة إلى ضوابط تحيط بهذا الكم من التطور بسرعه وتضمن حماية جميع جوانبها ولاسيما الجانب التملكي فيها، الذي يعتبر من أهمها ويمثل موقع المركز فيها، وكذلك الصناعات التي لا تفتر عن التطور المستند أساساً إلى الأفكار المبدعة، وسلاسل الاختراعات والتجديد والتطور كلها تحتاج إلى ضوابط ومسؤولية متابعتها وحمايتها. فإن قيام أية نواة لصناعة تكنولوجية أو برمجة ضمن المملكة العربية السعودية، أو أية دولة أخرى من دول العالم الثالث، لا بد أن يستند إلى جملة من القوانين الدقيقة التي تضمن الحماية الفكرية وحقوق الملكية، فإن تطور النظم التجارية والصناعية والتكنولوجية يدفع بالمشرعين تلقائياً إلى تطوير تشريعاتهم، وجعلها مواءمة للتطور الحاصل تحت مظلة المصلحة الوطنية.

إن من يظن أن الحق الفكري حق مستباح لكل من يريد استباحته، هو إنسان تخلف عن ركب التفكير والمتابعة، ذلك أن كلاً من الإبداع وسرعه اللذين أسهما بشكل مباشر في رفع عملية التقدم العلمي على المستوى العالمي، فالتقدم الحديث في مجال الطب على سبيل المثال لم يكن ليتحقق لولا الحماية المضمونة بالبراءات التي تسمح بتمويل الأبحاث، مستندة في أن واحد إلى العائد المكتسب المضمون.

كما أن صناعة البرمجيات أو صناعة المواد الإعلامية المرئية والمسموعة من أفلام وأقراص وخلاف ذلك من الأوعية على اختلاف تنوعها، وكذلك الأجهزة والعلامات التجارية وغيرها، لم تكن لتصل إلى هذا الحد العظيم من التطور على المستوى العالمي لولا الحماية التي اكتسبتها من قوانين حقوق التأليف ولوائحها التنفيذية الدقيقة، وبالتالي كسب المجتمع الذي أولى مسألة الحماية أهميتها الكافية عوائد تمثلت في بلايين الدولارات والأمر إلى مزيد. وينطوي بعنوان «الملكية الفكرية» كل المصنفات الأدبية والفنية والشعارات والأسماء والصور التي يتم تداولها جميعاً في مجالات الصناعة والتجارة، كما تشمل هذه الملكية الاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية والدوائر المتكاملة والعلامات التجارية وبيانات المصدر، وتعتبر جميعها فئة أولى من فئات الملكية الفكرية. أما الفئة الثانية فتشمل حق

المؤلف من صون مصنفاته الأدبية من روايات وقصائد شعرية ومسرحيات وأفلام أو مصنفات فنية من رسوم أو لوحات أو صور أو منحوتات أو تصاميم معمارية، في حين أن الحقوق المجاورة لحقوق المؤلف تشمل حقوق فناني الأداء وصحة أدائهم ومنتجي التسجيلات الصوتية والهيئات الإذاعية وبرامجها التلفزيونية.

وحيث إن لجنة النظر لمخالفة نظام حماية حقوق المؤلف في وزارة الثقافة والإعلام بصفتها الجهة المفسرة والموضحة لمواد النظام، ومن مهماتها استقبال جميع القضايا والمخالفات التي تحال إليها من الإدارة العامة لحقوق المؤلف وأفرعها في جميع مناطق المملكة، وتراعي اللجنة في كل تشكيل لها متطلبات التقاضي المنصوص عليها في نظام المرافعات الشرعية، وتعمل وبشكل تدريجي على تطبيق العقوبات الواردة في النظام بما يتناسب وحجم وجسامته المخالفات، كما تراعي تنوع وكثرة أساليب انتهاك حقوق الملكية الفكرية.

إن لجنة النظر لحماية حقوق المؤلف على يقين دائم بمراجعة ودراسة معايير العقوبات التي تصدرها، فتمت مراجعة دليل العام الماضي واعتماد الدليل الحالي لهذا العام، الذي يتوافق مع حجم المخالفات وتكرارها، مع الأخذ في الاعتبار التوجه الدولي والمعاهدات التي التزمت بها المملكة في قطاع الملكية الفكرية.

وقامت اللجنة في هذا العام باستصدار القرارات الرادعة التي تمثل التفاعل والجدية في تطبيق نظام حماية حقوق المؤلف، وبلغ عددها 600 قرار بغرامات في الحق العام والخاص، مع الحرص التام على تطبيق ما ورد في الأمر السامي الكريم في شأن عدم عودة المملكة إلى قائمة (301)، بمتابعة من وزير الثقافة والإعلام ونائبه الدكتور عبدالله صالح الجاسر الذي يشرف مباشرة على الإدارة العامة لحماية حقوق المؤلف، وجاء نتيجة ذلك أن بقي اسم المملكة خارج قائمة الدول المنتهكة لحقوق الملكية الفكرية لعام 2013، وذلك نتيجة للجهود التي بذلتها الأجهزة الحكومية المعنية في المملكة ما ينعكس على سمعة المملكة الدولية، وأثرها في عدالة المنافسة التجارية وخلق جو طمأنينة للمستثمرين والشركات التجارية والخدمية في مجال الاقتصاد المعرفي.



الإشاعات والجرائم المعلوماتية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014
[اضغط هنا](#)

د. إبراهيم محمد باداود

يهدف نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، والصادر من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات إلى المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي، وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المروّج للحاسبات الآلية، والشبكات المعلوماتية، وحماية المصلحة العامة، والأخلاق والآداب العامة، وحماية الاقتصاد الوطني.

والجرائم المعلوماتية كثيرة، منها على سبيل المثال التنصّت على ما يُرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي، أو التقاطه، أو اعتراضه دون مسوّغ نظامي، الدخول غير المشروع لتهديد شخص، أو ابتزازه لحمله على القيام بفعل، أو الامتناع عنه، ولو كان هذا الأمر مشروعاً، الدخول غير المشروع لموقع إلكتروني، أو الدخول لتغيير تصاميم الموقع، أو اتلافه، أو تعديله، المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزوّدة بالكاميرا، أو ما في حكمها، والتشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.

ما ذكر أعلاه هو نموذج من تلك الجرائم، وهي حالات نسمع عنها كل يوم، فالبعض يشتمك من تعرّض حسابه للاختراق من قبل ما يُطلق عليهم بالهاكرز، والبعض يشتمك من وجود ابتزاز بسبب قيام البعض بالاستيلاء على بعض الصور الخاصة، والبعض الآخر يشتمك من التشهير من خلال عرض بعض الحالات والقضايا بأسماء وصور أصحابها، أو صور أنشطتهم التجارية دون وجود حكم قضائي وغيرها من القضايا المختلفة.

لقد حذّرت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، من خطورة الجرائم المعلوماتية، التي تتجاوز أضرارها الحدود الشخصية إلى الحياة الثقافية، الاجتماعية، الاقتصادية، وأوضحت بأن بعض من هذه الجرائم تستحق العقوبة بالسجن مدة لا تزيد عن سنة، وغرامة لا تزيد على 500 ألف ريال، وما نحتاجه اليوم هو نشر مثل هذه العقوبات، وتعريف الناس بها، وتطبيقها على المخالفين، وكما أتمنى أن يضاف إلى مثل هذه الجرائم جرائم الإشاعات بكافة أنواعها؛ ليرتدع الناس عن نقل المعلومات غير الحقيقية، والتي لا هدف منها سوى إثارة البلبلة والفوضى في المجتمع.



قراءة متأنية في اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء

(3)

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

د. سهيلة زين العابدين حماد

إذا كان الأب أو زوجته، أو هما معاً مارسا العنف ضد الطفل، وسلّمته الوحدة الاجتماعية لأمه، واعترض الأب وصدر الحكم بعودة الطفل إلى أبيه، ما الإجراء الذي سيتخذ، هل سيسلم الطفل إلى جلده ليمارس مزيداً من العنف قد يؤدي بحياته؟!*

أواصل قراءة اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء؛ حيث توقفتُ في الحلقة الماضيتين عند بعض تعريفات اللائحة (الولاية، الإساءة الجسدية، الإساءة الجنسية، الإساءة النفسية، السلطة، الحاجات الأساسية للشخص)، وسأتوقف في هذه الحلقة عند تعريف المسؤولية، وبعض مواد اللائحة:

* تعريف المسؤولية: "حالة يكون فيها الشخص مسؤولاً شرعاً أو نظاماً عما يترتب على أفعال شخص آخر بناء على ما ترتبط به من علاقة أسرية".

لم أفهم المقصود بهذا التعريف، فهل رب الأسرة يتحمل المسؤولية الجنائية لأي فعل يقوم أحد أفراد أسرته به؟ كيف تنسب اللائحة هذا إلى الشرع، والله تعالى يقول: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) (الزمر: 7)، (لَا يَكُلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ) (البقرة: 286)؟ وهل يوجد نظام يحتمل الآخرين مسؤولية نتائج أفعال من ترتبط بهم علاقة أسرية؟!*

الفقرة (2) من المادة الثانية: "توفير أماكن الإيواء أو الاستضافة للحالات المحتاجة إليها التي ثبت تعرضها للإيذاء، وبالقدر الذي يحقق حمايتها، وإدماجها في المجتمع، والعمل على إعداد البرامج التأهيلية لتلك الحالات تمهيداً لإعادتها لأسرها".

لم تتطرق هذه المادة، ولا باقي مواد اللائحة لعلاج وتأهيل المعتنف؛ إذ كيف نعيد المعتنف إلى بيت أسرته، ووضع أسرته كما هو، ولم يُعالج المعتنف؟

ولماذا المعتنف وأولاده يتركون منزلهم؛ إذ المفروض أن تكون دور الإيواء للمعتنفين لعلاجهم وتأهيلهم الذين لم تتطرق اللائحة إليه، وعندما يتم التأكد من شفائهم يعودون إلى بيوتهم بعد التعهد بعدم ممارستهم العنف ضد أطفالهم، أو أحدهم، أو لنساء الأسرة، أو إحداهن، وإن ثبت عودته لممارسة العنف ضد أفراد الأسرة، أو أحدهم تُطبق عليه عقوبات بدلية ترتئها لجنة مختصة، وإن بلغ عنفه حد الجريمة يُعاقب بالعقوبة التي يقرها الشرع، وإن طالبت الضحية تعويضاً مالياً لإصابات الجسدية، أو لفقدائها عضواً من أعضائها، تقدره الضحية (بعد أدنى خمسين ألف ريال، وبعد أقصى مليون ريال)؛ لأنها هي المتضررة، مع سجنه المدة التي يُحددها القاضي، أما إذا كانت الجريمة اغتصاباً جنسياً، فيُطبق الحد الشرعي على المعتصب، مع تغليظ العقوبة لكونه اغتصب إحدى، أو (أحد) محارمه.

الفقرة (5) من المادة الثامنة:

إذا كانت ضحية الإيذاء طفلاً تم إيذاؤه من أحد الوالدين المنفصلين فلوحة الحماية الاجتماعية بعد دراسة الحالة وتقدير المصلحة الأفضل للطفل الأمر بتسليمه فوراً لوالده الآخر، أو لأحد أفراد أسرته أو أقاربه، القادر على توفير الرعاية اللازمة له لحين معالجة الحالة. وعلى من يعترض على هذا الإجراء اللجوء إلى القضاء، وذلك دون الإخلال بأحكام أية أنظمة أخرى توفر حماية أفضل للطفل.

وهنا أسأل إذا كان الأب أو زوجته، أو هما معاً مارسا العنف ضد الطفل، وسلّمته الوحدة الاجتماعية لأمه، ولكن الأب اعترض على ذلك، وتقدّم للقضاء، وفي حالة حكم القاضي بعودة الطفل إلى أبيه، ما الإجراء الذي سيتخذ، هل سيُسَلَّم الطفل إلى جلده ليمارس مزيداً من العنف قد يودي بحياته، كما حدث للطفلة غصون؟! *

8/6 يتم إيواء الحالة أو استضافتها وفقاً للشروط التالية:

أ - يقتصر الإيواء أو الاستضافة على المرأة مهما كان سنّها، والطفل دون سن الثامنة عشرة.

ب - لا يتوقف إيواء الحالة على موافقة ولي الأمر.

ج - يتم إطلاع الحالة على التعليمات الخاصة بالإيواء أو الاستضافة، مع أخذ التعهد الكتابي عليها بالتقيد بتلك التعليمات بما يحقّ المحافظة على مصلحتها، ورعاية أطفالها إن كانوا بصحبته.

د - مدة الإيواء ثلاثة أيام، ويمكن تمديدّها بموافقة الوكيل المختص لمدة محددة لا تتجاوز الشهرين، وفي حال تطلبت معالجة الحالة مدة أطول من تلك فيمكن تمديدّها لمدة أخرى وذلك بموافقة الوكيل المختص.

وهنا أسأل إذا كان الطفل ذكراً، فهل يُستضاف في دور الاستضافة مع النساء، وكان قد بلغ الخُلم؟

إذا استضافة المعنفات وأولادهن في دور الإيواء ليست عملية؛ إذ ينبغي أن تكون دور الإيواء للمعنفين لعلاجهم وتأهيلهم. الفقرة (د) تتعامل مع (الضحية) وكأنّها مريضة نفسية، أو امرأة لا تتحمّل المسؤولية.

ونلاحظ أنّ الفقرة (هـ) تتناقض مع الفقرة (ج)، إذ كيف لا يتوقف إيواء الحالة على موافقة ولي الأمر، "والوكيل المختص الوحيد الذي يملك قرار تمديد الاستضافة إلى شهرين، أو أكثر".

وبناءً على ما تقدّم أقترح الآتي:

1- إعادة النظر في اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء بصيغتها الحالية، وإجراء كافة التعديلات عليها بخصوص التعريفات، ولا سيما تعريف الولاية، والسلطة، والمسؤولية، وإضافة تعريف الإيذاء المالي، وتوضيحه، وآليات الحماية منه، مع توضيح الإيذاء البدني والنفسي والجنسي والإهمال، وشرح آليات الحماية منها، ونوع العقوبات، ومقدار الغرامات المالية التي توقع على مرتكب الإيذاء.

2- إعادة النظر في الجهة المعنية بتنفيذ نظام الحماية من الإيذاء، بتكوين مجلس أعلى للأسرة يتبع مباشرة لمجلس الوزراء، ويُعهد لهذا المجلس تنفيذ نظام الحماية من الإيذاء، إن كان عنفه لم يصل إلى مرتبة الجريمة.

3- إنشاء أقسام نسائية في جميع مراكز الشرط لتلقي بلاغات الإيذاء من النساء والأطفال.

4- تكوين لجنة من طبيب نفسي وأخصائي اجتماعي وقانوني لتحديد العقوبة البديلة التي توقع على مرتكب الإيذاء بعد دراسة حالته، بحيث يكون للعقوبة البديلة أثر في إصلاحه، وعلاجه من مرض الإيذاء والعنف.

* تقديم كافة الخدمات الأمنية والطبية والقضائية والنفسية والاجتماعية لضحايا العنف الأسري في مبنى واحد، مع ضمان سهولة الإجراءات وشفافيتها ومتابعتها.

6- العمل على زيادة سلامة الضحايا، وزيادة ثقتهم بمقدمي الخدمة لهم.

7- ترسيخ العمل المشترك بين الجهات مقدمة الخدمة لضمان جودة الخدمة.

8- ضمان التزام جميع المؤسسات الوطنية لحماية الأسرة.

9- أن تكون دور الإيواء للمعنفين وعلاجهم وتأهيلهم، وليس للمعنفات وأطفالهن.

10- لا بد من وضع لائحة تنظم دور الإيواء.

أمل وضع هذه القراءة، وما تضمنته من مقترحات في عين الاعتبار.

ماذا قدمت الوزارات للمتقاعدين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140429Con20140429695929.htm>

عبدالعزیز بن حمد السوئل

العمل واجب وطني في أي مجال من مجالات الحياة والمواطن المحب لوطنه هو الذي يعمل على خدمة الوطن في أي مجال من مجالات الحياة. فالعسكري يؤدي واجبه في حراسة البلد وأمنها الداخلي والخارجي. والمدني يقدم الخدمات المختلفة للمواطنين. وكل شخص من العاملين في الدولة على اختلاف مواقعهم ومراكزهم القيادية منها وغير القيادية. يجب أن يشعر كل واحد منهم أنه ما وجد في هذا الموقع إلا من أجل خدمة الوطن والمواطن. وكل مواطن عسكرياً كان أو مدنياً لابد أن يحافظ على أمن وسلامة الوطن. وحمائته من الأعداء على اختلاف فئاتهم العسكرية منها والفكرية.

لأن الغزو الفكري أكبر خطر على المجتمع لأن العدو يسلط أعوانه أفكاره لمحاربته، ولا تجد أمامك خصماً واضحاً لتقوم بقتاله أو محاربته، لكن الوطن يسعد برجاله ومواطنيه فحماية الوطن أمانة في أعناق الجميع رجالاً ونساءً كل من موقعه في المجتمع.

وبعد فترة من العطاء وبحكم النظام يحال الموظف أو العسكري للتقاعد.. وينتظر ما ستقدمه الدولة له من خدمات من رعاية صحية جيدة. وتأمين طبي شامل، ومن سكن مريح ومن راتب مناسب يساعده وأسرته على الحياة الكريمة ومن تخفيض أجور الخدمات على اختلاف أنواعها، وكذا السكن المريح الذي يضم فيه المتقاعد أفراد أسرته ويقبهم شر ويلات الزمان.

لكن وأقولها بمرارة.. المتقاعد إذا أحيل على التقاعد يصبح أشبه ما يكون بسقط المتاع، فبعد أن كان صاحب المعالي، أو صاحب السعادة والوجاهة أصبح المدعو فلان وحتى الوزارة التي أمضى فيها حياته في خدمة المجتمع أصبح لا يدخلها إلا إذا كان أحد زملائه القدماء موجوداً على رأس العمل يشفع له بالدخول.

والراتب التقاعدي غير مجد لأن الكثير من المتقاعدين أصبحوا برواتب لا تشبع جائعاً، ولا تكسي عارياً، والمتقاعد يعاني الشيء الكثير من المعاناة المادية وغيرها.

فلا تأمين سكن له ولا تخفيض أجور ولا رعاية للخدمات وأمن طبي له ولأسرته ولا عوائد مادية تدفع له لمساعدته على العيش بكرامة وكذا نظام التقاعد قديم ولم يشمل التجديد والكثير من مواده ضد التقاعد، وقد تم رفع مطالبات تتضمن بعض المطالب التي يتطلع إلى تحقيقها المتقاعدون وصدر بها توجيه سام كريم تضمن تشكيل لجنة من عدة وزارات لدراسة هذه الاحتياجات وتحقيقها. لكن مضت عدة أشهر على صدور الأمر السامي واللجنة المكلفة لم تقدم تقريرها. إن المتقاعدين وأحوالهم وعوائلهم وحاجاتهم أمانة في أعناق الدولة.. وفي أعناق المسؤولين الذين كلفوا بالدراسة فمتى سيفرح المتقاعدون بما ستقدمه اللجنة لمقام خادم الحرمين الشريفين من توصيات تصب جميعها في مصلحة المتقاعدين. فالمتقاعدون مواطنون أولاً وأخيراً خدموا الدولة في زهر شبابهم وأعطوا عطاء جيداً في وقت العوز والحاجة. أما الآن فالدولة والله الحمد غنية، وقد أنعم الله عليها من عائدات كنوز الأرض، فأمل من كل مسؤول وكلت إليه المهمة أن يضع نفسه موضع المتقاعدين وهو لا شك في يوم قادم سيكون واحداً منهم، وأن ينظر إلى ذوي الحاجات والعوز من المتقاعدين الذين لا تكفي رواتبهم التقاعدية متطلبات حياتهم وأسرهم. وصدق الله العظيم القائل في كتابه «وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون».

والله نسأل للجميع التوفيق والهداية، وأن يديم على بلادنا الغالية الأمن والأمان في ظل حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز.

موارد بشرية مبعثرة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م
<http://www.alyaum.com/News/art/136120.html>

د. إحسان بوحليقة

ننظر حالياً لسوق العمل فنجدّه يعتمد، ولسنوات مضت، على العمالة الوافدة. ورغم الحراك الذي أصابه مؤخراً من زيادة الطلب على وظائف الدخول للسعوديين والسعوديات، إلا أن أمامنا سؤالا ضخماً لا مفر من الإجابة عنه: هل نستغل مواردنا البشرية المواطننة استغلالاً مرضياً؟ ومن المهم إدراك أن مسئولية تنمية وتطوير وتوظيف الموارد البشرية حالياً مقسمة بين عدة جهات؛ فحالياً تتولى وزارة العمل تنظيم سوق العمل وتوظيف الموارد البشرية خارج القطاع الحكومي، أما الجهاز الحكومي فتتولى شؤون التوظيف فيه وزارة الخدمة المدنية. وعند الحديث عن الموارد البشرية فالأمر لا يبدأ بالتوظيف، فحتى يكون بوسع الوزارتين التوظيف فلا بد أن يتاح لديهما موارد بشرية مطورة، أي متعلمة ومؤهلة لشغل الشواغر في سوق العمل، وهذا يشمل التعليم العام والجامعي أو المهني أو الحرفي.

قوة العمل هي أثنى مورد يمتلكه أي اقتصاد، فينبغي استغلاله أفضل استغلال، لأسباب ليس أقلها أن الموارد البشرية تتعاضد ولا تنضب -عكس النفط- كلما استغلت زادت ونمت فأبدعت وابتكرت ونتيجة لتقسيم شؤون سوق العمل السعودي إلى جزئين؛ الحكومي والقطاع الخاص، لكل تشريعاتها ولوائحها، هذا فيما يتعلق بالتوظيف، أما ما يتعلق بالتطوير فذاك أمر موزع بين أجهزة عدة. ولن يتسع المجال للخوض في تناول مطول، ولكن لا بد من النظر لمنظومة الموارد البشرية في المملكة العربية السعودية من شقين لكل منهما جهة إن لم تتول إدارته برمته فلا أقل من التنسيق له من خلال مجلس أعلى، وهذان الشقان؛ شق العرض وهو يبدأ بالتعليم العام وبعد ذلك التعليم المتوسط والجامعي والمهني والتقني والحرفي والتأهيل وإعادة التأهيل. والشق الثاني يتعلق بإدارة الطلب من خلال التوظيف في الحكومة والقطاع الخاص. والقضية ليست مشاحة في مصطلحات، لكن التسميات وعاءٌ للمعنى، فمفهوم التوظيف يعني التسكين على وظيفة، أما تطوير الموارد البشرية فدلالته أوسع؛ منها التوظيف والقوى العاملة وتطوير المهارات والعلاقات العمالية والتأمينات الاجتماعية. كما أن له وظيفة لا تقل أهمية وهي السعي للارتقاء بنوعية الموارد البشرية المحلية المتاحة حتى يكون بوسعها أن تنافس، فنحن حالياً نلهج بأهدافنا، ومنها أن نجعل الموارد البشرية السعودية رأس الحربة في تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد السعودي، ولكن كيف؟ ومن يقوم بهذه المهمة الخطيرة، فهي الركيزة لتتبع الاقتصاد السعودي وللرفع من القيمة المضافة المحلية ولتحقيق تقدم في نمو أنشطة الاقتصاد المعرفي محلياً. فهذه الوظائف لن تتحقق عفو الخاطر، ولن يكفي لتحقيقها مجرد وجود جامعات بل لا بد من وضع الهدف ووضع خطط تنفيذية وأجهزة لتحقيقه.

بمعنى أن وزارة الموارد البشرية ستجمع الشتات، فقوة العمل هي أهم مورد للإنتاج لأي بلد، الأمر يختلف نوعاً في بلدنا؛ فالاقتصادنا يرتكز إلى النفط، الذي يمثل المصدر الأهم لإيرادات اقتصادنا الوطني، مما يجعل القيمة المضافة التي تولدها بقية الأنشطة الاقتصادية محدودة القيمة نسبة لما يجلبه النفط، يضاف لذلك أننا نعتمد هيكلياً على العمالة الوافدة في جميع الأنشطة الاقتصادية حصراً، سواء أكانت زراعة أو صناعة أو تجارة أو خدمات مالية أو بناء وتشبيداً، كما أن اقتصادنا يعاني في توظيفه لقوة العمل المحلية (المواطن) إما من بطالة أو محدودية توظيف (كما هو الحال مع النساء) أو التوظيف في وظائف هامشية. وهذا الواقع يستدعي الارتقاء به وفق خطة تفضي إلى تحسين توظيف الموارد البشرية كما ونوعاً، وجعلها هي مركز سوق العمل وعماده. ولن يتحقق هذا الأمر بين عشية وضحاها، بل من خلال جهد منسق بين جهات تدرك أن قوة العمل مورد نادر وثمين ينبغي استغلاله أفضل استغلال والسعي به ليحل في الصدارة التي احتلها النفط لعقود، أقول ذلك ليس انتقاصاً للنفط، بل اعتداداً بمواردنا البشرية المواطننة؛ فهي التي بوسعها أن توفر للمملكة ميزة

تنافسية مستديمة إذا ما أحسنا تنميتها وتوظيفها، أما النفط فناضب لا محالة. أما ما يجعل الموارد البشرية حرج الأهمية في وقتنا الرهن، فهو أن الكفة أخذت في الميلان لصالح الأنشطة البشرية القائمة على مساهمة العقل والمعرفة ولا سيما في قطاعات التقنية وكل ما يستند إلى الابتكار والابداع سواء في علم المواد أو الاتصالات أو علم النانو أو في نشاط اقتصاد تقليدي قطاع الخدمات، وعلى حساب القطاعات التقليدية.



ماذا بقي من إصلاح القضاء؟

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/931466>

محمد بن سعود الجدلاني

حين صدرت أنظمة القضاء الجديدة عام 1428هـ ثم صدرت مؤخراً أنظمة المرافعات يمكن لأي مهتم أو متابع للشأن القضائي أن يتساءل: ماذا بقي من إصلاح القضاء؟ وقبل الإجابة عن هذا السؤال، لابد من توضيح أن الإصلاح المقصود هو: التطوير والارتقاء، ومعالجة أوجه الخلل أو القصور التي قد تكون نشأت بسبب عوامل التطور وتغير الظروف والأحوال، فلم يعد صالحاً اليوم ما كان بالأمس صالحاً.

أما عن تطوير وإصلاح القضاء، فإنه ما من شك أن صدور أنظمة القضاء والمرافعات الجديدة، أحدثت نقلة تاريخية تُعتبر بمثابة تأسيس عهد جديد للقضاء السعودي، لا أقول يواكب الأنظمة القضائية الحديثة، بل يفوق كثيراً من التنظيمات القضائية في الدول المتقدمة. وما كان ذلك ليتم لولا فضل الله عز وجل، وتوفيقه لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله - أيده الله وحفظه - بأن أعانه على تبني هذا العمل الجليل، ثم ألحقه - حفظه الله - بالدعم السخي المادي والمعنوي ليكون مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، من أهم المشاريع الإصلاحية التي شهدتها المملكة. وإذا ما نظرنا إلى واقع مناهج كليات الشريعة، نجدها تخلو تماماً من التأهيل النظامي الكافي للدارس فيها، وهذا ما يؤدي بطبيعة الحال إلى ضعف المتخرج فيها في جوانب العلوم القانونية، وقدرته على التعامل مع الأنظمة، قراءة وفهماً واستنباطاً.

ونحن نشهد اليوم العمل المتسارع والحديث، والجهود المُقدّرة والكبيرة، التي تبذلها الجهات القضائية، بقيادة وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء، ورئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري، لتحقيق وتنفيذ رؤية الملك عبدالله - حفظه الله - التي تضمنتها الأنظمة القضائية الجديدة، في كل مرافق القضاء ومحاكم وزارة العدل وديوان المظالم. وفي الوقت الذي نتطلع فيه بكل طموح وشوق إلى مستقبل القضاء السعودي في ظل هذه التطورات والإصلاحات الرشيدة، لا بد من التأكيد على حقيقة لا يمكن تجاهلها، ولا التقليل من شأنها، ألا وهي: (دور الكوادر البشرية من قضاة وأعوان قضاة في النهوض بمتطلبات العهد القضائي الجديد، وموقعهم في منظومة الإصلاح القضائي والجهود المبذولة لتنفيذ كافة جوانب مشروع تطوير القضاء).

ومن خلال هذه الحقيقة الأساسية التي لا يمكن التغافل عنها، يمكنني أن أطرح رؤيتي لبعض الجوانب التي أعتقد أنه يجب الأخذ بها، والاتفات إليها حتى يمكن لمشروع تطوير القضاء أن يتحقق بأحسن المعايير. ذلك أن مشروع تطوير القضاء تضمن تغييراً كبيراً نحو الأصلح في كثير من التنظيمات القضائية، المتعلقة بإعادة هيكلة الجهات القضائية، وتقسيمات المحاكم، وتعديل درجات التقاضي، وغيرها الكثير. ولكن ما زال هناك مسائل مهمة ينبغي منحها ما تستحق من عناية، وهي المتعلقة بالعنصر البشري القائم بتطبيق بنود أنظمة القضاء. وذلك من عدة جوانب أهمها:

أولاً: أنه يجب إعادة النظر وبأقصى سرعة في الواقع الحالي لتأهيل القضاة في مرحلة البكالوريوس التي تعتبر هي الأهم في تكوين شخصية القاضي العلمية. إذ من المعلوم أن الشرط الأساسي للتعيين في وظيفة القضاء، هو حصول القاضي على درجة البكالوريوس في كلية الشريعة أو ما يعادلها.

وإذا ما نظرنا إلى واقع مناهج كليات الشريعة، نجدها تخلو تماماً من التأهيل النظامي الكافي للدارس فيها، وهذا ما يؤدي بطبيعة الحال إلى ضعف المتخرج فيها في جوانب العلوم القانونية، وقدرته على التعامل مع الأنظمة، قراءة وفهماً واستنباطاً. وهو ما تحاول الجهات القضائية حالياً سد النقص فيه من خلال التركيز على مرحلة الماجستير في المعهد العالي للقضاء، ومن خلال الدورات التدريبية القصيرة، وكل ذلك لا يُغني عن الاهتمام بمرحلة البكالوريوس. ثانياً: ينبغي إعادة النظر في شروط التعيين في القضاء، التي تكتفي بحصول الشخص على درجة البكالوريوس في الشريعة، دون أي خبرة شرعية أو نظامية سابقة، وأنا على ثقة أن الشاب حديث التخرج، قليل الخبرة، الذي ما زال مشغولاً ومعنياً بتأسيس حياته الاجتماعية من زواج وسكن، أنه لا يمكن أن يكون في المرحلة الأنسب لتولي منصب القضاء البالغ الحساسية والخطورة.

ينبغي إعادة النظر في آلية التعيين، ليضاف إلى شروط التعيين في القضاء، أن يكون للمرشح في العمل القضائي خبرة عملية في مجالات القضاء والأنظمة والاستشارات الشرعية والقانونية، تؤهله للعمل في القضاء، ويكون خلال هذه الخبرة اكتسب مهارة ومعرفة عملية إضافة لخبرته العلمية، كما يكون قد وصل إلى عمر أكثر نضجاً. وأرى أن يُستغنى عن فترة الملازمة القضائية التي حددها النظام بثلاث سنوات، بفترة أخرى لا تقل عن خمس سنوات يقضيها خريج كلية الشريعة أو المعهد العالي للقضاء، في العمل في إحدى المحاكم باحثاً شرعياً ونظامياً، يكون من أعوان القضاء، ويعمل تحت إشرافهم وتوجيههم، ثم يكون اختيار الأصلح للقضاء من بين هؤلاء المستشارين، بناء على تقارير كفايتهم وما يظهر منهم من تميز. وبهذا نكون حققنا هدفين أساسيين هما:

- 1- توفير أعوان للقضاة يمكن الاستفادة منهم في تقديم العون للقاضي في دراسة وتحضير القضايا.
 - 2- تهيئة المراد تعيينهم في القضاء ليكون تعيينهم في مرحلة أكثر نضجاً وأطول خبرة.
- أما أن تستمر الحال على ما هي عليه الآن، من تقسيم خريجي كليات الشريعة إلى من يتم تعيينه في القضاء، ومن يتم تعيينه في وظائف إدارية استشارية، فمما لا شك فيه أنه لا يمكن أن يقبل الكفو منهم تعيينه في وظيفة إدارية مساعدة للقاضي، بينما يكون هذا القاضي هو زميله من نفس الدفعة!
- ثالثاً: يجب – وهو ما تناولته مراراً – الالتفات إلى تحسين أوضاع القضاة المادية، ومنحهم المزايا الكافية لتحفيزهم على النجاح والاستمرار، وتهيتهم للتفرغ التام للعمل، وإعانتهم على التمسك بالحياد والاستقلال الذي يصعب المحافظة عليه تحت وطأة الحاجة المادية. وهذا ما أوصى به مجلس الشورى مشكوراً في جلسته الأخيرة.
- وأهم ذلك ما يتعلق بتوفير حقوق السكن والعلاج وغيرها من متطلبات الحياة التي لا يصح أن يُترك القاضي يواجهها منفرداً وهو المؤتمن على حقوق الناس ودمانهم وأعراضهم.
- رابعاً: كما ينبغي أيضاً العناية بأعوان القضاة في جوانب التأهيل، والتدريب، والحقوق المادية والمعنوية حتى يمكننا المحافظة على الكفاءات المؤهلة المتميزة منهم، وإلا فإن استمرار الوضع الحالي من ضعف الحوافز، سيؤدي إلى تكديس أضعف الموظفين خبرة وكفاءة في مثل هذه الوظائف، وعلى هؤلاء لا يمكن النهوض بمتطلبات الإصلاح القضائي الضخم المؤمل.
- أسأل الله أن يجعل في هذه المقترحات ما يفيد وينفع، والحمد لله أولاً وآخراً.



مؤتمر مكافحة الإرهاب .. مرة أخرى

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140430ar6.htm>

سعد بن عبدالقادر القويحي

سأبدأ مقالتي من حيث انتهى إليه تصريح مدير الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة الأستاذ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله السند، بأن إقامة المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب، الذي أقيم خلال الأيام الماضية، بعنوان: «الإرهاب.. مراجعات فكرية، وحلول عملية»، يمثل إحدى صور جهود المملكة في مكافحة الإرهاب العالمي، في ظل ما توليه الحكومة من اهتمام بالغ، ودعم لمكافحة هذا الخطر العالمي.

أقول: لم تتوان السعودية في بذل قصارى جهدها؛ لإدانة، وشجب أشكال، ومظاهر الإرهاب، بالعديد من الاتفاقات الدولية، وتحديد أنظمة الوقاية منه، والتي تعتمد على مبدأ الحسم الأمني، والإجهاض المبكر لكافة تحركات عناصر الإرهاب. وعند هذه الفكرة تحديداً؛ ومن أجل تعزيز تنسيق، واتساق الجهود التي تبذلها وزارة الداخلية؛ لمكافحة الإرهاب بكافة أبعاده - السياسية والاقتصادية والاجتماعية -، فإن التآمر مع ارتكاب جرائم الإرهاب، أو الاشتراك في صور الارتكاب، سيضع مرتكبه في دائرة الإرهاب.

في أي مكان في العالم، فقد أصبح الإرهاب ظاهرة خطيرة، تهدد أمن وسلامة المجتمعات، إضافة إلى تهديد كيان الدول؛ ولتكن محصلتها النهائية في القتل، والدمار، والخراب. وعندما ندرك هذه الأبعاد، فإن تعريف كنهه، سيكون منطقاً أساساً؛ لتكثيف الإرهاب بوصفه ظاهرة. وهذا ما عناه نظام مكافحة الإرهاب السعودي، حين عرّف الجريمة الإرهابية، بأنها: كل فعل يقوم به الجاني، تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي، أو جماعي، بشكل مباشر، أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع، واستقرار الدولة، أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم، أو بعض مبادئه، أو الإساءة إلى سمعة الدولة، أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة، أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما، أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة، أو التحريض عليها.

عندما تشبّه النتائج، وتختلف المقادير، فإن مواجهة ظاهرة الإرهاب، ستكون حقاً من حقوق الدولة، ولا يتم ذلك إلا بالدفاع عن سيادتها، وأمنها، واستقرارها، وسائر حقوق مواطنيها؛ ولتنفيذ هذه الاستراتيجية، فقد صدر قبل أيام، واستناداً إلى الأمر الملكي الكريم رقم: أ - 44، وتاريخ: 3-4-1435هـ، القاضي في الفقرة «رابعة»، بتشكيل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم، وهيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد قائمة - تحدث دورياً - بالتيارات، والجماعات المشار إليها في الفقرة «2» من البند «أولاً» من الأمر الكريم، ورفعها لاعتمادها.

أما جريمة تمويل الإرهاب، ففصل النظام الذي سبق لمجلس الوزراء إقراره في الـ 16 من كانون الأول «ديسمبر» - الماضي -، بأنها: كل فعل يتضمن جمع أموال، أو تقديمها، أو أخذها، أو تخصيصها، أو نقلها، أو تحويلها، أو عائداتها - كلياً أو جزئياً - لأي نشاط إرهابي فردي، أو جماعي، منظم، أو غير منظم، في الداخل، أو في الخارج، - سواء - كان ذلك بشكل مباشر، أو غير مباشر من مصدر مشروع، أو غير مشروع، أو القيام لمصلحة هذا النشاط، أو عناصره بأي عملية بنكية، أو مصرفية، أو مالية، أو تجارية، أو الحصول مباشرة، أو بالوساطة على أموال؛ لاستغلالها لمصلحته، أو للدعوة، والترويج لمبادئه، أو تدبير أماكن للتدريب، أو إيواء عناصره، أو تزويدهم بأي نوع من الأسلحة، أو المستندات المزورة، أو تقديم أي وسيلة مساعدة أخرى من وسائل الدعم، والتمويل مع العلم بذلك؛ وكل فعل يشكل جريمة في نطاق إحدى الاتفاقيات الواردة في مرفق الاتفاقية الدولية؛ لقمع تمويل الإرهاب، وبالتعريف المحدد في تلك الاتفاقيات. وعند تطبيق ما سبق على أرض الواقع، فسيشمل ذلك كل مواطن سعودي، أو مقيم، عند القيام بأي أمر من الأمور الآتية:

- 1 - الدعوة للفكر الإلحادي بأي صورة كانت، أو التشكيك في ثوابت الدين الإسلامي، التي قامت عليها هذه البلاد.
- 2 - كل من يخلع البيعة التي في عنقه لولاية الأمر في هذه البلاد، أو يبايع أي حزب، أو تنظيم، أو تيار، أو جماعة، أو فرد في الداخل، أو الخارج.
- 3 - المشاركة، أو الدعوة، أو التحريض على القتال في أماكن الصراعات بالدول الأخرى، أو الإفتاء بذلك.
- 4 - كل من يقوم بتأييد التنظيمات، أو الجماعات، أو التيارات، أو التجمعات، أو الأحزاب، أو إظهار الانتماء لها، أو التعاطف معها، أو الترويج لها، أو عقد اجتماعات تحت مظلتها، سواء داخل المملكة، أو خارجها، ويشمل ذلك المشاركة في جميع وسائل الإعلام المسموعة، أو المقروءة، أو المرئية، ووسائل التواصل الاجتماعي بشتى أنواعها، المسموعة، أو المقروءة، أو المرئية، ومواقع الإنترنت، أو تداول مضامينها بأي صورة كانت، أو استخدام شعارات هذه الجماعات، والتيارات، أو أي رموز تدل على تأييدها، أو التعاطف معها.
- 5 - التبرع، أو الدعم، سواء كان نقدياً، أو عينياً، للمنظمات، أو التيارات، أو الجماعات الإرهابية، أو المتطرفة، أو إيواء من ينتمي إليها، أو يروج لها داخل المملكة، أو خارجها.
- 6 - الاتصال، أو التواصل مع أي من الجماعات، أو التيارات، أو الأفراد المعادين للمملكة.
- 7 - الولاء لدولة أجنبية، أو الارتباط بها، أو التواصل معها بقصد الإساءة لوحدة، واستقرار أمن المملكة، وشعبها.

8 - السعي لزعزعة النسيج الاجتماعي، واللحمة الوطنية، أو الدعوة، أو المشاركة، أو الترويج، أو التحريض على الاعتصامات، أو المظاهرات، أو التجمعات، أو البيانات الجماعية بأي دعوى، أو صورة كانت، أو كل ما يمس وحدة، واستقرار المملكة بأي وسيلة كانت.

9 - حضور مؤتمرات، أو ندوات، أو تجمعات في الداخل، أو الخارج، تستهدف الأمن، والاستقرار، وإثارة الفتنة في المجتمع.

10 - التعرض بالإساءة للدول الأخرى، وقادتها.

11 - التحريض، أو استعداد دول، أو هيئات، أو منظمات دولية ضد المملكة.

أمام هذا كله، فإننا لن نغفل الأهداف من وراء تلك العمليات الإرهابية، الأمر الذي ينبئ عن خطورة هذه الجرائم، وضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الإرهاب، وهو ما قرره مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، من أن الإرهاب، هو: ترويع الأمنين، وتدمير مصالحهم، ومقومات حياتهم، وكرامتهم الإنسانية، بغيا، وفسادا في الأرض، على خلاف الجهاد، الذي هو دفاع عن الوطن ضد احتلال الأرض، ونهب الثروات، وهو بذل الجهد؛ لنصرة الحق، ودفع الظلم، وإقرار العدل، والسلام، وأن التعايش هو السبيل إلى التعاون على البر، والتقوى؛ ليصل هذا المفهوم -الجامع المانع- إلى ربط المقدمات بالنتائج، وإلى متابعة الأعراض بأسلوب العلاج.



المساواة خطأ يا مجلس الشورى

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140501/Con20140501696402.htm>

صالح إبراهيم الطريقي

من حق مجلس الشورى والرأي العام أن ينظر لكل المهن من منظور «المساواة» في الحقوق والواجبات، وأن يقارن بين مهنة وأخرى بالحقوق، وبين حق موظفة وموظف القطاع الحكومي «ببديل السكن» أسوة بموظفي القطاع الخاص، وبين حق موظفة وموظف القطاع الخاص بتغيير «العقد السنوي» مهما طاللت مدة بقائه بالشركة أسوة بموظفي القطاع العام. بيد أن هذا المنظور «المساواة مع بقية المهن» عليه أن يختفي حين يناقش مجلس الشورى والرأي العام «القضاة» وامتيازاتهم المالية والبدلات، إذ أن القضاء ليس كباقي المهن لنخضعه للمساواة مع البقية، فالقضاة في أي دولة يمثلون ضمير المجتمع، إن صلح صلح المجتمع وإن فسد عم الظلم. لهذا هم - أي القضاة - يعاملون بطريقة مختلفة عن باقي موظفي الدولة، لا على مستوى الحقوق والامتيازات التي من المفترض أن تكون على أقل تقدير موازية لمرتبة الوزير، إذ أن الوزير/ الموظف هو من سيمثل أمام القاضي وليس العكس.

وبالتأكيد، هذه الامتيازات المختلفة عن البقية من المفترض أن يرافقها رقابة مختلفة عن البقية وأكثر صرامة، وأعني هنا ليس الرقابة المالية «من أين لك هذا؟» فقط، بل رقابة على جميع الأصعدة، فلا يحق للقاضي أن يصرح للإعلام، ولا يحق له الدخول في السجلات السياسية أو الصراع بين التيارات، وأن يعزل نفسه عن كل هذه المساجلات؛ لأنه سيكون الحكم في النهاية، ودخوله في السجلات يفقده مصداقيته، وربما الجميع شاهد ما حدث للقضاء في مصر حين دخل في صراع سياسي وكيف انقسم القضاء، ففقد القضاء ثقة المجتمع به.

هذه المقدمة شرح مبسط لعضو مجلس الشورى الدكتور «سعود الشمرى» الذي قال في مداخلة: «إن رد رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضاء على توصيات الأعضاء الإضافية جعل مهنة القضاء (هندسة نووية)، بيد أنها مهنة عادية جدا»، عل العضو يعرف أن الحديث عن القضاء يعني الحديث عن ضمير المجتمع.

بقي أن أقول: أتمنى أن يعيد مجلس الشورى النظر في رفضه لامتيازات القضاة، وأن يضيف مع الامتيازات شروطاً صارمة لتعيين القاضي، ورقابة تختلف عن باقي المهن، وألا يساوي مجلس الشورى القضاة بباقي المهن، وألا يناقشها بنفس الطريقة التي يناقش فيها باقي المهن، فطرح المجلس ورقة القضاء للنقاش يعني أنه يناقش ضمير المجتمع.

محاصرة الجرائم المالية

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/01/article_845521.html

زياد محمد الغامدي

لا يمكن فرض النظام دون تفعيل العقوبات والقوانين، ولا يمكن ردع المجرمين إلا بعقوبات صارمة ونافذة. وحين يتعلق الأمر بالجرائم المالية، فلا بد من التأكيد على انعكاسات هذه الجرائم على مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية. فلا يمكن ترك حقوق الناس المالية عرضة للمجرمين والمغامرين السفلة الذين لا يقيمون وزناً لحقوق الناس المالية سواء كانت هذه الحقوق مدخرات أو استثمارات أو غيره. الوقع السلبي للتعرض لأي شكل من أشكال الجرائم المالية لا يقل على النفس من وقع تعرضها لأي من صور الجرائم الجنائية الأخرى. وانعكاساته السلبية على النفس ذات تأثير عميق، وقد يؤدي في كثير من الأحيان للوفاة أو حتى الجنون كما هو مشاهد في كثير من حالات تعرض البعض لخسارة كل مدخراته أو مال تجارته نتيجة تعرضه لجريمة مالية. الجرائم المالية تدمر الاقتصادات، وتذهب الثقة بالنظام، وتؤثر في المجتمعات وتماسكها بطريقة رهيبة، ومتى تركت على الغارب تتلاشى هيبة الدولة وسمعتها في الحفاظ على الحقوق المالية للناس. ومن هذا المنطلق والأساس تأتي أهمية تحديد وزير الداخلية لـ 20 جريمة كبيرة موجبة للتوقيف.

قرار وزير الداخلية المهم والمبارك سيدخل حيز التنفيذ بعد نحو 27 يوماً. ويشمل الأفعال المنصوص عليها في المادة الـ 118 المعدلة من نظام الأوراق المالية، ما لم يقر صاحب الشيك بسداد قيمته أو في حالة الصلح أو التنازل بين الأطراف، واختلاس الأموال العامة أو أموال الأجهزة ذات الشخصية المعنوية العامة، أو الشركات أو المؤسسات التي تقوم بإدارة وتشغيل المرافق العامة، أو تقوم بمباشرة خدمات عامة، أو أموال الشركات المساهمة أو الشركات التي تساهم الدولة في رأسمالها، أو البنوك أو الشركات أو المؤسسات الفردية التي تزاول أعمالاً مصرفية، ما لم يرد المبلغ المختلس. كما ويشمل القرار قضايا الاحتيال المالي ما لم يتم إنهاء الحقوق الخاصة، الاعتداء عمداً على ما دون النفس إذا نتج عنه زوال عضو أو تعطيل منفعة أو جزء منها، أو إصابة مدة الشفاء منها تتجاوز 15 يوماً ما لم يتنازل صاحب الحق الخاص، والاعتداء عمداً على الأموال أو الممتلكات العامة أو الخاصة بأي وسيلة من وسائل الإكراه بما يزيد قيمة التالف على خمسة آلاف ريال، ما لم يتم سداد قيمة التالف أو يتنازل صاحب الحق الخاص. والحقيقة أنه وحين الإمعان في حالات الجرائم المالية التي تستوجب التوقيف، يلاحظ أنها بطبيعتها لا تصدر إلا من محاسب المال كل ذرة خلق وكل قيمة سوية في نفسه. لا يمكن الاكتفاء من شر مجرمين المال إلا بتوقيفهم، ومن ثم تقديمهم للقانون لنيل الجزاء الرادع الذي يحفظ للمجتمع حقوقه المالية، مثلها مثل غيرها من الحقوق الأخرى.

إن قرار وزير الداخلية بتحديد الجرائم الموجبة للتوقيف، والذي يشمل الجرائم المالية، قرار حكيم وصائب وموفق وسينعكس إيجاباً على البيئة الاقتصادية والاستثمارية لبلادنا. كما يأتي القرار كنقطة مهمة وجوهرية في طريق محاصرة محترفي الجريمة المالية الذين انسلخوا من كل قيمة إنسانية سوية وسليمة، والذين لا يمكن ردعهم عن استهداف المال العام والخاص سوى بقوة وهيبة وصرامة تطبيق القوانين والأنظمة والقرارات. بلادنا لن تسمح لأي طغمة بتعكير صفاء المجتمع، وسواء كانت الطغمة الفاسدة إرهابية أو إجرامية أو غيرها، فليس لهم منا سوى صرامة تنفيذ القوانين والأنظمة والتعليمات، بما يضمن ردع كل من تسول له نفسه ارتكاب أي جريمة في بلادنا.

زادت ثلاثة أضعاف مع اندلاع الثورة السورية لاجئات سوريات ضحايا حالات اتجار بالبشر

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 27 جماد ثاني 1435 هـ - 27 أبريل 2014م
http://www.aleqt.com/2014/04/27/article_844266.html

منى علمي من بيروت
لقد أجبر النزاع المدني في سورية ملايين السوريين على البحث عن ملاذ آمن في البلدان المجاورة مثل لبنان. حيث إنه وفقاً لتقديرات غير رسمية، يقيم هناك نحو 1.5 مليون لاجئ حالياً. ويُعتقد أن نصف هذا العدد يتألف من النساء، اللواتي تُركن معروضات للخطر بسبب النزوح والتغير المترابط في الأعراف الثقافية.
أم أحمد، البالغة من العمر 80 عاماً، تقيم في وادي البقاع اللبناني. عيّرت أم أحمد، بوجهها المُجعد بسبب أعوام من الألم واليأس، الحدود إلى لبنان مع حفيدها عبر معبر عرسال غير القانوني في العام الماضي، هاربة من مدينة حمص المحاصرة، حيث الاشتباكات العنيفة بين الجيش السوري الحر والقوات الموالية لنظام الرئيس الأسد. لقد هلكت عائلتها بالكامل، وهي الآن تعتني بحفيدها الوحيد الذي تُرك بإصابة بالغة في الساق.
تراه يجلس في السرير، وساقه مُمددة. تقول مستجدية بنظرة من الألم على وجهها: "أنا كبيرة في السن على العمل ولا أملك أي مال. إن همتي الوحيد هو توفير سقف فوق رؤوسنا. أنا لا أعرف ماذا سأفعل بعد الآن، أرجوكم ساعدوني".
كما في حالة أم أحمد، الكثير من النساء اللاجئات قد تُركن لتتولى الواحدة منهن مسؤولية إعالة أسرهن. وفقاً لأرقام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام 2013، تم تسجيل نحو 15366 امرأة دون أزواجهن ونحو 31606 نساء حالياً مسؤولات عن إعالة الأسر اللاجئة في لبنان.
في مقابلة سابقة، قالت ممثلة المفوضية في لبنان نينيت كيلي إن أكثر من 75 في المائة من عدد اللاجئين السوريين في لبنان يتألف من نساء وأطفال. ويُعتقد أيضاً أن نسبة كبيرة من الأسر السورية اللاجئة في لبنان تقوم نساء بإعالتها. ولإعالة عائلاتهن، غالباً ما تقوم هؤلاء النساء بالعمل مقابل راتب كعاملات في المنازل، ومساعدات تعليم، مزارعات، مصنفات شعر، عاملات تجميل، أو خياطات.
النساء المحظوظات بما يكفي للعثور على عمل عليهن مواجهة صعوبة أخرى، على شكل التمييز بين الجنسين. بالتالي فهن يتقاضين عموماً أجوراً أقل من الرجال وأقل من غيرهم من الزملاء اللبنانيين في العمل. كمثال على ذلك، في مخيم مؤقت بالقرب من مدينة صور، المغمور برائحة مياه الصرف الصحي، تقول اللاجئة السورية رحمة إنها هي ونساء أخريات يكسبن عادة نحو 8 آلاف ليرة لبنانية (5 دولارات) في اليوم للعمل في الحقول في حين أن الرجال السوريين يتقاضون 10 آلاف ليرة لبنانية (7 دولارات)، وذلك مقابل 15 إلى 20 دولاراً للعمال اللبنانيين.
هؤلاء النساء اللاجئات اللواتي اعتمدن في الغالب على أزواجهن في سورية، هن الآن في موقف ضعيف. قد يكون هذا الضعف أحد العوامل التي تسبب ارتفاع أرقام المتاجرة بالبشر. ووفقاً لمصدر من قوات الأمن الداخلي، ما يقارب من 35 شخصاً منخرطاً في تجارة الرقيق البيض قد تم اعتقالهم في لبنان منذ عام 2009، في حين أنه بين عام 2010 و 2011 - التاريخ الأخير الذي يُميّز بداية الثورة في سورية - فإن عدد ضحايا المتاجرة بالبشر قد زاد ثلاثة أضعاف. ويُقدّر أيضاً أن نحو 50 في المائة من ضحايا المتاجرة بالبشر في لبنان هم من الفتيات السوريات. ففي عام 2013، على الأقل 27 امرأة سورية كانت ضحية تجارة الرقيق البيض ومن بينهن أربعة من القاصرات.
يقول ضابط قوات الأمن الداخلي الذي اشترط عدم كشف هويته: "إن الفقر يُسهل استغلال اللاجئين، كحالة النساء السوريات". كذلك قامت هيئة مراقبة حقوق الإنسان بالإبلاغ عن اتجاه مماثل، في دراسة تم إصدارها في تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي، التي تؤكد أن النساء السوريات اللاجئات كن يتعرضن للمضايقة من قبل أصحاب العمل، وأصحاب المنازل، وحتى من موزعي المساعدات في لبنان.
علاوة على ذلك، ووفقاً للموقع الإلكتروني "ليس للبيع"، يبدو أن سورية أصبحت بلاد عبور للنساء السوريات وأولئك القادمات من العراق والفلبين وإندونيسيا وإثيوبيا، اللواتي في الغالب يتم إرسالهن لبلدان مثل لبنان أو الأردن. قالت ليزل

جيرنثولتز، مديرة حقوق المرأة في هيئة مراقبة حقوق الإنسان في ذلك التقرير: "إن النساء اللواتي هربن من الموت والدمار في سورية ينبغي أن يجدن الملاذ الآمن في لبنان، وليس إساءة المعاملة".

وفي دراسة هيئة مراقبة حقوق الإنسان تم الإبلاغ عن حالة السيدة هالة، البالغة من العمر 53 عاماً، من دمشق، التي قالت إنه بسبب احتجاز زوجها من قبل الحكومة السورية، كان عليها العمل في تنظيف المنازل في ضواحي بيروت لإعالة نفسها وأطفالها الأربعة. وقد أخبرت الهيئة أنها عانت من مضايقات ومحاولة استغلال في تسعة من عشرة منازل الأسر التي كانت تعمل بها.

في منطقة الحمرا، كان هناك العديد من روايات شهود العيان لشابات سوريات لاجئات يعرضن بتقديم خدمات غير مشروعة مقابل 20 دولاراً فقط. يقول نشطاء إنه في حين أن الدعارة إذا كانت غالباً مُقنعة في المناطق الريفية، فهي شائعة بشكل كبير في المدن الرئيسية وضواحيها مثل بيروت أو صيدا أو طرابلس، حيث الوصمة الاجتماعية للدعارة يمكن إخفاؤها بشكل أسهل بكثير.

كذلك لقد شهد النزاع المدني في سورية العديد من حالات الاستهداف الوحشي للنساء، مع الأدلة التي جمعتها الأمم المتحدة عن الاعتداء الجنسي المُنظم على النساء. مثل هذه التصرفات العنيفة قد انتشرت أيضاً في دولة لبنان المجاورة. وفي حين أن نشاط المنظمات غير الحكومية يقولون إن اللاجئين السوريين في لبنان عادة لا يقومون بالإبلاغ عن حالات الاعتصاب ويقتصر الأمر على الشائعات، إلا أن العنف ضد المرأة هو غالباً أمر شائع. توضّح كيلي قائلة: "إن العنف القائم على أساس الجنس هو سمة من سمات المجتمعات كافة لكنه يمكن أن يتفاقم في المساحات الضيقة (حيث يعيش اللاجئون السوريون)".

بعد أن تُصاب رجولتهم بسبب عدم قدرتهم على إعالة عائلاتهم أو العثور على عمل، العديد من الرجال السوريين يلجأون إلى العنف. لقد سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أكثر من 300 حالة تم الإبلاغ عنها من العنف بين اللاجئين. مع ذلك يُعتقد أن مثل هذه الحالات هي أقل بكثير من التي تم الإبلاغ عنها، حيث إن الكثير من العنف الذي تعاني منه النساء السوريات اللاجئات مخفي وراء ستارة من الصمت والمعايير الثقافية. من المتوقع أن تؤدي الظروف الاقتصادية السيئة إلى إضعاف وضع النساء السوريات في لبنان، ما قد يؤدي إلى المزيد من الزيجات تحت السن القانونية بين السكان اللاجئين، حيث يُضطر الآباء المدينون بالمال إلى تقديم بناتهم كضمان. وفي حين أن مثل هذه الممارسات يُعتقد أنها تحدث في لبنان بشكل أقل بكثير من غيرها من البلدان المجاورة مثل الأردن، حيث يؤكد ضابط قوات الأمن الداخلي أن عدد الزيجات تحت السن القانوني لا يزال من الصعب جداً تقييمه.

إن استغلال النساء السوريات اللاجئات ينساب أكثر إلى النسيج الاجتماعي للبلاد. ففي مدينة صور، قام اللاجئون السوريون الذين قابلتهم صحيفة "الاقتصادية" بالإبلاغ أن بعض العائلات اليانسة أرسلت بناتها لجمع المساعدات، وذلك لضمان جزء أكبر من الدعم.

مع توقع ازدياد عدد اللاجئين في لبنان إلى مليوني لاجئ في ظل سياق اقتصادي كارثي، فإن أعداداً متزايدة من النساء اللاجئات سيقعن فريسة الاستغلال والمضايقة والعنف. إن خوف النساء اللاجئات المستمر من عدم القدرة على إعالة عائلاتهن ربما يدفعهن لاتخاذ تدابير يائسة.



أوباما في ماليزيا يحضها على تحسين وضع حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 جماد ثاني 1435 هـ - 28 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

كوالالمبور - أ ب، رويترز -
حض الرئيس الأميركي باراك أوباما ماليزيا أمس، على تحسين وضع حقوق الإنسان، متعهداً مواصلة مساعدتها في العثور على الطائرة الماليزية المفقودة.

وفي مؤتمر صحفي مع رئيس الوزراء الماليزي نجيب عبدالرازق في كوالالمبور، قلَّ أوباما من أهمية امتناعه عن لقاء زعيم المعارضة أنور إبراهيم المُدان في قضية لواط يعتبرها الغرب ذات دوافع سياسية، علماً أن الأخير سيجتمع اليوم بمستشارة الأمن القومي الأميركية سوزان رايس.

وقال أوباما: «امتناعي عن لقاء أنور لا يؤشر إلى قلة اهتمامنا» بقضية حقوق الإنسان. واعتبر أن عبدالرازق حقَّق تقدماً في مسألة حقوق الإنسان في ماليزيا، مستدرِكاً أنه سيكون أول من يعترف بوجود مزيد من العمل يجب فعله في هذا الصدد.

ودافع عبدالرازق عن نفسه، داعياً إلى «عدم التقليل» من أهمية خطوات اتخذتها حكومته في هذا الشأن. وأضاف أنه وأوباما «قلقان في شأن الحريات المدنية من ناحية المبدأ».

ودافع أوباما عن حكومة عبدالرازق التي تواجه ضغوطاً متزايدة لكشف مزيد من المعلومات في شأن التحقيق حول الطائرة الماليزية التي اختفت قبل أكثر من 7 أسابيع وعلى متنها 239 شخصاً، أثناء رحلة من كوالالمبور إلى بكين.

وقال إن كوالالمبور «صريحة تماماً» في كشف المعلومات، مضيفاً أن «الولايات المتحدة ملتزمة تماماً تأمين ما يلزم من موارد ومساعدات» في البحث عن الطائرة في جنوب المحيط الهندي، علماً أن مركبة غير مأهولة تابعة للبحرية الأميركية مشطت أمس منطقة نائية في قاع المحيط الهندي.

وتابع أوباما: «واضح أننا لا نعلم كل التفاصيل، لكن ما نعرفه هو أنه إذا كانت الطائرة سقطت في المحيط في هذا الجزء من العالم، فإنها مساحة ضخمة والجهود مضمّنة وتتطوي على كثير من التحدي».

على صعيد آخر، أعلن عبدالرازق أنه وأوباما اتفقا على رفع مستوى العلاقات بين البلدين إلى درجة «شراكة شاملة»، مضيفاً: «يؤذن ذلك بمرحلة جديدة من علاقتنا، مع مزيد من المشاركة في الاقتصاد والأمن والتعليم والعلوم والتكنولوجيا».

لكن رئيس الوزراء الماليزي لمَّح إلى أن بلاده ليست مستعدة بعد لإبرام اتفاق الشراكة التجارية عبر المحيط الهادئ الذي تقوده واشنطن ويضم 12 دولة، بسبب «حساسيات» داخلية متمثلة بالنفوذ المتنامي للجناح المحافظ داخل حزبه الحاكم.

وقال: «نحاول أن نتجاوز الحساسيات والتحديات التي أشرت إليها في نقاشي مع الرئيس أوباما الذي أبدى تفهماً كاملاً للحساسيات الداخلية، وسنجلس معاً لتسوية ذلك لمحاولة التوصل إلى اتفاق قريباً».

واعتبر أوباما أن المعارضة الداخلية للاتفاقات التجارية ليست أمراً مفاجئاً، لافتاً إلى أن الولايات المتحدة مستعدة لإبداء مرونة. وأردف: «نريد العمل مع حلفائنا وشركائنا المهمين ومع الصين».

وتطرَّق أوباما إلى معاناة الأقلية المسلمة في ميانمار، معتبراً أن «غالبية السكان نظرت إليها بازدراء، ولم تحترم حقوقها في شكل كامل». وأشاد بالإصلاحات السياسية والاقتصادية في البلاد، مستدرِكاً: «لن تنجح ميانمار إذا قُمع المسلمون».

ويصل أوباما إلى الفلبين اليوم، المحطة الأخيرة في جولته الآسيوية، في وقت سيبرم البلدان اتفاقاً أمنياً جديداً مدته 10 سنوات، يتيح للقوات الأميركية تعزيز وجودها العسكري في البلد الذي يواجه نزاعات حدودية مع الصين.

البروم السابع

«هيومان رايتس ووتش» تدعو مصر لتعديل قوانين الإرهاب

لحماية الحريات

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 29 جماد ثاني 1435 هـ - 29 أبريل 2014م

<http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1635148#U19D9qlqtoA>

كتبت ريم عبد الحميد

دعت منظمة هيومان رايتس ووتش الحقوقية الأمريكية مصر إلى ضرورة تعديل مشروع قانون مكافحة الإرهاب، لحماية حرية الحياة وغيرها من الحقوق والحريات التي كفلها الدستور والقانون الدولي.

وقال جو ستورك، نائب مدير الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالمنظمة، إن الهجمات الإرهابية تمثل بشكل واضح تهديداً أمنياً خطيراً في مصر اليوم، إلا أن الاعتداء على الحريات الأساسية لن يجعل البلاد أكثر أمناً، على حد تعبيره. وشدد ستورك على ضرورة أن يكون احترام حقوق الإنسان في قلب المعركة ضد الإرهاب. وأشار بيان رايتس ووتش إلى مقتل 496 شخصاً على الأقل في هجمات من قبل الجماعات المسلحة منذ يوليو الماضي، بينهم 57 مدنياً، وفقاً للأرقام الحكومية. وحذرت المنظمة الحقوقية من أنه وفقاً لمواد القانون المقترحة، فإن أي شخص شارك في ثورتَي الخامس والعشرين من يناير والثلاثين من يونيو قد يصنف إرهابياً، على حد تعبيرها. وقال ستورك إن الاحتجاج السلمي لا يجب تجريمه باعتباره إرهاباً. وأضاف ستورك ختاماً أنه لا يوجد صراع بين مسؤوليات مصر لحماية مواطنيها وحماية حقوقهم. وقال إن المصريين يستحقون قوانين تساعد على الحفاظ على الأمن العام وأيضاً على حرياتهم الأساسية، وهو ما لا يتوافر في التعديلات المقترحة لقانون مكافحة الإرهاب.



مركز راشد في دبي يكرم الأمير طلال لجهوده في دعم ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 رجب 1435 هـ - 30 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/931568>

الرياض - محمد الحيدر
يكرم مركز راشد للمعوقين في دبي الأمير طلال بن عبدالعزيز برنامج الخليج العربي للتنمية "أجندة" تقديراً لإسهاماته في دعم رسالة المركز في رعاية المعوقين وخدمتهم.
جاء ذلك في الدعوة التي تلقاها الأمير طلال لتكريمه في احتفالية الذكرى العشرين لتأسيس مركز راشد، مساء الأربعاء 30 أبريل 2014 على مسرح ندوة الثقافة في دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة. ونياية عن رئيس أجندة، سيحضر الاحتفالية، الأمير تركي بن طلال بن عبدالعزيز، الممثل الشخصي للأمير طلال. وتقام الاحتفالية برعاية الشيخ أحمد بن سعيد آل مكتوم، رئيس مجلس إدارة مركز راشد للمعوقين.
وقالت مريم عثمان المدير العام لمركز راشد للمعوقين للأمير طلال: "إن سموكم، بعد الله صاحب الفضل الأكبر والأثر الأعظم في انطلاق هذا المركز الإنساني، والصرح الخيري، وتطوره ونموه حتى بات أحد أهم المراكز الإنسانية في المنطقة".
وكان الأمير طلال بن عبدالعزيز قد منح "جائزة راشد للشخصية الإنسانية في عام 1997"، تقديراً لإسهاماته في مجالات التنمية، وفي مجال الإعاقة والطفولة على وجه الخصوص، ولدوره في إقامة مركز التدخل المبكر في الشارقة بمدينة الخدمات الإنسانية.
جدير بالذكر أن جهات دولية وإقليمية بادرت بتكريم الأمير طلال، منها الأمم المتحدة، واليونسيف، تمييزاً لأدواره التنموية في المنطقة وحول العالم عبر أجندة الذي يدعم مكافحة الفقر، ومشاريع الطفولة، والصحة، والتعليم، وتنمية المرأة وتمكينها. ولسموه إسهامات شخصية في مختلف ميادين التنمية.

المفوضية السودانية: مؤسسات المنطقة تسير نحو تطبيق لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 2 رجب 1435 هـ - 1 مايو 2014م

<http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1639411#U2HNv3YIT3U>

كتب عبد اللطيف صبح
قالت آمال حسن، رئيسة المفوضية الوطنية السودانية لحقوق الإنسان، إن المؤسسات الحقوقية في المنطقة تسير بخطى منتظمة نحو تطبيق فعلى لحقوق الإنسان، وهو ما يؤكد المؤتمر المنعقد الآن، مؤكدة على أن كل القضايا التي طرحتها المؤسسات الوطنية تضافى على مسيرة حقوق الإنسان قوة وعمق وخاصة حقوق المرأة.
وأضافت فى كلمتها بالمؤتمر الثانى للمنتدى الدائم للحوار العربى الأفريقى للديمقراطية وحقوق الإنسان، المنعقد الآن بمقر جامعة الدول العربية، أن التحديات التى تواجه المرأة كبيرة، مؤكدة أن أهم الآليات التى تجعل حقوق الإنسان هى المؤسسات الوطنية التى تعد جسرا بين الجهات الحكومية وغير الحكومية.
وتابعت "وجود المؤسسات الوطنية تساعد على دعم حقوق المرأة والأسرة وتنفيذ دورها المنوط بها من قبل الأمم المتحدة فى تحقيق الأهداف الحقوقية، ودفع العنف والتمييز بعيدا"، مشيرة إلى أن تعرض المرأة لأشكال العنف يأتى بسبب المعتقدات التى تمنعهن من الأهلية الكاملة وهو ما يجعلهن يعيشن فى معاناة حقيقة.
وأشارت رئيسة المفوضية الوطنية السودانية لحقوق الإنسان، إلى أن المنظمات الحقوقية يلزمها تكثيفا فى وضع الخطط والبرامج لدعم حقوق المرأة، مؤكدة أن الدستور السودانى فى عام 2005 احتوى على مادة نصت على إنشاء مفوضية لحقوق الإنسان، و هو ما سيدفع لضمان حقوق المرأة.



كاريكاتير



Al-Jazirah

الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد
27 جماد ثاني 1435 هـ - 27
أبريل 2014 م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140427/cartoon.htm?car=madi>

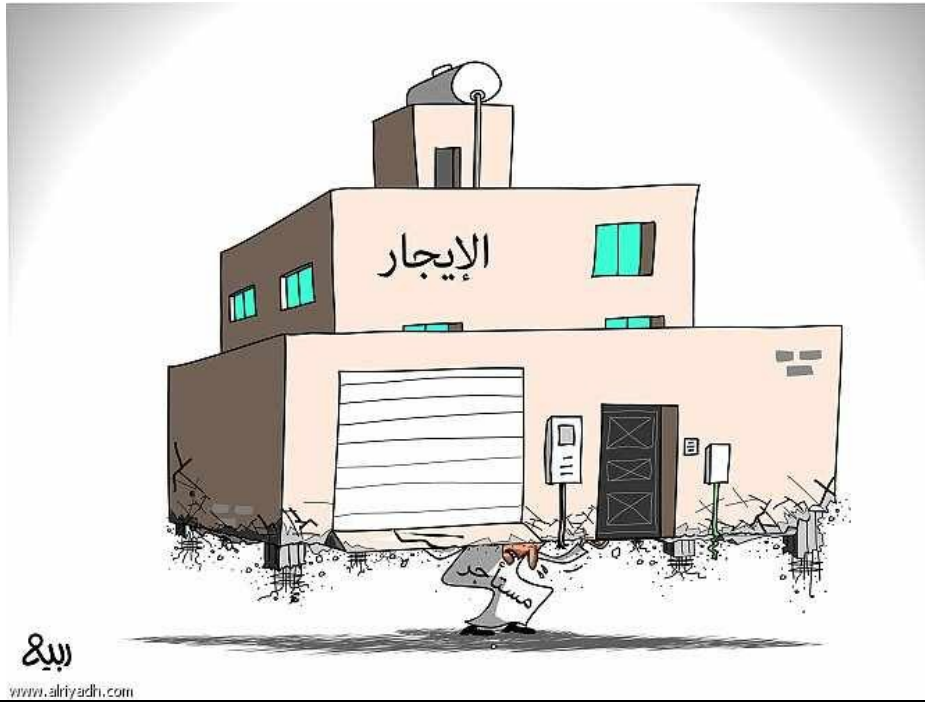


AL HAYAT

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد
27 جماد ثاني 1435 هـ - 27
أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)



زوج سعودي + زوجة في السعودية زوجة سعودية + زوج غير سعودي

جدة جدة جدة...



@abdullahsayel

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء
29 جماد ثاني 1435 هـ - 29
أبريل 2014 م

<http://www.alnyaum.com/News/art/134900.html>



ناسر كاميس
@NASSERKAMES

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
29 جماد ثاني 1435 هـ - 29
أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)





الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الخميس
2 رجب 1435 هـ - 1 مايو
2014 م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5316>

• قبل الإختبارات ..



(الشرق)
www.alsharq.com

المصدر: جريدة الشرق الخميس
2 رجب 1435 هـ - 1 مايو
2014 م

<http://www.alsharq.net.sa/2014/05/01/1132513>